

جُزْءٌ فِيهِ: ضَعْفُ دِوَلَةٍ:

الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ
الثَّقَفِيِّ، وَأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا؛
فَإِنَّ إِسْنَادَهُ مُنْقَطِعٌ

تألِيفُ
الشَّيْخِ الْعَلَامَةِ الْمُحْمَدِ
فَوزِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ الْجَمِيْدِ الْأَشْرِيِّ

حَفَظَ اللَّهُ فِرَاعَةً

جُزْءٌ فِيهِ: ضَعْفٌ رَوَاهُ:

الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرَةِ
الثَّقْفِيِّ، وَأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا؛
فَإِلَى إِسْنَادٍ مُنْقَطِعٍ

جُرْحُوقُ الطَّبِيعِ مَحْفُوظَةٌ

الطبعة الأولى

٢٠٢٥ هـ ١٤٤٧



مكتبة
أهْلُ الْحَدِيثِ

ملكة البحرين - قلامي

التويتير: ahel_alhadeeth@

البريد: ahel.alhadeeth@gmail.com

جُزْءٌ فِيهِ: ضَعْفٌ رِّوَايَةٌ:

الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ
الثَّقْفِيِّ، وَأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ شَيْئًا؛
فَالإِسْنَادُ مُنْقَطِعٌ

تألِيفُ

الشِّيخِ الْعَلَامِ الْمُحَدِّثِ

فَوْزَرِيِّ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْحَمِيدِيِّ الْأَهْرَنِيِّ

حَفَظَهُ اللَّهُ قَرْعَاهُ

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذُكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِهِ، حَدِيثٌ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهُ تَعَالَى، أَنْ يُصْلِحَ
بِهِ، بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»، وَقَدْ وَقَعَ فِيهِ اضْطِرَابٌ وَاخْتِلَافٌ فِي سَنَدِهِ،
وَمَثْنَتِهِ، فَهُوَ حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُومٌ

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ الشَّافِعِيِّ رض قَالَ: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ،
وَحَسَنُ مَعْهُ، وَهُوَ يُقْبِلُ عَلَى النَّاسِ، مَرَّةً وَعَلَيْهِ مَرَّةً، وَيَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ
ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهُ تَعَالَى، أَنْ يُصْلِحَ بِهِ، بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُومٌ

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٣٤ ص ٣٣) مِنْ طَرِيقِ سُفِيَّانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي
مُوسَى، وَيُقَالُ لَهُ: إِسْرَائِيلُ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ - وَقَالَ سُفِيَّانُ
مَرَّةً: عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رض -، فَذَكَرَهُ.

**قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، وَقَدْ وَهِمَ: فِيهِ سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ الْهِلَالِيُّ، فِي ذِكْرِهِ:
لِسَمَاعِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ الشَّافِعِيِّ.**

وَقَدْ اضْطَرَبَ فِي الإِسْنَادِ، فَمَرَّةً: يَرْوِيهِ بِاللِّسَامَاعِ، وَمَرَّةً: يَرْوِيهِ بِالْعَنْعَنَةِ.

وَقَدْ أَعْلَمَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بِذَلِكَ:

فَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٣٤ ص ٣٣)! حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي
مُوسَى - وَيُقَالُ لَهُ: إِسْرَائِيلُ - قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ - وَقَالَ سُفِيَّانُ
مَرَّةً: عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رض - قَالَ: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ،

وَحَسَنُ مَعْهُ، وَهُوَ يُقْبِلُ عَلَى النَّاسِ، مَرَّةً، وَعَلَيْهِ مَرَّةً، وَيَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ تَعَالَى، أَنْ يُصْلِحَ بِهِ، بَيْنَ فِتَنَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

* وَقَدْ أَشَارَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: فِي هَذَا الْحَدِيثِ، إِلَى أَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ.

* وَأَنَّ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، مَرَّةً: يَرْوِيهِ، بِالسَّمَاعِ، وَمَرَّةً: يَرْوِيهِ بِالْعَنْعَنَةِ، وَهَذَا مِنَ الْاِخْتِلَافِ، وَالْاِضْطِرَابِ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ.

* وَيَدُلُّ أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ، يَرَى أَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ كَثِيرٍ مِمَّنْ رَوَى عَنْهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ، مِنْهُمْ: أَبُو بَكْرَةَ الثَّقَفِيِّ.^(١)

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» (ج ٢ ص ٧٦٨)؛ بِهَذَا الْإِسْنَادِ: مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ، وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: عَنْ أَبِي بَكْرَةَ بْنَ عُيَيْنَةَ قَالَ: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى الْمِنْبَرِ، وَحَسَنُ مَعْهُ، وَهُوَ يُقْبِلُ عَلَى النَّاسِ، مَرَّةً، وَعَلَيْهِ مَرَّةً، وَيَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ تَعَالَى، أَنْ يُصْلِحَ بِهِ، بَيْنَ فِتَنَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

(١) وَانْظُرْ: «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» لِأَحْمَدَ (ج ٢ ص ٧٦٨)، و«الْمُسْنَد» لِهُ (ج ٣٤ ص ٣٣)، و«تُحْفَةَ التَّحْصِيلِ» فِي ذِكْرِ رُوَايَةِ الْمَرَاسِيلِ لِأَبِي زُرْعَةَ الْعِرَاقِيِّ (ص ٦٧)، و«الْمَرَاسِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ص ٣٦)، و«جَامِعَ التَّحْصِيلِ» فِي أَحْكَامِ الْمَرَاسِيلِ لِلْعَلَائيِّ (ص ١٦٢).

* ومن طريق أَحْمَدَ: أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمْشَقَ» (ج ١٣ ص ٢٣١ و ٢٣٢)؛ وَذَكَرَهُ أَنَّ سُفِيَّانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، مَرَّةً: يَذْكُرُ تَصْرِيحَ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، بِالسَّمَاعِ مِنْ أَبِيهِ بَكْرَةَ، وَمَرَّةً: يَذْكُرُهُ بِالْعَنْعَةِ.

فَقَدْ أَعْلَمُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، بِقَوْلِهِ: «وَقَالَ سُفِيَّانُ مَرَّةً: عَنْ أَبِيهِ بَكْرَةَ».

وَهَذَا يُشِيرُ أَنَّ رِوَايَةَ سُفِيَّانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، بِالْعَنْعَةِ: أَصَحُّ.

* فَلَمْ يَسْمَعِ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، مِنْ أَبِيهِ بَكْرَةَ، هَذَا الْحَدِيثُ، وَهُوَ مُرْسَلٌ.

* وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: يُرِسَّلُ، وَيُدَلَّسُ.

قال الحافظ الدارقطني في «التبيع» (ص ٣٥٥): (الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ بَكْرَةَ).

قُلْتُ: فَمَنْ قَالَ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ بَكْرَةَ، فَقَدْ أَخْطَأَ، بِلَا شَكٍ.

قال الحافظ ابن سعيد في «الطبقات الكبرى» (ج ٩ ص ١٥٨)؛ عن الحسن البصري: (وَكَانَ مَا أَسْنَدَ مِنْ حَدِيثِهِ، وَرَوَى عَمَّنْ سَمِعَ مِنْهُ: فَهُوَ حُجَّةٌ، وَمَا أَرْسَلَ، فَلَيْسَ بِحُجَّةٍ).

قُلْتُ: وَفِي هَذَا الْإِسْنَادِ: أَرْسَلَ، وَدَلَّسَ، وَعَنَّعَنَ، فَلَيْسَ بِحُجَّةٍ.

* فَلَمْ يَصِحَّ: عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ بَكْرَةَ: سَمَاعٌ، مِنْ وَجْهٍ، صَحِيحٍ، ثَابِتٍ.

لِذَلِكَ: الْحَافِظُ ابْنُ الْمَدِينِيُّ، هُوَ نَفْسُهُ، صَرَّحَ، بِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، لَمْ يَسْمَعْ

مِنْ أَبِيهِ بَكْرَةَ.

قالَ الْحَافِظُ الدَّهْبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» (ج ٣ ص ٣٦): (قَالَ عَلَيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: لَمْ يَسْمَعْ الْحَسَنُ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ).
وَهَذَا هُوَ الصَّوابُ.

وقَالَ الْحَافِظُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ فِي «التَّارِيخِ» (ج ٤ ص ٣٢٢)؛ بِرِوَايَةِ الدُّورِيِّ، قَالَ: (سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينَ، يَقُولُ: لَمْ يَسْمَعْ الْحَسَنُ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ، قِيلَ لَهُ: فَإِنَّ مُبَارَكَ بْنَ فَضَالَةَ، يَقُولُ: عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرَةَ، قَالَ يَحْيَى: لَيْسَ بِشَيْءٍ).
قُلْتُ: فَالْحَافِظُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ يَرَى، أَنَّ قَوْلَ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرَةَ، إِنَّمَا هُوَ خَطأً، وَعَلَيْهِ لَمْ يَرَ لِلْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، سَمَاعًا، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ التَّقْفِيِّ.

وَقَدْ نَقَلَ الْحَافِظُ الدَّهْبِيُّ فِي «السِّيرِ» (ج ٤ ص ٥٦٦)، عَنِ الْحَافِظِ ابْنِ مَعِينٍ: مِثْ هَذَا، فِي عَدَمِ سَمَاعِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ الثَّقَفِيِّ.

وقَالَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ، فِي «سُؤَالَاتِ الْحَاكِمِ لَهُ» (ص ٢٠٨)، قَالَ عَنْ حَدِيثِ (وَفِيهِ إِرْسَالٌ؛ لِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ).

* وَهُؤُلَاءِ الْأَئِمَّةُ: لَمْ يَبْتُ عِنْدَهُمْ بِالْتَّصْرِيحِ الصَّحِيحِ، بِطَرِيقِ صَحِيحٍ ثَابِتٍ.
* لِأَنَّ رِوَايَةَ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، بِالْوَاسِطَةِ، وَهَذَا مَا اعْتَلَ بِهِ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «التَّسْتَعْ» (ص ٣٥٥)؛ حَيْثُ قَالَ: «وَالْحَسَنُ: لَا يَرْوِي؛ إِلَّا عَنِ الْأَحْنَفِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ».

* وَإِنَّمَا قَالَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ، ذَلِكَ، لِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، كَانَ يُرْسِلُ كَثِيرًا عَمَّنْ لَمْ يَلْقَهُمْ، بِصِيغَةِ: «عَنْ».

* والحسن البصري، لم يسمع من الصحابة شيئاً، فإذا صرّح بسماعه من أحدٍ من الصحابة، فهو خطأ.

* وقد أخطأ الحافظ ابن المديني في «العلل» (ص ٩٢)؛ بقوله: سَمِاعُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، مِنْ أَبِيهِ بَكْرَةَ الثَّقَفِيِّ.

* وحجّةُ الحافظ ابن المديني في إثبات السَّمَاعِ، هذه الرواية، فقد جاءت في ظاهرها، سَمِاعُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، منْ أَبِيهِ بَكْرَةَ، وهذا السَّمَاعُ جاءَ خَطأً فِيهَا، لَمْ يُثْبِتْ هَذَا السَّمَاعُ فِي هَذَا الْوَجْهِ:

قال الحافظ البخاري في «صحيحة» (ص ٤٢٤): «قال لي علي بن عبد الله، إنما ثبت لنا سَمِاعُ الْحَسَنِ، منْ أَبِيهِ بَكْرَةَ، بهذا الحديث».

وقال الحافظ البخاري في «التاريخ الأوسط» (ج ١ ص ١٩٩): (قال علي بن عبد الله: إنما صحَّ عندنا سَمَاعُ الْحَسَنِ، منْ أَبِيهِ بَكْرَةَ؛ بهذا الحديث).

* وهذا فيه نظر، لأنَّ الحسن البصري، لم يسمع، بيمثِّل: هذه القصص في عهده الصحابة رض، لا في أول عهدهم، ولا في آخر عهدهم، لأنَّه كانَ صغيراً، فلم يُدرِكْ قصص الصحابة رض.

فَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِيهِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ: (وُلِدْتُ، لِسَنَتَيْنِ: بَقِيَّتَا، مِنْ حَلَافَةَ: عَمَّرْ بْنَ الْخَطَابِ رض).

آخر صحيح

آخر جه البخاري في «التاريخ الأوسط» (ج ١ ص ٣٩٣) من طريق الحميد قال: حدثنا سفيان بن عيينة، عن إسرائيل أبي موسى قال: سمعت الحسن البصري فذكره.

قلتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

قال الحافظ الذهبي في «السير» (ج ٤ ص ٥٧٢): (الحسن البصري: مع جلالته،

فهو مدلّس، ومراسله: ليست بذلك، ولم يطلب الحديث في صباحه).

* وكان الحسن البصري، يوم بُويع، لعلي بن أبي طالب عليهما: ابن أربع عشرة،

سنةً.

* ورأى علي بن أبي طالب عليهما، بالمدينة، ثم خرج علي بن أبي طالب عليهما، إلى

الكوفة، والبصرة، ولم يلقه الحسن البصري، بعد ذلك.^(١)

قال الحافظ ابن أبي حاتم في «المراasil» (ص ٣٧): سُئلَ: أبو زرعة الراري،

الحسن البصري، لقي أحداً من البدريين؟، قال: (رأهم رؤيه، رأى: عليا عليهما).

* لذلك: القول الثاني، لا بن المديني، وأن الحسن البصري، لم يسمع من أبي

بكر الشفقي، هو الصواب، لأن قوله هذا يجتمع مع الجماعة، الذين قالوا: أن الحسن

ال بصري، لم يسمع من الصحابة، منهم: أبو بكر الشفقي.

قال الحافظ الذهبي في «تاريخ الإسلام» (ج ٣ ص ٣٦): (قال علي بن المديني:

لم يسمع الحسن، من أبي بكر).

* لأن الحسن البصري، يروي، عن أبي بكر، بواسطة.

* فهو: يروي عن الأحنف بن قيس، عن أبي بكر، وهذا يدل أن لم يسمع من

أبي بكر الشفقي.

(١) انظر: «تحفة التحصيل في ذكر رواة المراasil» لأبي زرعة العراقي (ص ٦٧).

* وقد تكلم الأئمة، منهم: ابن المديني، وأبو حاتم، وأحمد، والبزار، وغيرهم،

في مراـسـيلـ الحـسنـ البـصـريـ، وـهـيـ لاـ تـصـحـ.

* فـهـؤـلـاءـ الـأـئـمـةـ: كـانـوـاـ يـحـمـلـونـ رـوـاـيـاتـ الـحـسـنـ البـصـريـ، عـلـىـ الـإـرـسـالـ، لـذـلـكـ:

فـلـاـ يـكـفـيـ هـذـاـ التـصـرـيـحـ فـيـ الـحـدـيـثـ الـوـاحـدـ، فـلـاـ يـقـبـلـ.

قال الحافظ дـهـبـيـ فيـ تـارـيـخـ الـإـسـلـامـ (جـ ٣ـ صـ ٣٦ـ): (وقـالـ عـلـيـ بـنـ الـمـدـيـنـيـ:

لـمـ يـسـمـعـ الـحـسـنـ مـنـ أـبـيـ مـوـسـىـ الـأـشـعـرـيـ، وـلـاـ مـنـ عـمـرـ وـبـنـ تـغـلـبـ، وـلـاـ مـنـ الـأـسـوـدـ
بـنـ سـرـيـعـ، وـلـاـ مـنـ عـمـرـاـنـ، وـلـاـ مـنـ أـبـيـ بـكـرـةـ).

* فـصـرـحـ الـحـافـظـ اـبـنـ الـمـدـيـنـيـ، بـأـنـ الـحـسـنـ البـصـريـ، لـمـ يـسـمـعـ مـنـ أـبـيـ بـكـرـةـ،

وـهـوـ الصـوـابـ.

قلـتـ: وـكـانـ الـحـسـنـ البـصـريـ، يـدـلـسـ، وـيـرـسـلـ كـثـيرـاـ، فـلـاـ يـحـتـجـ بـهـ إـذـاـ رـوـىـ عـنـ

الـصـحـابـةـ، لـأـنـهـ لـمـ يـسـمـعـ مـنـهـ.

* إـذـاـ فـتـصـرـيـحـهـ بـالـسـمـاعـ، عـنـ أـبـيـ بـكـرـةـ، لـيـسـ بـشـيـعـ، وـلـاـ يـعـتمـدـ عـلـيـهـ، لـأـنـهـ خـطاـ.

* وقد تكلم غير واحد من أئمة الحديث، في مـراسـيلـ الـحـسـنـ البـصـريـ؛ مـنـهـمـ:

ابـنـ سـيـرـينـ، وـأـحـمـدـ، وـالـدـارـقـطـنـيـ، وـغـيرـهـ.^(١)

عـنـ اـبـنـ سـيـرـينـ قـالـ: (إـذـاـ حـدـثـتـنـيـ، فـلـاـ تـحـدـثـنـيـ عـنـ أـبـيـ الـعـالـيـةـ، وـلـاـ الـحـسـنـ؛ فـإـنـهـمـاـ

لـاـ يـيـالـيـانـ عـنـ مـنـ أـخـذـاـ).^(٢)

(١) انظر: «المُستَخَبَ مِنَ الْعِلَلِ لِلْخَلَالِ» لابن قدامة (ص ١٥٣)، و«شرح العلل الصغير» لابن رجب (ج ١ ص ٥٣٩ و ٥٤٠).

(٢) أَثْرٌ صَحِيحٌ.

* وقد جاءَ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَدَ تَفْسِيهِ؛ أَنَّهُ قَالَ: فِي مَرَاسِيلِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، بِمِثْلِ

قُولٍ: ابْنِ سَيِّرِينَ هَذَا.^(١)

وَسُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَدْ يَهُمُ فِي الْحَدِيثِ.

فَقَدْ وَهُمْ: سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، فِي أَحَادِيثٍ؛ مِنْهَا: مَا أَخْرَجَهُ مُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ»

(ج ٣ ص ١٣١٢) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ يَحْيَى، وَإِسْحَاقَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَابْنِ أَبِي عُمَرَ،

وَاللَّفْظُ: لَيْحَيَى بْنِ يَحْيَى، قَالَ ابْنُ أَبِي عُمَرَ: حَدَّثَنَا، وَقَالَ الْأَخْرَانِ: أَخْبَرَنَا سُفِيَّانُ بْنُ

عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ قَالَتْ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، يَقْطَعُ

السَّارِقَ فِي رُبْعِ دِيْنَارٍ؛ فَصَاعِدًا).

حَدِيثُ مُنْكَرٍ، بِهَذَا: الْلَّفْظُ، يَعْنِي: جَعَلَهُ مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ، وَالصَّحِيفُ: مِنْ

قُولِهِ ﷺ.

وَأَخْرَجَهُ إِسْحَاقُ بْنُ رَاهْوَيْهِ فِي «الْمُسْنَدِ» (٩٨٣)، وَالترْمِذِيُّ فِي «سُنْنَةِ»

(١٤٤٥)، وَالنَّسَائِيُّ فِي «السُّنْنَةِ الْكُبِيرِيِّ» (٧٤٠٨)، وَفِي «الْمُجْتَبَى» (ج ٨ ص ٤٥١)

مِنْ طَرِيقِ عَلَيِّ بْنِ حُبْرٍ.

وَأَخْرَجَهُ أَبُو دَاؤِدَ فِي «سُنْنَةِ» (٤٣٨٣)، وَأَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٦ ص ٣٦)،

وَالطَّحاوِيُّ فِي «شَرْحِ مَعَانِي الْأَثَارِ» (ج ٣ ص ١٦٣)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْنَدِ

الصَّحِيفِ» (٦٢٠٧) مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى.

أَخْرَجَهُ الْخَلَالُ فِي «الْمُسْتَخِبِ مِنَ الْعِلَلِ» (ص ١٥٦).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيفٌ.

وَأَوْرَدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي «شَرْحِ الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» (ج ١ ص ٥٣٨).

(١) انظر: «شَرْحَ الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» لابْنِ رَجَبٍ (ج ١ ص ٥٣٨).

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ الْجَارُودَ فِي «الْمُتَّقَى» (٨٢٤) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْمُقْرِئِ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ هَاشِمٍ بْنِ حَيَّانَ. وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْمُجْتَبَى» (ج ٨ ص ٤٥) مِنْ طَرِيقِ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ. وَأَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (٤٤٥٩) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْجَارِ بْنِ الْعَلَاءِ. وَأَخْرَجَهُ ابْنُ الْمُبَارَكِ فِي «الْمُسْنَدِ» (١٥٠)، وَابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْتَّمَهِيدِ» (ج ٢٣ ص ٣٨٠) مِنْ طَرِيقِ أَبِي طَاهِرٍ: أَحْمَدَ بْنِ عَمْرٍو. وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنْنِ الْكُبْرَى» (ج ٨ ص ٢٥٤)، وَأَبُو عَوَانَةَ فِي «الْمُسْنَدِ الصَّحِيحِ» (٦٢٠٧) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ شَيْبَانَ الرَّمْلِيِّ. كُلُّهُمْ: عَنْ سُفِيَّانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ بْنَ عَيْنَةَ بِهِ. * هَكَذَا: قَالَ سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ عَنِ الزُّهْرِيِّ بِهِ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقْطَعُ السَّارِقَ فِي رُبْعِ دِينَارٍ؛ فَصَاعِدًا).

* فَجَعَلَهُ مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالصَّوَابُ: ثَبَّتَ الْحَدِيثُ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. * فَوَهِمَ: سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

وَخَالَفَ: سُفِيَّانَ بْنَ عُيَيْنَةَ، الشَّقَاتُ، الْأَبْيَاتُ: فَجَعَلُوهُ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ مِنْهُمْ: مَعْمُرُ بْنُ رَاسِدِ الْأَزْدِيُّ، وَيُوبُسُ بْنُ يَزِيدَ الْأَيْلِيُّ، وَسُلَيْمَانُ بْنُ كَثِيرِ الْعَبْدِيُّ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ سَعْدٍ، وَمَالِكُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ خَالِدٍ، وَالْأَوْزَاعِيُّ، وَزُمْعَةُ بْنُ صَالِحٍ، وَابْنُ أَخِي الزُّهْرِيِّ؛ فَرَوَوْهُ عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنْ عَمْرَةَ، عَنْ عَائِشَةَ بْنَ عَيْنَةَ قَالَتْ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (تُقْطَعُ الْيُدُّ فِي رُبْعِ دِينَارٍ، فَصَاعِدًا). وَفِي رِوَايَةِ (الْقَطْعُ فِي رُبْعِ دِينَارٍ).

حَدِيثٌ صَحِيفٌ

آخرَ جهُهُ الْبُخَارِيُّ في «صَحِيحِهِ» (٦٧٨٩)، وَ (٦٧٩٠)، وَ مُسْلِمٌ في «صَحِيحِهِ» (١٦٨٤)، وَ الطَّيَالِسِيُّ في «الْمُسْنَدِ» (١٥٨٢)، وَ الْخَطِيبُ في «تَارِيخِ بَغْدَادَ» (ج ٨ ص ٣٩٧)، وَ الطَّبَرَانِيُّ في «الْمُعْجَمِ الْأَوْسَطِ» (١٠٢٣)، وَ (١٩١٠)، وَ ابْنُ حَجَرٍ في «تَغْلِيقِ التَّعْلِيقِ» (ج ٥ ص ٢٣١).

* فَجَعَلُوهُ مِنْ قَوْلِ النَّبِيِّ ﷺ.

وَهُوَ الصَّوَابُ. ^(١)

* هَكَذَا: يَهُمْ سُفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ أَحْيَانًا.

وَمِنْهُ: قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْتَّمَهِيدِ» (ج ١٥ ص ١٥): (وَقَالَ ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ ابْنِ شَهَابٍ، عَنْ سَهْلِ بْنِ عَوْنَانَ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ: «فَرَقَ بَيْنَ الْمُتَلَاقِينَ»، وَأَنْكَرُوهُ عَلَى ابْنِ عُيَيْنَةَ). اهـ

وَمِنْهُ: قَالَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» (ج ١٠ ص ٢٨٠): (وَكَانَ ابْنُ عُيَيْنَةَ يَضْطَرِبُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ).

وَقَدْ أَنْكَرَ الْحُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ: وَصَلَ هَذَا الْحَدِيثُ.

وَالْمَحْفُوظُ عَنْهُ، كَمَا سَبَقَ: الْإِرْسَالُ.

وَلَعَلَّهُ لِأَجْلٍ هَذَا: قَالَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْأَفْرَادِ» (ج ٥ ص ٢١): «تَفَرَّدَ بِهِ: ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ إِسْرَائِيلَ».

(١) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (ج ١٢ ص ١٠٢)، و«التنكيل» لilmuallim (ج ٢ ص ١٢٥)، و«مختصر الأخلاق فيات» للبيهقي (ج ٤ ص ٤٣٩).

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ سَبَلَانُ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُوسَى، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ -يَعْنِي: الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ-، وَلَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتَّيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ سَبَلَانُ: فَقُلْتُ لَهُ -يَعْنِي: الْجُعْفِيَّ-: إِنَّ سُفِيَّاَنَ بْنَ عُيَيْنَةَ يَقُولُ: «عَنْ أَبِي بَكْرَةَ»، قَالَ: لَا وَاللَّهِ، مَا حَفِظَهُ، وَأَنَا أَدْخَلْتُ: سُفِيَّاَنَ عَلَى أَبِي مُوسَى، وَكَانَ نَازِلًا فِي هَذِهِ الدَّارِ).^(١)

* فَانْكَرَ حُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ عَلَى سُفِيَّاَنَ بْنَ عُيَيْنَةَ: رَفْعَهُ!

وَكَذَا: أَخْرَجَهُ أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ١٢ ص ٩٦)، وَ(ج ١٥ ص ٩٦) مِنْ طَرِيقِ حُسَيْنِ الْجُعْفِيِّ، عَنْ سُفِيَّاَنَ بْنَ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، قَالَ: (رَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ مَعَهُ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ سَيُصْلِحُ بِهِ، بَيْنَ فِتَّيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ). هَكَذَا: وَقَعَ مُرْسَلاً.

وَأَوْرَدَهُ الْهِنْدِيُّ فِي «كَنْزِ الْعُمَالِ» (ج ٧ ص ١٠٥)، مِنْ رِوَايَةِ أَبْنِ أَبِي شَيْبَةَ.
* وَعَلَى هَذَا: فَالْحَدِيثُ مُخْتَلِفٌ فِي: وَصْلِهِ، وَإِرْسَالِهِ، وَإِنْ كَانَ رُوَاةُ الْإِرْسَالِ: أَكْثَرُ، وَأَحْفَظَ، وَأَشَهَرُ، فَقَوْلُهُمْ: هُوَ الصَّحِيحُ.
قُلْتُ: فَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، كَانَ يُرْسِلُهُ، ثُمَّ يُخْطِئُ: فَيُوَصِّلُهُ.

(١) أَثْرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «الْعِلَالِ وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ» (ج ٢ ص ١٤) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زِيَادٍ بِهِ.
وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

* وَأَيْضًا: الْخَطَأُ مِنْ إِسْرَائِيلَ أَبِي مُوسَى، فَكَانَ يُرْسِلُ عَلَى الصَّحِّحِ، ثُمَّ يُخْطِئُ:
فَيُوَصِّلُهُ، وَهُوَ فِيهِ: «لِينٌ»، إِذَا حَدَّثَ مِنْ حِفْظِهِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْهُ. ^(١)

قَالَ الْحَافِظُ الْأَزْدِيُّ: «فِيهِ لِينٌ». وَهُوَ الصَّوَابُ. (٢)

وَكَذَا: سُفِيَّاْنُ بْنُ عُيِّنَةَ أَخْطَأَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

* وَإِسْرَائِيلُ: لَمْ يَكُنْ مِنْ كِبَارِ تَلَامِيذِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَهُوَ لَا يَأْسَ بِهِ.
 فَأَخْطَأَ مَنْ قَالَ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ أَنَّهُ: وَقَتَّهُ، فَلَمْ يُؤْتَهُ، وَإِنَّمَا عِبَارَتُهُ فَقَطُّ: «لَا يَأْسَ
 بِهِ»، وَإِنَّمَا التَّوْثِيقُ كَانَ مِنَ ابْنِ مَعِينٍ فَقَطُّ، وَابْنُ مَعِينٍ مَعْرُوفٌ بِتَسَاهُلِهِ فِي التَّوْثِيقِ
 أَحْيَانًا، وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثُّقَاتِ» (ج ٦ ص ٧٩)، وَتَابَعَهُمَا عَلَى تَوْثِيقِهِ: ابْنُ
 حَبْرَ فِي «الْتَّقْرِيبِ» (ص ١٣٤)، وَالْذَّهَبِيُّ فِي «الْمِيزَانِ» (ج ١ ص ٢٠٨).

قالَ الْحَافِظُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج ٢ ص ٣٢٩): (ذَكَرَهُ أَبِي، عَنْ إِسْحَاقَ الْكَوْسِيجِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ، أَتَّهُ قَالَ: «أَبُو مُوسَى إِسْرَائِيلُ، صَاحِبُ الْحَسَنِ: ثَقَةٌ».

(١) وَأَتَى بِحَدِيثٍ مُنْكَرٍ.

أَخْرَجَهُ الدَّهْبَيُّ فِي «مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ» (ج ١ ص ٢٠٨) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ يَعْلَمِي، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ: إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي حَازِمَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: (رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَمْضِي لِعَابَ أَبِي مُوسَىٰ: إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي حَازِمَ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: (رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَمْضِي لِعَابَ الْحَسَنِ، وَالْحُسَينِ، كَمَا يَمْضِي الرَّجُلُ التَّمَرَةَ).

قالَ الْذَّهَبِيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ جَدًّا».

* وَهَذَا يَدْلِلُ عَلَى أَنَّ أَبَا مُوسَى إِسْرَائِيلَ، يُخْطِئُ أَحْيَانًا فِي الْحَدِيثِ، وَيُغَرِّبُ، وَهَذَا وَاضِعٌ.

(٢) انظر: «مِيزَانُ الْإِعْدَادِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١ ص ٢٠٨).

(٣) فَأَيْنَ كِبَارُ أَصْحَابِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ.

* سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ : «إِسْرَائِيلُ بْنُ مُوسَى : لَا بَأْسَ بِهِ». اهـ.

فَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ بِالتَّوْثِيقِ : هُوَ لَابْنِ مَعِينٍ، يَقُولُهُ أَبُو حَاتِمٍ عَنِ الْكَوْسَجِ

وَالْقَوْلُ الثَّانِي : هُوَ لِأَبِي حَاتِمٍ .

وَلِذَلِكَ : قَالَ الْحَافِظُ الْبَاجِيُّ فِي «الْتَّعْدِيلِ وَالْتَّجْرِيحِ» (ج ١ ص ٤٠٢) : (قَالَ أَبُو حَاتِمٍ : لَا بَأْسَ بِهِ). فَهَذَا هُوَ التَّحْرِيرُ الصَّحِيحُ .

وَوَافَقَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ؛ فَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو دَاوُدَ فِي «السُّؤَالَاتِ» (٥١١) : «سَمِعْتُ أَحْمَدَ؛ قَالَ إِسْرَائِيلُ الْبَصْرِيُّ، أَبُو مُوسَى : هُوَ مُقَارِبُ الْحَدِيثِ».

* فَلَمْ يَنْفَرِدْ الْأَزْدِيُّ بِقَوْلِهِ عَنْهُ : «فِيهِ لِيْنُ»، بَلْ مُوَافِقُ لِعِبَارَةِ أَئِمَّةِ هَذَا الشَّأنِ،

وَلِذَلِكَ انتَقَدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «هَدْيِ السَّارِي» (ص ٣٨٩)؛ بِأَنَّهُ تَفَرَّدَ بِهَا، بَلْ

خُوْلَفَ فِيهَا، وَالصَّوَابُ : إِنَّمَا خَالَفَهُ مَنْ عَرَفَ عَنْهُمُ التَّسَاهُلُ فِي التَّوْثِيقِ، وَوَافَقَهُ عَلَى

تَلْبِيهِ أَئِمَّةُ هَذَا الشَّأنِ، مِنْهُمْ : أَحْمَدُ، وَأَبُو حَاتِمٍ، فَالْقَوْلُ قَوْلُهُمْ، وَهَذَا ظَاهِرٌ .

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «هَدْيِ السَّارِي» (ص ٣٨٩) : (إِسْرَائِيلُ بْنُ مُوسَى الْبَصْرِيُّ : وَثَقَهُ ابْنُ مَعِينٍ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَالنَّسَائِيُّ، وَغَيْرُهُمْ، وَقَالَ أَبُو الفَتْحِ الْأَزْدِيُّ : «فِيهِ لِيْنُ»، وَالْأَزْدِيُّ : لَا يُعْتَمِدُ إِذَا انْفَرَدَ؛ فَكَيْفَ إِذَا خَالَفَ، رَوَى لَهُ : الْبُخَارِيُّ، وَأَصْحَابُ السُّنْنِ إِلَّا ابْنُ مَاجَةَ). اهـ.

وَقَوْلُ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ : فِيهِ نَظَرٌ، لَا يُعْتَمِدُ عَلَيْهِ.

وَسُئَلَ الْحَافِظُ الدَّارُقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَالِ» (ج ٧ ص ١٦١)؛ عَنْ حَدِيثِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ : «أَبْنِي هَذَا سَيِّدُ، وَعَسَى اللَّهُ أَنْ يُصلِّحَ بِهِ بَيْنَ فِتَنَيْنِ عَظِيمَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِيْنِ... الْحَدِيثِ»، فَقَالَ : (حَدَّثَنِي أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ

الصَّمَدِ النَّهَرَوَانِيُّ، وَهُوَ مَشْهُورٌ لَا بَأْسَ بِهِ، عَنِ ابْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُّوبَ، عَنِ الْحَسَنِ،
وَوَهِمٍ فِيهِ.

وَإِنَّمَا رَوَاهُ: ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى إِسْرَائِيلَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ.
وَكَذِيلَكَ رَوَاهُ: يُونُسُ، وَمَنْصُورُ، وَعَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ: وَهُوَ
الثَّابِتُ). اهـ.

وَقَوْلُهُ: «عَنْ عَمْرِو بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ»، فَعَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ هَذَا: يَكْذِبُ
عَلَى الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ فِي الْحَدِيثِ.^(١)
وَمِنْهُ:

أَخْرَجَ الْخَالَلُ فِي «الْعِلَلِ» (ص ٢٢٩) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أَحْمَدَ، حَدَّثَنِي أَبِي،
نَا سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ، ثَنَا حَمَادُ بْنُ رَيْدٍ، قَالَ: قَالَ رَجُلٌ، لِأَيُّوبَ، إِنَّ عَمْرُو بْنَ عُبَيْدٍ،
رَوَى عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِذَا رَأَيْتُمْ مُعَاوِيَةَ
عَلَى الْمِنْبَرِ فَاقْتُلُوهُ).^(٢)

حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ

فَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: «كَذَبَ عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ».

قَالَ الْخَالَلُ فِي «الْعِلَلِ» (ص ٢٣٠ و ٢٢٩)؛ قَالَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ: وَسَأَلْتُ أَبِي،
أَنَّ يُحَدِّثَنِي، بِحَدِيثٍ: عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ، قُلْتُ: أَعْرِفُهَا، فَأَمْلَأَتِي عَلَيَّ، عَنْ سَهْلِ بْنِ يُوسُفَ،
عَنْ عَمْرِو بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، فَقَالَ: اتُرُكْهُ؟ كَذَبَ عَلَى الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ.

(١) انظر: «المَعْجُرُ وَجِينَ» لابن جبَانَ (ج ٢ ص ٦٩).

(٢) وأخْرَجَهُ ابْنُ الجَوْزِيِّ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» (ج ٢ ص ٢٥).

قالَ الْخَالُلُ فِي «الْعِلَلِ» (ص ٢٣٠): أَخْبَرَنِي عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ حَنْبَلٍ: حَدَّثَنِي أَبِي، سَمِعَ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ، يَقُولُ: (كَانَ عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ يُحَدِّثُ النَّاسَ: «قَوْلُ الْحَسَنِ»، فَيُكَتَّبُ عَنْهُ: «قَالَ الْحَسَنُ»، وَإِنَّمَا يَعْنِي: نَفْسَهُ، وَكَانَ عَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ، يَتَهَمِّ بِالْكَذِبِ، وَكَانَ يَغْلُو فِي رَأْيِهِ).

وَأَخْرَجَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «الْعِلَلِ وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ» (ج ١ ص ٤٠٦).
 * وَمَرَادُ الْإِمَامِ أَحْمَدَ رَحْمَةُ اللَّهِ: أَنَّ عَمْرَو بْنَ عُبَيْدٍ كَانَ يَذْكُرُ فِي الْمَجْلِسِ: رَأْيُهُ الْخَاصُّ، أَوْ يُسْأَلُ عَنِ الشَّيْءِ، فَيُقُولُ: مَثَلًا: «هَذَا مِنْ قَوْلِي الْحَسَنِ»، يَقْصِدُ أَنْ يَصِفَ قَوْلَهُ، وَرَأْيَهُ بِ«الْحَسَنِ».

* فَيَوَاهُمُ السَّامِعُونَ: أَنَّهُ يَعْزُو هَذَا الْقَوْلَ، إِلَى الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ؛ لِأَنَّهُ كَانَ قَدْ جَالَسَهُ، ثُمَّ اعْتَزَلَهُ، فَيُكَتَّبُونَ: «قَالَ الْحَسَنُ»، مُتَوَهِّمِينَ: أَنَّهُ مِنْ قَوْلِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَهُوَ لَيْسَ كَذَلِكَ. (١)

وَأَخْرَجَهُ السَّلَفِيُّ فِي «الْمَشِيقَةِ الْبَعْدَادِيَّةِ» (ج ١ ص ٧٨ و ٧٩) مِنْ طَرِيقِ أَبِي بَكْرٍ أَحْمَدَ بْنِ جَعْفَرٍ بْنِ حَمْدَانَ الْقَطْعَيِّيِّ، نَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ، حَدَّثَنِي أَبِي، نَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ، وَقَالَ سُفْيَانُ مَرَّةً: عَنْ أَبِي بَكْرَةَ (تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ) قَالَ: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى الْمِنْبَرِ

(١) وَانْظُرْ: «تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ٨ ص ٧٤)، وَ«الْعِلَلِ» بِرِوَايَةِ عَبْدِ اللَّهِ (ج ١ ص ٤٠٦)، وَ«الْمَوْضُوعَاتِ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج ٢ ص ٢٤)، وَ«اللَّائِئَ المَصْنُوعَةَ» لِسُلَيْمَانِيِّ (ج ١ ص ٤٢٥)، وَ«الْعِلَلِ لِلْخَالِلِ» (ص ٢٢٩ و ٢٣٠).

وَحَسَنُ مَعَهُ، وَهُوَ يُقْبِلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً، وَعَلَيْهِ مَرَّةً، وَيَقُولُ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ، بَيْنَ فِتَنَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

هَكَذَا: مِنْ رِوَايَةِ سُفِيَّانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، فَمَرَّةً يُذْكُرُهُ: بِالسَّمَاعِ، وَمَرَّةً بِالْعَنْعَنَةِ.
وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمْشِقَ» (ج ١٣ ص ٢٣٣) مِنْ طَرِيقِ الْحَسَنِ بْنِ الصَّبَاحِ الْبَرَّارِ، نَا سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ التَّقْفِيِّ قَالَ: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى الْمِنْبَرِ وَحَسَنٌ مَعَهُ، وَهُوَ يُقْبِلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً، وَعَلَيْهِ مَرَّةً، وَقَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، أَنْ يُصْلِحَ بِهِ، بَيْنَ فِتَنَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

هَكَذَا: مِنْ رِوَايَةِ سُفِيَّانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، فَمَرَّةً يُذْكُرُ بِتَصْرِيحِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، بِالسَّمَاعِ
مِنْ أَبِي بَكْرَةَ، وَمَرَّةً يُذْكُرُهُ: بِعَنْعَنَةِ الْحَسَنِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ.
* وَهَذَا مِنَ الْاِخْتِلَافِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

ثُمَّ إِنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، إِنَّمَا يَرْوِي عَنِ الْأَحْنَافِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، لَمْ يَرْوِ
عَنْ أَبِي بَكْرَةَ مُبَاشِرًا.

فَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ٧ ص ٩٤) مِنْ طَرِيقِ صَدَقَةَ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ،
حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَىٰ، عَنِ الْحَسَنِ، سَمِعَ: أَبَا بَكْرَةَ التَّقْفِيِّ، قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ، عَلَى الْمِنْبَرِ، وَالْحَسَنُ إِلَى جَنْبِهِ: يَنْظُرُ إِلَى النَّاسِ مَرَّةً، وَإِلَيْهِ مَرَّةً، وَيَقُولُ: (ابْنِي
هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتَنَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

قال الحافظ البخاري في «صححه» (ج ٥ ص ٣٠٧)؛ قال لي علي بن عبد الله:

إِنَّمَا يَثْبُتُ لَنَا: سَمَاعُ الْحَسَنِ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ، بِهَذَا الْحَدِيثِ.^(١)

قال الحافظ الباجي في «التعديل والتجریح» (ج ٢ ص ٤٨٦)؛ معلقاً على قول ابن المديني: «وَهَذَا عِنْدِي غَيْرُ صَحِيحٍ».

* فَهَذَا اعْتِمَادُهُمْ، عَلَى أَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، سَمِعَ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ!.

* فَهَذَا اعْتِمَادُ ضَعِيفٍ، لِأَنَّ سُفِيَّانَ بْنَ عِيْنَةَ، يَقُولُ: فِي غَيْرِ حَدِيثٍ هَكَذَا، وَيُخْطِئُ فِي مِثْلِ هَذَا بِالسَّمَاعِ.

فَقُولُهُ: «عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ»، غَيْرُ مُعْتمَدٍ عَلَيْهِ.^(٢)

* لِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ نَفْسُهُ، يُصَرِّحُ أَحْيَانًا، بِالْتَّحْدِيثِ، أَوِ السَّمَاعِ، وَهُوَ غَلَطٌ مِنْهُ.

* وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، كَانَ مُتَأْوِلًا فِي رِوَايَتِهِ لِيَعْضِي الْأَحَادِيثِ، فَيَقُولُ: حَدَّثَنَا، وَخَطَبَنَا، وَيَعْنِي: قَوْمُهُ الَّذِينَ حَدَّثُوا، وَخَطَبُوا بِالْبَصْرَةِ.^(٣)

(١) وقد أخرج البخاري في «صححه» (ج ١٣ ص ٦١)؛ هَذَا الْحَدِيثُ، عَنْ عَلَيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، عَنْ سُفِيَّانَ بْنِ عِيْنَةَ، وَلَمْ يَذْكُرْ قَوْلَهُ هَذَا.

وَانْظُرْ: «فتح الباري» لابن حجر (ج ٥ ص ٣٠٧).

(٢) وَانْظُرْ: «العلل» لابن المديني (ص ١٨٩)، و«تَخْرِيج أَحَادِيث الْهِدَايَةِ» لِلزَّيْلَعِيِّ (ج ٢ ص ٤١٨)، و«تَهْذِيب التَّهْذِيب» لابن حجر (ج ٢ ص ٢٦٩)، و«الْتَّبَعُ» للدارقطني (ص ٢٨٦)، و«الْجَمْعَ بَيْنَ رِجَالِ الصَّحِيحَيْنِ» لابن الفيروزياني (ج ١ ص ٨٠)، و«التَّارِيخُ الْإِسْلَامِيُّ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ٣ ص ٣٦)، و«التَّارِيخُ لابن معين» (ج ٤ ص ٣٢٢)، و«السُّوَاءُاتِ» لِلحاكم (ص ٢٠٨).

(٣) وَانْظُرْ: «تَخْرِيج أَحَادِيث الْهِدَايَةِ» لِلزَّيْلَعِيِّ (ج ١ ص ٩٠).

قال الحافظ الذهبي في «السيّر» (ج ٤ ص ٥٧٢): (الحسن البصري: مع جلالته، فهو مدلّس، ومارسله، ليس بذاك، ولم يطلب الحديث في صيامه). وقال الحافظ ابن حجر في «طبقات المدلسين» (ص ٢٩): عن الحسن البصري (كان مكتراً من الحديث، يرسل كثيراً عن كل أحد). ويؤيد ذلك: أن الحسن البصري، يروي عن أبي بكر، بواسطته، ويؤيد ذلك: ما أخرجه البخاري في «صححه» (٣١)، ومسلم في «صححه» (٢٨٨٨) من طريق حماد بن زيد، حدثنا أيوب، ويونس، عن الحسن البصري، عن الأحنف بن قيس، قال: ذهبت لأنصر هذا الرجل، فلقيني أبو بكر، فقال: أين تריד؟ قلت: أنصر هذا الرجل، قال: ارجع؛ فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إذا التقى المسلمان بسيفيهما، فالقاتل والمقتول في النار).

حديث ضعيف، معمول

* وهذا يدل على أن الحسن البصري، يروي عن الأحنف بن قيس عن أبي بكر، فالإسناد مضرّب^(١).

* والحسن البصري، يدلّس، وقد عنّ، ولم يصرّح بالتحديث، فالإسناد

منقطع^(٢).

(١) فيروي الحسن البصري، بواسطه بيته وبين أبي بكر.

(٢) انظر: «طبقات المدلسين» لابن حجر (ص ٢٩).

قال الحافظ البزار في «المسندي» (ج ١ ص ٤٣٥)؛ عن حديثٍ: لِلحسن البصري، عن الأحنف^(١): «إسناده متصلٌ».

وقال الحافظ ابن القيسري في «الجمع بين رجال الصحيحين» (ج ١ ص ٨٠): «سمعَ الحسن، منَ الأحنفِ بنَ قيسٍ».

* فَمَنْ صَرَحَ بِسَمَاعِ الحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَيِّ صَحَابِيٍّ، فَاعْلَمُ أَنَّهُ مُخْطَىٰ، وَلَا يُعْتَمِدُ، بِتَصْرِيحٍ سَمَاعِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، مِنْ أَيِّ صَحَابِيٍّ، لِأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الصَّحَابَةِ.

قال الحافظ ابن أبي حاتم في «المراasil» (ص ٣٩): (قلت: لأبي - هو الإمام أبو حاتم - إن سالماً الخياط، روى عن الحسن البصري، أنه قال: سمعت أبو هريرة، أنه قال: هذا ما يُبينُ ضعفَ سالمِ الخياطِ).

* وَأَنْكَرَ الْحَافِظُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي «التَّسْبِيعِ» (ص ٢٨٦)؛ سَمَاعَ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ، وَقَالَ: «يَنْهَا مَا الأحنفُ»؛ أَيْ أَنَّ التَّصْرِيحَ بِالسَّمَاعِ: وَهُمْ، لِأَنَّهُ لَا بُدَّ أَنَّ يَكُونَ يَنْهَا مَا: «الأحنفُ بنُ قيسٍ»، فِي الإِسْنَادِ.

* فَذَكَرَ الْحَافِظُ الدَّارِقُطْنِيُّ، ذَلِكَ: لِإِثْبَاتِ الْوَاسِطةِ: بَيْنَ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَبَيْنَ أَبِي بَكْرَةَ الثَّقَفِيِّ.

(١) آخرَ حَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْكُنْتِيِّ» (ج ٩ ص ٤١)، وَالْبَزَارُ فِي «المُسْنَدِ» (ج ١ ص ٤٣٥) مِنْ طَرِيقِ حَمَادَ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي سُوِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَحْنَفِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ بِهِ بِهِ.

(٢) وَالْأَحْنَفُ بْنُ قَيْسٍ، لَيْسَ لَهُ صُحْبَةٌ.

انظر: «العلل» لابن المديني (ص ٢١٥).

* وقدَ بَيَّنَ الْحَافِظُ النَّسَائِيُّ مَا وَقَعَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، مِنَ الْخِتَالِفِ،
وَالْأَضْطَرَابِ؛ فِي الْوَصْلِ، وَالْإِرْسَالِ:
فَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «السِّنَنِ الْكَبِيرِ» (٨١٦٥)، وَ(١٠٠٨٣)، وَ(١٠٠٨٥)،
وَفِي «الْمُجْتَبِيِّ» (ج ٣ ص ١٠٧)، وَفِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (ص ٢٥١) مِنْ طَرِيقِ
مُحَمَّدِ بْنِ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَىٰ، قَالَ: سَمِعْتُ
الْحَسَنَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ صَاحِبَ الْكِتَابِ يَقُولُ: (لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
عَلَى الْمِنْبَرِ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ مَعَهُ، وَهُوَ يُقْرِئُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً، وَعَلَيْهِ مَرَّةً، وَيَقُولُ: إِنَّ
أَبْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتَنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَظِيمَتَيْنِ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

قَالَ الْحَافِظُ النَّسَائِيُّ فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (ص ٢٥١): «خَالَفَهُ: أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ
الْمَلِكِ».

ثُمَّ قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَنِ
الْحَسَنِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَعْنِي: أَنَّسًا صَاحِبَ الْكِتَابِ، قَالَ: (رَأَيْتُ
رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، عَلَى فَخِذِهِ، وَيَقُولُ: إِنِّي
لَا أَرْجُو أَنْ يَكُونَ أَبْنِي هَذَا سَيِّدًا، وَإِنِّي لَا أَرْجُو أَنْ يُصْلِحَ اللَّهُ بِهِ بَيْنَ فِتَنَتَيْنِ مِنْ أُمَّتِي).

ثُمَّ قَالَ الْحَافِظُ النَّسَائِيُّ فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (ص ٢٥١): «أَرْسَلَهُ: عَوْفُ بْنُ
أَبِي جَمِيلَةَ، وَدَاؤُدُّ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، وَهِشَامُ بْنُ حَسَانَ».

وَقَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْفٌ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، نَحْوَهُ: مُرْسَلٌ.

وَقَالَ: أَخْبَرَنَا أَحْمَدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبُو دَاؤِدَ الْحَفْرِيُّ، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ دَاؤِدَ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: (إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ... نَحْوَهُ).

وَقَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَلَاءِ أَبُو كُرَيْبٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، عَنْ هِشَامٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ... نَحْوَهُ). اهـ.

* وَقَدْ رُوِيَ بِالتَّصْرِيحِ بِالسَّمَاعِ، مِنْ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ التَّقْفِيِّ:
أَخْرَجَهُ الْحُمَيْدِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٢ ص ٤٥) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، قَالَ:
حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ أَبُو مُوسَى، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَقُولُ: (رَأَيْتُ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى الْمِنْبَرِ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ مَعَهُ، إِلَى جَنِيهِ، وَهُوَ يَلْتَقِي إِلَى
النَّاسِ مَرَّةً، وَإِلَيْهِ مَرَّةً، وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ، أَنْ يُصْلِحَ بِهِ، بَيْنَ فِتَّيْنِ
مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حدیث ضعیف، معلول

* وَمِنْ طَرِيقِ الْحُمَيْدِيِّ، وَحْدَهُ: أَخْرَجَهُ أَبُو نُعَيْمٍ فِي «مَعْرِفَةِ الصَّحَابَةِ» (ج ٢ ص ٦٥٦) مِنْ طَرِيقِ بِشْرِ بْنِ مُوسَى، ثَنَانَا الْحُمَيْدِيُّ، ثَنَانَا سُفْيَانَ، ثَنَانَا إِسْرَائِيلُ أَبُو مُوسَى، عَنِ الْحَسَنِ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَذَكَرَهُ.

وَأَخْرَجَهُ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ فِي «الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» (ج ٣ ص ٤١) مِنْ طَرِيقِ الْحَمِيدِيِّ، وَسَعِيدُ بْنِ مَنْصُورٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، ثَنَاءً إِسْرَائِيلُ أَبُو مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى الْمِنْبَرِ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، مَعَهُ إِلَى جَنْبِهِ، وَهُوَ يَلْتَفِتُ إِلَى النَّاسِ مَرَّةً، وَإِلَيْهِ مَرَّةً، وَيَقُولُ: إِنَّ أَبْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهُ تَعَالَى، يُصْلِحُ بِهِ، بَيْنَ فِتَنَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنْنَ الْكُبْرَى» (ج ٦ ص ١٦٥)، وَ(ج ٧ ص ٦٣)، وَ(ج ٨ ص ١٧٣)، وَفِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (ج ٦ ص ٤٤٢)، وَفِي «الإِعْتِقادِ» (ص ٣٧٦ و ٣٧٧) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ عَبَادٍ، ثَنَاءُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ يَقُولُ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: (رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى الْمِنْبَرِ، وَمَعَهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَيْهِ مَرَّةً، وَإِلَى النَّاسِ مَرَّةً، وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ أَبْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ، أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتَنَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنْنَ الْكُبْرَى» (ج ٧ ص ١٧٣)، وَفِي «الإِعْتِقادِ» (ص ٥٣٣)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمْشَقَ» (ج ١٣ ص ٢٣٣) مِنْ طَرِيقِ الْحَمِيدِيِّ، وَسَعِيدُ بْنِ مَنْصُورٍ، قَالَا: ثَنَاءُ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، ثَنَاءً إِسْرَائِيلُ أَبُو مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى الْمِنْبَرِ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، مَعَهُ إِلَى جَنْبِهِ، وَهُوَ يَلْتَفِتُ إِلَى النَّاسِ مَرَّةً، وَإِلَيْهِ مَرَّةً، وَيَقُولُ: إِنَّ أَبْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهُ تَعَالَى، يُصْلِحُ بِهِ، بَيْنَ فِتَنَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

قُلْتُ: وَالْتَّصْرِيحُ بِالسَّمَاعِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ: هُوَ غَلَطٌ.

قَالَ الْحَافِظُ الدَّهْبَيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» (ج ٣ ص ٣٦): (قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينيِّ: لَمْ يَسْمَعْ الْحَسَنُ، مِنْ أَبِيهِ بَكْرَةً).

وَأَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ»؛ فِي «الْكُسُوفِ»، بَابُ: «الصَّلَاةُ فِي كُسُوفِ الشَّمْسِ» (ج ٣ ص ١٧٩)؛ حَدِيثًا عَنِ الْحَسَنِ البَصْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ بَكْرَةَ الثَّقَفِيِّ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِيِّ» (ج ٣ ص ١٧٩): «تَرْجَمَةُ الْحَسَنِ عَنْ أَبِيهِ بَكْرَةَ: مُتَصَلَّهُ، عِنْدَ الْبُخَارِيِّ، مُنْقَطِعَهُ، عِنْدَ أَبِيهِ حَاتِمٍ وَالدَّارَقُطْنِيِّ».

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَاجِيُّ فِي «الْتَّعَدِيلِ وَالتَّجْرِيْحِ» (ج ٢ ص ٤٨٤)؛ فِي تَرْجَمَةِ الْحَسَنِ البَصْرِيِّ: (أَخْرَجَ الْبُخَارِيُّ عَنْهُ، فِي «الْكُسُوفِ»، وَغَيْرِ مَوْضِعٍ عَنْ أَبِيهِ بَكْرَةَ تَحْمِيلُهُ).

* وَأَنْكَرَ أَبُو الْحَسَنِ الدَّارَقُطْنِيُّ، وَيَحْيَى بْنُ مَعِينٍ، أَنْ يَكُونَ الْحَسَنُ البَصْرِيُّ، سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ بَكْرَةً.

* وَذَكَرَ أَبُو الْحَسَنِ: أَنَّ الْأَحْنَفَ بْنَ قَيْسٍ بَيْنَهُمَا، وَاحْتَاجَ بِحَدِيثٍ: أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ: عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ الْوَهَابِ قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادٌ، عَنْ رَجُلٍ لَمْ يُسَمِّهِ، عَنِ الْحَسَنِ قَالَ: «حَرَجْتُ بِسَلَاحِي لَيْلَةً مِنْ لَيَالِي الْفِتْنَةِ، فَاسْتَقْبَلَنِي أَبُو بَكْرَةُ، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟، فَقُلْتُ: أُرِيدُ نُصْرَةً: ابْنِ عَمِّ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الْحَدِيثَ». ^(١)

(١) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١ ص ٩٤)، فِي كِتَابِ: «الْإِيمَانِ»، فِي بَابٍ: «وَإِنْ طَائِنَاتٍ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ اقْتَسَلُوا»، وَفِي كِتَابِ: «الْفِتْنَةِ»، بَابٌ: «إِذَا أَنْقَلَ الْمُسْلِمَانِ بِسَيْفِهِمَا» (ج ١٦ ص ١٤٠).

فَالْحَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، فَذَكَرَتْ هَذَا الْحَدِيثَ، لِأَيْوَبَ، وَيُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَأَنَا أُرِيدُ أَنْ يُحَدِّثَنِي بِهِ، قَالَ: إِنَّمَا رَوَى هَذَا الْحَدِيثَ، الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ). اهـ.

قال الحافظ الباجي في «التعديل والتجريح» (ج ٢ ص ٤٨٦): (فليست في هذا الحديث، ما يدل على سماع الحسن بن أبي الحسن، من أبي بكر، وهو غير مسلم). قلت: وهذا موقف الحافظ الباجي من رواية: الحسن البصري، من أبي بكر، فهو لا يسلم سماع الحسن البصري، من أبي بكر، ويعتبر تصريح الحسن البصري، بسماعه، من أبي بكر، من تأب التأويل، والخطأ.^(١)

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَاجِيُّ فِي «الْتَّعْدِيلِ وَالتَّجْرِيْحِ» (ج ٢ ص ٤٨٧): (وَقَدْ رَوَى
الْبُخَارِيُّ، هَذَا الْحَدِيثُ، فِي آخِرِهِ: «عَلَامَاتُ النَّبِيِّ»، عَنْ حُسَيْنِ الْجُعْفَرِيِّ، مُختَصِّراً،
عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةِ التَّمَيِّعِ: «أَخْرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ،
ذَاتَ يَوْمِ الْحَسَنِ بْنَ عَلَيٍّ، فَصَعَدَ بِهِ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ...»^(٣)، وَلَمْ يَذْكُرْ
فِيهِ السَّمَاعَ، وَمُرْسَلُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ فِيهِ ضَعْفٌ^(٤).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَاجِيُّ فِي «الْتَّعْدِيلِ وَالتَّجْرِيحِ» (ج ٢ ص ٤٨٧): (لِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، عِنْدَهُمْ: لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ).

* وَقَدْ أَشَارَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ، إِلَى تَدْلِيسِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، أَرْبَعَ مَرَّاتٍ: الْأُولَى: فِي تَرْجِمَةِ الصَّحَابِيِّ الْجَلِيلِ، عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ.

(١) وانظر: «تَهذِيبُ التَّهذِيب» لابن حَجَر (ج ٢ ص ٢٦٩).

(٢) آخر جة البخاري في «صحيحه»، في كتاب: «أحاديث الأنبياء»، باب: «علمات النبوة» (ج ٧ ص ٤٤).

حيث قال الحافظ الذهبي في «السير» (ج ٢ ص ٢٨٥)؛ عن المغيرة بن شعبة (رضي الله عنه)، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: «صلى خلف عبد الرحمن بن عوف» (رضي الله عنه). * وجاء عن خلید بن دعلج، عن الحسن، عن المغيرة بن شعبة (رضي الله عنه)، في حديث: «الممسح على الخفين»^(١)، وقال الحافظ الذهبي: «والحسن: مدلس، لم يسمع من المغيرة».

* والمرتان الثانية، والثالثة: في ترجمة الإمام الحسن البصري نفسه؛ حيث قال الحافظ الذهبي في «السير» (ج ٤ ص ٣٠٨): «الحسن مع جلالته، فهو مدلس». * ثم قال الحافظ الذهبي في «السير» (ج ٤ ص ٣١٦)؛ في نفس الترجمة: «الحسن: معروف بالتدليس، ويدلس عن الصعفاء». والمرة الرابعة: كانت في ترجمة: الحافظ أبي النصر هاشم بن القاسم الليثي، حيث قال الحافظ الذهبي في «السير» (ج ٦ ص ٥٩٠)؛ بعد ذكره لحديث: أبي جعفر الرازي، عن يوئس، عن الحسن، عن أبي هريرة (رضي الله عنه)، مروعاً: «إني أمرت أن أقاتل الناس...»، الحسن لم يصح سماعه من أبي هريرة، وهو صاحب تدليس^(٢).

وسئل الحافظ الدارقطني في «العلل» (ج ٧ ص ١٦١)؛ عن حديث الحسن، عن أبي بكره (رضي الله عنه)، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «ابني هذا سيد، وعسى الله أن يصلح

(١) آخر جمه المحاملي في «المحامليات» (٢٥٠).

* وقد صرَّح الحافظ الدارقطني في «العلل» (ج ٧ ص ١٠٥)؛ بأنَّ الحسن البصري، لم يسمع حديث: «الممسح على الخفين»، من المغيرة بن شعبة (رضي الله عنه).

(٢) وانظر: «تحفة الأشراف» للزموري (ج ٩ ص ٣١٩).

بـه بينَ فـتـيـن عـظـيمـيـن مـن الـمـسـلـمـيـن ... الـحـدـيـثـ، فـقـالـ: (حـدـثـ بـه أـحـمـدـ بـنـ عـبـدـ الصـمـدـ الـنـهـرـ وـأـنـيـ، وـهـوـ مـشـهـورـ لـأـبـاسـ بـهـ، عـنـ أـبـنـ عـيـنـةـ، عـنـ أـيـوبـ، عـنـ الـحـسـنـ، وـوـهـمـ فـيـهـ).

وـإـنـماـ رـوـاـهـ: أـبـنـ عـيـنـةـ، عـنـ أـبـيـ مـوـسـىـ إـسـرـائـيلـ، عـنـ الـحـسـنـ، عـنـ أـبـيـ بـكـرـةـ. وـكـذـلـكـ رـوـاـهـ: يـوـنـسـ، وـمـنـصـورـ، وـعـمـرـ وـبـنـ عـيـدـ، عـنـ الـحـسـنـ: وـهـوـ الـثـابـتـ). اـهـ.

* وـقـدـ اـضـطـرـبـ فـيـهـ الـحـسـنـ الـبـصـريـ، أـيـضاـ.

فـرـوـاـهـ: عـبـدـ اللهـ بـنـ مـحـمـدـ، حـدـثـنـا سـفـيـانـ، عـنـ أـبـيـ مـوـسـىـ، قـالـ: سـمـعـتـ الـحـسـنـ^(١) يـقـوـلـ: (اـسـتـقـبـلـ وـالـهـ: الـحـسـنـ بـنـ عـلـيـ، مـعـاـوـيـةـ: بـكـتـائـبـ أـمـثـالـ الـجـبـالـ)^(٢)، فـقـالـ عـمـرـ وـبـنـ الـعـاصـ: إـنـيـ لـأـرـىـ كـتـائـبـ، لـأـتـوـلـيـ حـتـىـ تـقـتـلـ أـقـرـانـهـ، فـقـالـ لـهـ مـعـاـوـيـةـ: وـكـانـ وـالـهـ خـيـرـ الرـجـلـيـنـ: أـيـ عـمـرـ، إـنـ قـتـلـ هـؤـلـاءـ: هـؤـلـاءـ، وـهـؤـلـاءـ: هـؤـلـاءـ، مـنـ لـيـ بـأـمـوـرـ النـاسـ؟ مـنـ

(١) وـلـمـ يـشـهـدـ الـحـسـنـ الـبـصـريـ: (مـعـرـكـةـ صـفـيـنـ)، وـلـاـ: (مـعـرـكـةـ الـجـمـلـ)، وـلـاـ: (الـخـلـافـ بـيـنـ الـحـسـنـ بـنـ عـلـيـ، وـمـعـاـوـيـةـ)، بـعـدـ وـفـاةـ عـلـيـ بـنـ أـبـيـ طـالـبـ، مـمـاـ يـدـلـلـ أـنـ رـوـاـيـةـ، لـهـذـهـ الـحـوـادـثـ: مـرـسـلـةـ لـاـ تـصـحـ.

* وـقـدـ أـتـىـ فـيـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ، بـالـفـاطـيـنـ مـنـكـرـةـ، وـقـعـتـ بـيـنـ الصـحـابـةـ^(٣).

* ثـمـ إـنـ الـحـسـنـ الـبـصـريـ، لـمـ يـشـهـدـ الـحـسـنـ بـنـ عـلـيـ، وـلـمـ يـشـهـدـ عـمـرـ وـبـنـ الـعـاصـ، وـلـاـ عـبـدـ الـرـحـمـنـ بـنـ سـمـرـةـ، وـلـاـ عـبـدـ اللهـ بـنـ عـامـرـ، وـلـاـ مـعـاـوـيـةـ، فـكـيـفـ يـقـوـلـ: عـهـمـ أـنـهـمـ فـعـلـواـ: «كـذـاـ»، وـقـالـواـ: «كـذـاـ»؟، وـهـوـ لـمـ يـكـنـ مـعـهـمـ أـصـلـاـ.

(٢) وـهـذـاـ مـنـ الـكـذـبـ عـلـىـ الـحـسـنـ بـنـ عـلـيـ، وـحـدـيـثـهـ هـذـاـ مـنـ كـلـامـ: الـضـعـقـاءـ، وـالـمـجـهـولـيـنـ، الـذـيـنـ يـرـوـيـ عـهـمـ الـحـسـنـ الـبـصـريـ، وـيـدـلـلـ عـهـمـ.

* فـيـسـتـجـيلـ مـنـ الـحـسـنـ بـنـ عـلـيـ، أـنـ يـحـارـبـ الصـحـابـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ: وـهـوـ يـسـمـعـ مـنـ جـدـهـ صـلـىـ اللـهـ عـلـيـهـ وـسـلـمـ، مـنـ ذـكـرـ فـضـائـلـهـمـ وـمـنـاقـبـهـمـ.

لِي بِنِسَائِهِمْ، مَنْ لِي بِضَيْعَتِهِمْ؟، فَبَعَثَ إِلَيْهِ: رَجُلَيْنِ مِنْ قَرِيشٍ مِنْ بَنِي عَبْدِ شَمْسٍ: عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمْرَةَ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ بْنِ كُرَيْزٍ، فَقَالَ: اذْهَبَا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ، فَاعْرِضَا عَلَيْهِ، وَقُولَا لَهُ، وَاطْلُبَا إِلَيْهِ، فَأَتَيَاهُ فَدَخَلَا عَلَيْهِ، فَنَكَلَّمَا، وَقَالَا لَهُ، فَطَلَبَا إِلَيْهِ، فَقَالَ: الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ: إِنَّا بَنُو عَبْدِ الْمُطَلِّبِ، قَدْ أَصَبَنَا مِنْ هَذَا الْمَالِ، وَإِنَّ هَذِهِ الْأُمَّةَ قَدْ عَاثَتْ فِي دِمَائِهَا، قَالَا: فَإِنَّهُ يَعْرِضُ عَلَيْكَ كَذَا، وَكَذَا، وَيَطْلُبُ إِلَيْكَ وَيَسْأَلُكَ، قَالَ: فَمَنْ لِي بِهَذَا؟ قَالَا: نَحْنُ لَكَ بِهِ، فَمَا سَأَلَهُمَا شَيْئًا، إِلَّا قَالَا: نَحْنُ لَكَ بِهِ، فَصَالَحَهُ، فَقَالَ^(١) الْحَسَنُ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى الْمِنْبَرِ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، إِلَى جَنِيهِ، وَهُوَ يُقْرِئُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً، وَعَلَيْهِ أُخْرَى، وَيَقُولُ: إِنَّ أَبْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ، بَيْنَ فِتَنَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ.

حدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

آخرَ حَاجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَاحِحِهِ» (٤٢٧٠).

هَكَذَا: بِذِكْرِ قِصَّةِ سَيِّرِ الْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ بِالْكَتَابِ، وَفِيهَا أَلْفَاظٌ مُنْكَرٌ وَقَعَتْ بَيْنَ الصَّحَابَةِ، لَمْ تَثْبُتْ عَنْهُمْ.

* وَهَذَا التَّخْلِيطُ مِنَ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَيُرِسِّلُ عَنِ الصُّعَفَاءِ،

وَالْمَجْهُولِينَ.

* وَالْأَضْطَرَابُ أَيْضًا: مِنْ سُفِيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، فَإِنَّهُ يَضْطَرِبُ أَحْيَانًا، بِمِثْلِ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ.

(١) قُلْتُ: وَهَذَا يُعْتَبَرُ مَعْلَقاً، لَيْسَ بِمَوْصُولٍ بِمَا قَبْلَهُ.

* وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ التَّقْفَيِّ.

- * مَرَّةً يَقُولُ: «لَمَّا سَارَ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، إِلَى مُعاوِيَةَ بِالْكَتَائِبِ». *
- * وَمَرَّةً يَقُولُ: «اسْتَقْبَلَ وَاللَّهُ، الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، مُعاوِيَةً بِكَتَائِبِ أَمْثَالِ الْجِبَالِ». *
- * وَمَرَّةً يَقُولُ: «فَقُولُ لَهُ: الصَّلْحُ»، ثُمَّ ذَكَرَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، هَذَا الْحَدِيثُ: «ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ». هَذَا سَيِّدٌ.
- * وَمَرَّةً: ذَكَرَهُ مُطَوَّلًا، بِقِصَّةٍ أُخْرَى، الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، مَعَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمْرَةَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ.
- ثُمَّ ذَكَرَ الْحَدِيثَ الْمَرْفُوعَ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ».
- * وَمَرَّةً يَقُولُ: «يُصْلِحُ بِهِ، بَيْنَ فِتَنَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ».
- * وَمَرَّةً يَقُولُ: «يُصْلِحُ بِهِ، بَيْنَ فِتَنَيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ».
- قَالَ الْحَافِظُ أَبْنُ حَبْرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج ١٣ ص ٦٦): (زَادَ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، فِي رِوَايَةِ: «عَظِيمَيْنِ»، وَكَذَا فِي رِوَايَةِ: مُحَمَّدٌ بْنِ فَضَالَةَ، وَفِي رِوَايَةِ: عَلَيٍّ بْنِ زَيْدٍ، كِلَاهُمَا: عَنِ الْحَسَنِ، عِنْدَ الْبَيْهَقِيِّ).
- * فَدَخَلَتْ عَلَى الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: قِصَّةُ سَيِّرِ الْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ، بِالْكَتَائِبِ إِلَى الشَّامِ لِمُحَارَبَةِ مُعاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، وَهِيَ ضَعِيفَةٌ مُرْسَلَةٌ؛ بِحَدِيثٍ مَرْفُوعٍ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ»، وَهُوَ لَا دَخْلَ لِهَذَا الْحَدِيثِ، فِي: «الْخِلَافَ بَيْنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ، وَبَيْنَ مُعاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ»، كَمَا ذُكِرَ فِي الْقِصَّةِ.
- وَرَوَاهُ: عَلَيٍّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ، حَدَّثَنَا سُفْيَانُ، حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ أَبُو مُوسَى، وَلَقِيَتُهُ بِالْكُوفَةِ، جَاءَ إِلَيْهِ أَبْنِ شُبْرَمَةَ، فَقَالَ: أَدْخِلْنِي عَلَى عِيسَى فَأَعْنَطُهُ، فَكَانَ أَبْنَ شُبْرَمَةَ: خَافَ عَلَيْهِ، فَلَمْ يَفْعَلْ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ، قَالَ: (لَمَّا سَارَ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، إِلَى

مُعاوِيَةً بِالْكَتَائِبِ، قَالَ: عَمْرُو بْنُ الْعَاصِ، لِمُعاوِيَةِ: أَرَى كَتِيبَةَ، لَا تُولِّي حَتَّى تُدْبِرَ أُخْرَاهَا، قَالَ مُعاوِيَةُ: مَنْ لِذَرَارِيِّ الْمُسْلِمِينَ؟ فَقَالَ: أَنَا، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمْرَةَ: نَلْقَاهُ فَنَقُولُ لَهُ: الصَّلَحُ، قَالَ الْحَسَنُ: وَلَقَدْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ رض، قَالَ: بِيَسِّمَا النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَخْطُبُ جَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: ابْنِي هَذَا سَيِّدُ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ، بَيْنَ فِئَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٧١٠٩).

وَهُوَ مُرْسَلٌ.

* وَفِي رِوَايَةِ عَوَانَةَ بْنِ الْحَكَمِ، تَحْوُهُ، وَزَادَ: «وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، صَالَحَ

مُعاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، عَلَى أَنْ يَجْعَلَ لَهُ مَا فِي بَيْتِ مَالِ الْكُوفَةِ». ^(١)

* وَلَا يَصْحُ، وَهُوَ حَدِيثٌ مُضْطَرِبٌ.

* وَجَاءَ فِي كِتَابِ: «الْخَرَاجِ» (ج ١ ص ٦٥)، لِمُحَمَّدِ بْنِ قُدَامَةَ، عَنْ أَبِي بَصْرَةَ،

أَنَّهُ سَمِعَ الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ رض، يَقُولُ: فِي خُطْبَتِهِ، عِنْدَ مُعاوِيَةَ رض: (إِنِّي اشْتَرَطْتُ عَلَى

مُعاوِيَةَ، لِنَفْسِي الْخِلَافَةَ بَعْدَهُ). ^(٢)

* وَلَا يَصْحُ، وَهُوَ حَدِيثٌ مُضْطَرِبٌ.

وَقُولُهُ: «فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمْرَةَ: نَلْقَاهُ، فَنَقُولُ لَهُ الصَّلَحُ»؛

أَيْ: نُشِيرُ عَلَيْهِ بِالصَّلَحِ.

(١) وَانْظُرْ: «فَتْحُ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١٣ ص ٦٥).

(٢) لَمْ يَتْبُعْ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رض، قُولُهُ هَذَا، وَيَسْتَحِيلُ أَنْ يَقُولَ ذَلِكَ..

* وَالَّذِي تَقَدَّمَ فِي كِتَابٍ: «الصَّلْحٌ»، مِنْ «الْجَامِعِ الصَّحِيفِ» لِلْبُخَارِيِّ (٤)، (٢٧٠٤).

أَنَّ مُعاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، هُوَ الَّذِي بَعَثَهُمَا، لِلصَّلْحِ مَعَ الْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ: ^(١)

وَفِي رِوَايَةٍ: إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَاشِدٍ، أَخْرَجَهَا الطَّبَرِيُّ فِي «التَّارِيخِ» (ج ٣ ص ١٦٥) (١٦٥).

مِنْ طَرِيقِ مُوسَى بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْمَسْرُوقِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عُثْمَانُ بْنُ عَبْدِ الْحَمِيدِ، أَوْ

ابْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الْحَرَانِيِّ الْخَزَاعِيِّ، أَبُو عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ رَاشِدٍ،

قَالَ: (بَأَيْعَ النَّاسُ الْحَسَنَ بْنَ عَلَيٍّ ^{رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ} بِالْخِلَافَةِ، ثُمَّ خَرَجَ بِالنَّاسِ، حَتَّى نَزَّلَ الْمَدَائِنَ...،

فَلَمَّا رَأَى الْحَسَنَ بْنَ عَلَيٍّ ^{رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ}، تَرَقَّ الْأَمْرُ عَنْهُ، بَعَثَ إِلَيْهِ مُعاوِيَةً يَطْلُبُ الصَّلْحَ، وَبَعَثَ

مُعاوِيَةً إِلَيْهِ: عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمْرَةَ بْنَ حَبِيبٍ، فَقَدِمَا عَلَى الْحَسَنِ

بْنَ عَلَيٍّ بِالْمَدَائِنِ، فَأَعْطَيَاهُمَا أَرَادَ، وَصَالَحَاهُ عَلَى أَنْ يَأْخُذَ مِنْ بَيْتِ مَالِ الْكُوفَةِ: خَمْسَةَ

آلَافِ، أَلْفِ، فِي أَشْيَاءِ اسْتَرَطَهَا...).

هَذَا: مُرْسَلٌ.

قُلْتُ: وَإِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ مَجَاهِيلٌ، وَهُوَ مُرْسَلٌ إِسْمَاعِيلَ بْنِ رَاشِدٍ.

وَفِي رِوَايَةٍ: (فَبَعَثَ إِلَيْهِ مُعاوِيَةً: عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ، وَعَبْدَ اللَّهِ بْنَ سَمْرَةَ بْنَ حَبِيبٍ). ^(٢)

كَذَا قَالَ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ سَمْرَةً»، وَعَلَى الصَّوَابِ: «عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمْرَةً».

* وَفِي هَذَا الْحَدِيثِ: أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلَيٍّ، هُوَ الرَّاغِبُ فِي الصَّلْحِ، وَأَنَّهُ عَرَضَ

ذَلِكَ عَلَى مُعاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ.

(١) وَانْظُرْ: «فَتْحُ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١٣ ص ٦٤).

(٢) وَانْظُرْ: «فَتْحُ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١٣ ص ٦٤).

وَأَخْرَجَهُ الطَّبَرِيُّ فِي «الثَّارِيخِ» (ج ٣ ص ١٦٥) مِنْ وَجْهِ آخَرَ، وَهُوَ مُرْسَلٌ أَيْضًا، وَفِيهِ: «وَكَتَبَ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، إِلَى مُعاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، فِي الصَّلْحِ، وَطَلَبَ الْأَمَانِ...، فَلَمَّا اتَّهَمَ كِتَابَ الْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ، إِلَى مُعاوِيَةَ، أَرْسَلَ مُعاوِيَةً: عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمْرَةَ، فَقَدِيمًا الْمَدَائِنَ، وَأَعْطَيَا الْحَسَنَ مَا أَرَادَ...». وَهَذَا حَدِيثٌ باطِلٌ.

* وأصلُ الصلحِ: جاءَ مِنْ مُعاوِيَةَ رضي الله عنه، كَمَا جَاءَ فِي «الْجَامِعِ الصَّحِيفِ» لِلْبُخَارِيِّ (٧١٠٩)، وَفِيهِ: فَبَعَثَ مُعاوِيَةُ، عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَامِرٍ، وَعَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ سَمْرَةَ.

* والحسن البصريُّ، لَمْ يَشْهَدِ الْفِتْنَةَ، بَيْنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَمُعاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ، وَالْقِصَّةُ مُرْسَلَةٌ مِنْ أَصْلِهَا، فَلَا تَصُحُّ.

* وَنَقْلُ الْحَسَنِ البَصْرِيِّ، عَنْ سَيِّرِ الْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ رضي الله عنه، إِلَى مُعاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، بِالْكَتَابِ، لَا يَصُحُّ، وَلَمْ تُثْبِتْ هَذِهِ الْقِصَّةُ.

* والحسن البصريُّ، لَا يُبَالِي مِمَّنْ يَنْقُلُ عَنْهُمْ، مِنَ الْضُّعَفَاءِ وَالْمَجْهُولِينَ، فِي مِثْلِ هَذِهِ الْأَحْدَاثِ، فَلَا يُعْتَمِدُ عَلَيْهِ فِي نَقْلِهِ لِسِيرِ الصَّحَابَةِ رضي الله عنه.

قال الحافظ الذهبيُّ في «السيَرِ» (ج ٤ ص ٣١٦): (الحسن البصريُّ: معروفٌ بالتدليسِ، وَيُدَلِّسُ عَنِ الْضُّعَفَاءِ). وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَاجِيُّ فِي «التعديل والتَّجْرِيحِ» (ج ٢ ص ٤٨٧): (وَمُرْسَلُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: فِيهِ ضَعْفٌ).

* وَكَانَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، يَوْمَ بُويعَ، لِعَلَيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه: (ابن أربعَ عَشَرَةَ)، سَنَةً.

* ورأى علي بن أبي طالب رضي الله عنه، بالمدينة، ثم خرج علي بن أبي طالب رضي الله عنه، إلى الكوفة، والبصرة، ولم يلقيه الحسن البصري، بعد ذلك.^(١)

عن الحسن بن أبي الحسن البصري قال: (ولدت، لستين: بيبيا، من خلافة: عمر بن الخطاب رضي الله عنه).^(٢)

أثر صحيح

آخر جهه البخاري في «التاريخ الأوسط» (ج ١ ص ٣٩٣) من طريق الحميد قال:

حدثنا سفيان بن عيينة، عن إسرائيل أبي موسى قال: سمعت الحسن البصري فذكره.

قلت: وهذا سند صحيح.

قال الحافظ الذهبي في «السير» (ج ٤ ص ٥٧٢): (الحسن البصري: مع جلالته، فهو مدلس، ومراسيله: ليست بذلك، ولم يطلب الحديث في صياغة).

قال الحافظ ابن أبي حاتم في «المراسيل» (ص ٣٧): سئل أبو زرعة الرazi:

الحسن البصري، لقى أحداً من البدريين؟، قال: (رأهم رؤية، رأى: عليا رضي الله عنه).

* ثم إن راوي هذا الحديث، عند البخاري في «الجامع الصحيح» (ج ٩ ص ٥٦)، عن الحسن البصري، وهو لم يدرك الحسن بن علي، فيلزم الإنقطاع فيه، وهو الإرسال.

قلت: فالحسن البصري، لم يدرك: «معركات صفين»، ولم يدرك الخلاف المزعوم: «بين الحسن بن علي، وبين معاوية»، أصلاً، لأنكَ كانَ صغيراً.^(٣)

(١) انظر: تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل لأبي زرعة العراقي (ص ٦٧).

(٢) وانظر: هدي الساري لابن حجر (ص ٣٦٧).

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْمُحْتَصَرِ مِنْ تَارِيخِ هِجْرَةِ الرَّسُولِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَالْمُهَاجِرِينَ وَالْأَنْصَارِ وَطَبَقَاتِ التَّابِعِينَ بِإِحْسَانٍ وَمَنْ بَعْدُهُمْ» (ج ١ ص ٦٣٦ و ٦٣٧) مِنْ طَرِيقِ عَلَيِّ بْنِ الْمَدِينِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانَ، قَالَ: حَدَّثَنَا إِسْرَائِيلُ أَبُو مُوسَىٰ - وَلَقِيَتُهُ بِالْكُوفَةِ -، قَالَ: حَدَّثَنَا الْحَسَنُ قَالَ: (لَمَّا سَارَ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيِّ، إِلَى مُعاوِيَةَ فِي الْكَتَائِبِ، قَالَ مُعاوِيَةُ: مَنْ لِدَرَارِي الْمُسْلِمِينَ؟، قَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمْرَةَ: لَقَاءُهُ، فَنَقُولُ لَهُ الصُّلْحُ، قَالَ الْحَسَنُ: وَلَقَدْ سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ بْنَ عَوْنَاحٍ يَقُولُ: بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، جَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيِّ، فَقَالَ: أَبْنِي هَذَا سَيِّدُ، وَلَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِئَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

قَالَ عَلَيِّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: «إِنَّمَا صَحَّ عِنْدَنَا سَمَاعُ الْحَسَنِ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ، بِهَذَا الْحَدِيثِ».

* وَهَذِهِ الرِّوَايَةُ: الْمُصَرَّحةُ بِسَمَاعِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ، لَا يُعْتمَدُ عَلَيْهَا؛ لِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، كَانَ يُرِسِّلُ كَثِيرًا، عَمَّنْ لَقِيَهُمْ، وَأَحْيَانًا، يَتَأَوَّلُ فَيُصْرِحُ بِالنَّحْدِيَّةِ.

فَهَذِهِ الرِّوَايَةُ: غَلطٌ، لَا يُثْبِتُ فِيهَا السَّمَاعُ لِمَا فِيهَا مِنَ الْاِختِلَافِ بِسَبَبِ اضْطِرَابِ سُفِيَّانَ بْنِ عُيَيْنَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، وَقَدْ سَبَقَ ذَلِكَ.

قَالَ الْحَافِظُ أَبْنُ حَبْرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِي» (ج ١٣ ص ٧٠ و ٧١): (وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، مِنْ رِوَايَةِ سَبْعَةِ أَنْفُسٍ، عَنْ سُفِيَّانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَبَيْنَ اخْتِلَافِ الْفَاظِهِمْ). وَقَوْلُهُ: «وَلَقِيَتُهُ بِالْكُوفَةِ»، قَائِلُ ذَلِكَ، هُوَ سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، وَالْجُمْلَةُ حَالِيَّةٌ.^(١)

(١) انظر: «فَتْحُ الْبَارِي» لِابْنِ حَبْرٍ (ج ١٣ ص ١٤٨).

وَقَوْلُهُ: «فِي الْكَتَائِبِ»، الْكَتِيَّةُ: الْقِطْعَةُ الْعَظِيمَةُ مِنَ الْجَيْشِ، وَالْجَمْعُ: الْكَتَائِبُ.^(١)

وَقَوْلُهُ: «مَنْ لِدَرَارِي الْمُسْلِمِينَ»؛ أَيْ: مَنْ يَكْفِلُهُمْ، إِذَا قُتِلَ آباؤُهُمْ.

* يُشِيرُ إِلَى أَنَّ رِجَالَ الْعَسْكَرِيْنِ: عَسْكَرٌ: الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، وَعَسْكَرٌ: مُعاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، مُعْظَمُ مَنْ فِي الْإِقْلِيمَيْنِ، فَإِذَا قُتِلُوا ضَاعَ أَمْرُ النَّاسِ، وَفَسَدَ حَالُ أَهْلِهِمْ بَعْدَهُمْ، وَذَرَارِيهِمْ.^(٢)

* وَهَذِهِ الْحَرْبُ: لَمْ تَحْدُثْ، وَلَا يُعْلَمُ تَفَاصِيلُهَا عَلَى الْكَمَالِ، لِذَلِكَ: يَسْتَحِيلُ أَنْ يُنَفَّذَ الصَّحَابَةُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، هَذَا الْقَتْلُ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَهُمْ: يَعْلَمُونَ ضَيَاعَ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، وَفَسَادَ حَالِ أَهْلِهِمْ، وَذَرَارِيهِمْ، وَدَمَارَ بَلَدِهِمْ.

* لِذَلِكَ: هَذِهِ الْقِصَّةُ، لَمْ تَثْبُتْ عَنِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، لَا سَنَدًا، وَلَا مَتَنًا فِي التَّارِيخِ.

* وَهِيَ مِنْ رِوَايَةِ الْحَسَنِ البَصْرِيِّ، وَهُوَ لَمْ يَشْهَدْ هَذِهِ الْحَادِثَةَ، وَهُوَ كَثِيرُ التَّدْلِيسِ، وَالْإِرْسَالِ عَنِ الْضُّعَفَاءِ وَالْمَجْهُولِينَ.

* وَقَوْلُهُ: «نَلْقَاهُ، فَنَقُولُ لَهُ: الْصُّلُحُ»؛ أَيْ: نُشِيرُ عَلَيْهِ؛ يَعْنِي: عَلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ بِالصُّلُحِ.

(١) انظر: «النهاية في غريب الحديث» لابن الأثير (ج ٤ ص ١٤٨).

(٢) انظر: «فتح الباري» لابن حجر (ج ١٣ ص ٦٩).

* وهذا ظاهره: أنَّهُمَا بَدَأا بِالصَّلْحِ، وَالَّذِي فِي كِتَابٍ: «الصَّلْحٌ» مِنْ: «الْجَامِعُ الصَّحِيحُ» لِبُخَارِيٍّ (ج ٥ ص ٣٦١)؛ أَنَّ مُعاوِيَةَ (تَبَاعِثُهُ)، هُوَ الَّذِي بَعَثَهُمَا.^(١)

* وهذا مِنَ الاختِلافِ فِي الْفَاظِ الْحَدِيثِ الْوَاحِدِ.

* وهذا يُدلُّ عَلَى أَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، لَمْ يَضْبِطْ الْفَاظَ الْحَدِيثِ.

وَآخِرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٧١٠٩)، فِي كِتَابٍ: «الْفِتْنَةِ»، بَابٌ: «قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلَيِّ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ» (ج ١٣ ص ٦٦)؛ يَإِسْنَادِهِ وَمَتْنِهِ، بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ زِيَادَةٌ، وَلَمْ يَذْكُرْ فِيهِ: قَوْلَ عَلَيِّ بْنِ الْمَدِينيِّ، الْوَارِدِ عَقِبَ الْحَدِيثِ، فِي سَمَاعِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، مِنْ أَبِيهِ بَكْرَةَ الشَّفَقِيِّ.

وَآخِرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٧٠٤)، فِي كِتَابٍ: «الصَّلْحٌ»، بَابٌ: «قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلَيِّ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ» (ج ٥ ص ٣٦١)، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ سُفِيَّانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَبِقِيَّةِ إِسْنَادِهِ: مِثْلُهُ، وَمَتْنُهُ فِيهِ زِيَادَةٌ، وَذَكَرَ عَقِبَ الْحَدِيثِ، قَوْلَ عَلَيِّ بْنِ الْمَدِينيِّ، فِي سَمَاعِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، مِنْ أَبِيهِ بَكْرَةَ الشَّفَقِيِّ.

* وَرَوَى الْحَدِيثُ: مُخْتَصِرًا، بِذِكْرِ قَوْلِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فِي الْحَسَنِ بْنِ عَلَيِّ: «ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ».

وَآخِرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٦٢٩)؛ فِي كِتَابٍ: «الْمَنَاقِبِ»، بَابٌ: «عَلَامَاتِ النُّبُوَّةِ فِي الإِسْلَامِ» (ج ٦ ص ٧٢٧)، مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ آدَمَ، عَنْ حُسَيْنِ الْجُعْفِيِّ، عَنْ أَبِيهِ مُوسَى إِسْرَائِيلَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِيهِ بَكْرَةَ (تَبَاعِثُهُ).

بِهِ.

(١) انظر: «فتَحُ الْبَارِي» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١٣ ص ٦٩).

وَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٧٤٦)، فِي كِتَابٍ: «فَضَائِلُ الصَّحَابَةِ»، بَابٌ: «مَنَاقِبُ الْحَسَنِ وَالْحُسَينِ» (ج ٧ ص ١١٨ و ١١٩) مِنْ طَرِيقٍ صَدَقَةً، عَنْ سُفِيَّانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى إِسْرَائِيلَ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ التَّقْفِيِّ بِهِ.

قُلْتُ: وَوَقَعَ فِي هَذِهِ الرِّوَايَاتِ اخْتِلَافٌ فِي الْفَاظِهَا.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَبْرٍ فِي «فَقْحِ الْبَارِيِّ» (ج ١٣ ص ٦٦): (وَقَدْ أَخْرَجَهُ الْإِسْمَاعِيلِيُّ، مِنْ رِوَايَةِ سَبْعَةِ أَنْفُسٍ، عَنْ سُفِيَّانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، وَبَيْنَ اخْتِلَافِ الْفَاظِهِمْ).

وَأَخْرَجَهُ الطَّبَرَانيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج ٣ ص ٣٣) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ، وَإِبْرَاهِيمَ بْنِ بَشَّارِ الرَّمَادِيِّ، قَالَا: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ أَبِي مُوسَى، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو بَكْرَةَ التَّقْفِيِّ قَالَ: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى الْمِنْبَرِ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، إِلَى جَنِيهِ، وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَظْرَةً، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَنْظُرُ إِلَيْهِ نَظْرَةً، وَيَقُولُ: إِنَّ أَبْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ، بَيْنَ فِتَّيَنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

وَلَمْ يَذْكُرْ قِصَّةَ الْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ، مَعَ مُعاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفِيَّانَ.

* كَيْفَ: أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: (إِنَّ أَبْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَاللَّهُ يُصْلِحُ بِهِ بَيْنَ فِتَّيَنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ)، ثُمَّ يَمْضِي الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ؛ بِكَتَائِبِهِ إِلَى الشَّامِ، لِقتَالِ مُعاوِيَةَ، وَمَنْ مَعَهُ، وَلَا يُصْلِحُ بَيْنَ الْفِتَّيَنِ، فَيَسْتَحِيلُ أَنْ يَقَعَ هَذَا الْفِعْلُ مِنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ التَّقْفِيِّ.

* وهـذا مـمـا يـدلـل عـلـى أـنـ قـصـةـ الـصـلـحـ الـتـيـ فـيـ الـحـدـيـثـ، لـاـ تـصـحـ، لـاـنـهـ لـمـ يـقـعـ
قـتـالـ بـيـنـ الصـحـابـةـ رـضـيـ اللـهـ عـنـهـمـ، وـعـلـىـ هـذـاـ فـلـاـ حـاجـةـ لـلـصـلـحـ هـذـاـ الـذـيـ ذـكـرـ فـيـ
التـارـيخـ الـإـسـلـامـيـ.

* وقد تـكـلـمـ غـيرـ وـاحـدـ مـنـ أـئـمـةـ الـحـدـيـثـ، فـيـ مـرـاسـيلـ الـحـسـنـ الـبـصـرـيـ؛ مـنـهـمـ:
ابـنـ سـيـرـينـ، وـأـحـمـدـ، وـالـدـارـقـطـنـيـ، وـغـيـرـهـمـ.^(١)
عـنـ اـبـنـ سـيـرـينـ قـالـ: (إـذـاـ حـدـثـنـيـ، فـلـاـ تـحـدـثـنـيـ عـنـ أـبـيـ الـعـالـيـةـ، وـلـاـ الـحـسـنـ؛ فـإـنـهـمـاـ
لـاـ يـبـالـيـانـ عـنـ مـنـ أـخـذـاـ).^(٢)

* وقد جـاءـ عـنـ الـإـمـامـ أـحـمـدـ نـفـسـهـ؛ أـنـهـ قـالـ: فـيـ مـرـاسـيلـ الـحـسـنـ الـبـصـرـيـ، بـمـثـلـ
قـوـلـ: اـبـنـ سـيـرـينـ هـذـاـ).^(٣)
وـقـدـ أـنـكـرـ الـحـسـيـنـ الـجـعـفـيـ: وـصـلـ هـذـاـ الـحـدـيـثـ.
وـالـمـحـفـوظـ عـنـهـ، كـمـاـ سـبـقـ: الـإـرـسـالـ.
وـلـعـلـهـ لـأـجـلـ هـذـاـ: قـالـ الـحـافـظـ الدـارـقـطـنـيـ فـيـ «ـالـأـفـرـادـ»ـ (ـجـ ـ٥ـ صـ ـ٢١ـ): (ـتـفـرـدـ بـهـ:
ابـنـ عـيـنـةـ عـنـ إـسـرـائـيلــ).

(١) انظر: «المُسْتَحَبُ مِنَ الْعِلَلِ لِلْخَلَالِ» لابن قدامه (ص ١٥٣)، و«شرح العلل الصغير» لابن رجب (ج ١ ص ٥٣٦ و ٥٣٩).

(٢) أثـرـ صـحـيـحـ.

آخرـةـ الـخـالـلـ فـيـ «ـالـمـسـتـحـبـ مـنـ الـعـلـلـ»ـ (ـصـ ـ١٥٦ـ).
وـإـسـنـادـهـ صـحـيـحـ.

وـأـورـادـهـ الـحـافـظـ اـبـنـ رـجـبـ فـيـ «ـشـرـحـ الـعـلـلـ الصـغـيرـ»ـ (ـجـ ـ١ـ صـ ـ٥٣٨ـ).

(٣) انظر: «ـشـرـحـ الـعـلـلـ الصـغـيرـ»ـ لابن رجب (ـجـ ـ١ـ صـ ـ٥٣٨ـ).

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ سَبَلَانُ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجُعْفَرِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُوسَى، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ -يَعْنِي: الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ-، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتَّيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ سَبَلَانُ: فَقُلْتُ لَهُ -يَعْنِي: الْجُعْفَرِيُّ-: إِنَّ سُفِيَّاً بْنَ عُيَيْنَةَ يَقُولُ: «عَنْ أَبِي بَكْرَةَ»، قَالَ: لَا وَاللَّهِ، مَا حَفِظَهُ، وَأَنَا أَدْخَلْتُ: سُفِيَّاً عَلَى أَبِي مُوسَى، وَكَانَ نَازِلاً فِي هَذِهِ الدَّارِ). ^(١)

* فَانْكَرَ حُسَيْنُ الْجُعْفَرِيُّ عَلَى سُفِيَّاً بْنَ عُيَيْنَةَ: رَفْعَهُ!

وَكَذَا: أَخْرَجَهُ أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ١٢ ص ٩٦)، وَ(ج ١٥ ص ٩٦) مِنْ طَرِيقِ حُسَيْنِ الْجُعْفَرِيِّ، عَنْ سُفِيَّاً بْنَ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، قَالَ: (رَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ مَعَهُ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ سَيُصْلِحُ بِهِ، بَيْنَ فِتَّيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ). هَكَذَا: وَقَعَ مُرْسَلاً.

وَأَوْرَدَهُ الْهِنْدِيُّ فِي «كَنزِ الْعُمَالِ» (ج ٧ ص ١٠٥)، مِنْ رِوَايَةِ أَبْنِ أَبِي شَيْبَةَ.

* وَقَدْ أَشَارَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ: فِي هَذَا الْحَدِيثِ، إِلَى أَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ.

* وَأَنَّ سُفِيَّاً بْنَ عُيَيْنَةَ، مَرَّةً: يَرْوِيهِ، بِالسَّمَاعِ، وَمَرَّةً: يَرْوِيهِ بِالْعَنْعَنَةِ، وَهَذَا مِنَ الْإِخْتِلَافِ، وَالإِضْطِرَابُ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ.

(١) أَثْرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «الْعَلَلِ وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ» (ج ٢ ص ١٤) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زِيَادٍ بِهِ.

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

* وَيَدُلُّ عَلَى ذَلِكَ: أَنَّ الْإِمَامَ أَحْمَدَ، يَرَى أَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ كَثِيرٍ

مِمَّنْ رَوَى عَنْهُمْ مِنَ الصَّحَابَةِ، مِنْهُمْ: أَبُو بَكْرَةَ. ^(١)

وَأَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» (ج ٢ ص ٧٦٨)؛ بِهَذَا الْإِسْنَادِ: مِنْ طَرِيقِ سُفِيَّانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ، وَقَالَ سُفِيَّانُ مَرَّةً: عَنْ أَبِي بَكْرَةَ ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ} قَالَ: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى الْمِنْبَرِ، وَحَسَنٌ مَعَهُ، وَهُوَ يُقْبِلُ عَلَى النَّاسِ، مَرَّةً، وَعَلَيْهِ مَرَّةً، وَيَقُولُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ تَعَالَى، أَنْ يُصْلِحَ بِهِ، بَيْنَ فِتَنَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

* وَمِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ: أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمْشَقَ» (ج ١٣ ص ٢٣١ ٢٣٢)؛ وَذَكَرَهُ أَنَّ سُفِيَّانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، مَرَّةً: يَذْكُرُ تَصْرِيحَ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، بِالسَّمَاعِ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ، وَمَرَّةً: يَذْكُرُهُ بِالْعَنْعَةِ.

فَقَدْ أَعْلَمُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ، بِقَوْلِهِ: «وَقَالَ سُفِيَّانُ مَرَّةً: عَنْ أَبِي بَكْرَةَ».

وَهَذَا يُشِيرُ أَنَّ رِوَايَةَ سُفِيَّانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، بِالْعَنْعَةِ: أَصْحَحُ.

* فَلَمْ يَسْمَعِ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ، هَذَا الْحَدِيثُ، وَهُوَ مُرْسَلٌ.

* وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: يُرِسِّلُ، وَيُدَلِّلُ.

(١) وَانْظُرْ: «فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» لِأَحْمَدَ (ج ٢ ص ٧٦٨)، وَ«الْمُسْنَد» لِهُ (ج ٣٤ ص ٣٣)، وَ«تُحْفَةَ التَّحْصِيلِ» فِي ذِكْرِ رِوَايَةِ الْمَرَاسِيلِ لِأَبِي زُرْعَةَ الْعِرَاقِيِّ (ص ٦٧)، وَ«الْمَرَاسِيلُ» لِابْنِ أَبِي حَاتِمٍ (ص ٣٦)، وَ«جَامِعَ التَّحْصِيلِ» فِي أَحْكَامِ الْمَرَاسِيلِ لِلْعَلَائيِّ (ص ١٦٢).

قال الحافظ الدارقطني في «التبغ» (ص ٣٥٥): (الحسن البصري: لم يسمع من أبي بكره).

قلت: فمن قال عن الحسن البصري، أنه سمع من أبي بكره، فقد أخطأ، بلا شك.

قال الحافظ ابن سعيد في «الطبقات الكبرى» (ج ٩ ص ١٥٨)؛ عن الحسن البصري: (وكان ما أسندا من حديثه، وروى عن سمع منه: فهو حجة، وما أرسلا، فليس بحجة).

قلت: وفي هذا الإسناد: أرسل، ودلس، وعنعن، فليس بحجة.

* **فلم يصح: عن الحسن البصري، عن أبي بكره: سماع، من وجهه، صحيح، ثابت.**

قال الحافظ الباجي في «التعديل والتجريح» (ج ٢ ص ٤٨٦): (فليس في هذا الحديث، ما يدل على سماع الحسن بن أبي الحسن، من أبي بكره، وهو غير مسلم).
وقال الحافظ الباجي في «التعديل والتجريح» (ج ٢ ص ٤٧٢): (لأن الحسن البصري عندهم: لم يسمع من أبي بكره).

لذلك: الحافظ ابن المديني، هو نفسه، صرّح، بأن الحسن البصري، لم يسمع من أبي بكره.

قال الحافظ الذهبي في «تاريخ الإسلام» (ج ٣ ص ٣٦): (قال علي بن المديني: لم يسمع الحسن، من أبي بكره).
وهذا: هو الصواب.

وَقَالَ الْحَافِظُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ فِي «التَّارِيخِ» (ج٤ ص٣٢٢)؛ بِرِوَايَةِ الدُّورِيِّ، قَالَ: (سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ، يَقُولُ: لَمْ يَسْمَعِ الْحَسَنُ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ، قِيلَ لَهُ: فَإِنَّ مُبَارَكَ بْنَ فَضَالَةَ، يَقُولُ: عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرَةَ، قَالَ يَحْيَى: لَيْسَ بِشَيْءٍ). قُلْتُ: فَالْحَافِظُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ يَرَى، أَنَّ قَوْلَ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرَةَ، إِنَّمَا هُوَ خَطَأٌ، وَعَلَيْهِ لَمْ يَرِ لِلْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، سَمَاعًا، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ.

وَقَدْ نَقَلَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج٤ ص٥٦٦)، عَنِ الْحَافِظِ ابْنِ مَعِينٍ: مِثْلَ هَذَا، فِي عَدَمِ سَمَاعِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ، فِي «سُؤَالَاتِ الْحَاكِمِ لَهُ» (ص٢٠٨)، قَالَ عَنْ حَدِيثِ: (وَفِيهِ إِرْسَالٌ؛ لِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ).

* وَهُؤُلَاءِ الْأَئِمَّةُ: لَمْ يُبْتَدِّعْ عِنْهُمْ بِالْتَّصْرِيحِ الصَّحِيحِ، بِطَرِيقِ صَحِيحٍ ثَابِتٍ.

* لِأَنَّ رِوَايَةَ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، بِالْوَاسِطةِ، وَهَذَا مَا اعْتَلَ بِهِ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «التَّسْبِيعِ» (ص٣٥)؛ حَيْثُ قَالَ: (وَالْحَسَنُ: لَا يَرْوِي؛ إِلَّا عَنِ الْأَحْنَفِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ).

* وَإِنَّمَا قَالَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ، ذَلِكَ، لِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، كَانَ يُرْسِلُ كَثِيرًا عَمَّنْ لَمْ يَلْقَهُمْ، بِصِيغَةِ: «عَنْ».

* وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الصَّحَابَةِ شَيْئًا، فَإِذَا صَرَّحَ بِسَمَاعِهِ مِنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَهُوَ خَطَأٌ.

* وَقَدْ أَخْطَأَ الْحَافِظُ ابْنُ الْمَدِينِيِّ فِي «الْعِلَلِ» (ص٩٢)؛ بِقَوْلِهِ: بِسَمَاعِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ.

* وَحُجَّةُ الْحَافِظِ ابْنِ الْمَدِينيِّ فِي إِثْبَاتِ السَّمَاعِ، هَذِهِ الرِّوَايَةُ، فَقَدْ جَاءَتْ فِي ظَاهِرِهَا، بِسَمَاعِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ، وَهَذَا السَّمَاعُ جَاءَ خَطًّا فِيهَا، لَمْ يُبْتَدِئْ هَذَا السَّمَاعُ فِي هَذَا الْوَجْهِ.

* لِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، يَرْوِي، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، بِوَاسِطَةِ .

* فَهُوَ: يَرْوِي عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، وَهَذَا يَدُلُّ أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ.

* وَقَدْ تَكَلَّمَ الْأَئِمَّةُ، مِنْهُمْ: ابْنُ الْمَدِينيِّ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَأَحْمَدُ، وَالْبَزَارُ، وَغَيْرُهُمْ، فِي مَرَاسِيلِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَهِيَ لَا تَصْحُّ.

* فَهُؤُلَاءِ الْأَئِمَّةُ: كَانُوا يَحْمِلُونَ رِوَايَاتِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَلَى الْإِرْسَالِ، لِذَلِكَ: فَلَا يَكُفِي هَذَا التَّصْرِيفُ فِي الْحَدِيثِ الْوَاحِدِ، فَلَا يَقْبُلُ.

قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» (ج ٣ ص ٣٦): (وَقَالَ عَلَيُّ بْنُ الْمَدِينيِّ: لَمْ يَسْمَعِ الْحَسَنُ، مِنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، وَلَا مِنْ عَمْرِو بْنِ تَغْلِبَ، وَلَا مِنَ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ، وَلَا مِنْ عُمَرَانَ، وَلَا مِنْ أَبِي بَكْرَةَ).

* فَصَرَّحَ الْحَافِظُ ابْنُ الْمَدِينيِّ، بِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ، وَهُوَ الصَّوابُ.

قُلْتُ: وَكَانَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، يُدَلِّسُ، وَيُرِسِّلُ كَثِيرًا، فَلَا يُحْتَجُ بِهِ إِذَا رَوَى عَنِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، لِأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُمْ.

* إِذَا فَتَصْرِيفُهُ بِالسَّمَاعِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، لَمْ يَسْتَعِيْعُ، وَلَا يُعْتَمِدُ عَلَيْهِ، لِأَنَّهُ خَطَأً.

قال الحافظ الذهبي في «تاریخ الإسلام» (ج ٣ ص ٣٦): (قال علی بن المديني: لَمْ يَسْمَعِ الْحَسَنُ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ). *

* وهذا يدل على أن قصة حرب الحسن بن علی، مع معاویة، لا تصح.

* وقد أشار الإمام أحمد، إلى ضعف هذا الحديث، وأن الحسن البصري، لم يسمع من أبي بكر، يقوله: «عن الحسن قال: سمعت أبو بكر، وقال سفيان مرّة: عن أبي بكر». *

* وأشار أيضا الإمام أحمد، إلى اضطراب سفيان بن عيينة في إسناد هذا الحديث، وأن رواية الحسن البصري بالمعنى، أثبتت، لأنّه مرّة يقول سفيان بن عيينة:

عن الحسن قال: سمعت أبو بكر، ومرة يقول: عن الحسن، عن أبي بكر.

* إذاً، لا يصح تصریح الحسن البصري، بالسماع من أبي بكر.

ثم إن الحسن البصري، إنما يروي عن الأحنف بن قيس، عن أبي بكر، لم يرو عن أبي بكر مباشراً.

فآخر البخاري في «صحيحه» (ج ٧ ص ٩٤) من طريق صدقة، حدثنا ابن عيينة، حدثنا أبو موسى، عن الحسن، سمع: أبو بكر رضي الله عنه، قال: سمعت النبي صلى الله عليه وسلم، على المنبر، والحسن إلى جنبه: يتضرر إلى الناس مرّة، وإليه مرّة، ويقول: (ابني هذا سيد، ولعل الله أن يصلح به بين فئتين من المسلمين).

قالَ الْحَافِظُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِه» (ج ٥ ص ٣٠٧)؛ قَالَ لِي عَلَيُّ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ: «إِنَّمَا يُثْبِتُ لَنَا سَمَاعُ الْحَسَنِ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ، بِهَذَا الْحَدِيثِ». (١)

قالَ الْحَافِظُ الْبَاجِيُّ فِي «التَّعْدِيلِ وَالتَّجْرِيقِ» (ج ٢ ص ٤٨٦)؛ مُعَلَّقاً عَلَى قَوْلِ ابْنِ الْمَدِينيِّ: «وَهَذَا عِنْدِي غَيْرُ صَحِيحٍ».

* فَهَذَا اعْتِمَادُهُمْ، عَلَى أَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، سَمِعَ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ!

* فَهَذَا اعْتِمَادُ ضَعِيفٍ، لِأَنَّ سُفِيَّانَ بْنَ عِيْنَةَ، يَقُولُ: فِي غَيْرِ حَدِيثٍ هَكَذَا، وَيُخْطِئُ فِي مِثْلِ هَذَا بِالسَّمَاعِ.

فَقَوْلُهُ: «عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، سَمِعْتُ أَبَا بَكْرَةَ»، غَيْرُ مُعْتَمَدٍ عَلَيْهِ. (٢)

* لِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ نَفْسَهُ، يُصَرِّخُ أَحْيَانًا، بِالْتَّحْدِيثِ، أَوِ السَّمَاعِ، وَهُوَ عَلَاطٍ مِنْهُ.

* وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، كَانَ مُتَأْوِلاً فِي رِوَايَتِهِ لِيَعْضِي الْأَحَادِيثِ، فَيَقُولُ: حَدَّثَنَا، وَخَطَبَنَا، وَيَعْنِي: قَوْمُهُ الَّذِينَ حَدَّثُوا، وَخَطَبُوا بِالْبَصَرَةِ. (٣)

(١) وقد أخرج الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِه» (ج ١٣ ص ٦١)؛ هَذَا الْحَدِيثُ، عَنْ عَلَيِّ بْنِ الْمَدِينيِّ، عَنْ سُفِيَّانَ بْنِ عِيْنَةَ، وَلَمْ يُذْكُرْ قَوْلُهُ هَذَا.

وَانْظُرْ: «فَتْحُ الْبَارِي» لابْنِ حَمْرَ (ج ٥ ص ٣٠٧).

(٢) وَانْظُرْ: «الْعِلَّلُ» لابْنِ الْمَدِينيِّ (ص ١٨٩)، و«تَخْرِيجُ أَحَادِيثِ الْهِدَايَةِ» لِلزَّيْنَاعِيِّ (ج ٢ ص ٤١٨)، و«تَهْذِيبُ الْهَمْدَنِيِّ» لابْنِ حَمْرَ (ج ٢ ص ٢٦٩)، و«الْتَّسْعَ» لِلدَّارِقُطْنِيِّ (ص ٢٨٦)، و«الْجَمْعُ بَيْنَ رِجَالِ الصَّحِيحَيْنِ» لابْنِ الْقِيَسَرَانِيِّ (ج ١ ص ٨٠)، و«التَّارِيخُ الْإِسْلَامِيُّ» لِلنَّذِيْبِيِّ (ج ٣ ص ٣٦)، و«التَّارِيخُ» لابْنِ مَعِينٍ (ج ٤ ص ٣٢٢)، و«السُّؤَالُاتُ» لِلْحَاكِمِ (ص ٢٠٨).

(٣) وَانْظُرْ: «تَخْرِيجُ أَحَادِيثِ الْهِدَايَةِ» لِلزَّيْنَاعِيِّ (ج ١ ص ٩٠).

قال الحافظ الدهبي في «السيّر» (ج ٤، ص ٥٧٢): (الحسن البصري: مع جلالته، فهو مدلّس، ومراسيله، ليس بتذاكر، ولم يطلب الحديث في صيامه).
وقال الحافظ ابن حجر في «طبقات المدلّسين» (ص ٢٩): عن الحسن البصري: (كان مُكثراً من الحديث، يرسل كثيراً عن كل أحد).
ويؤيد ذلك: أن الحسن البصري، يروي عن أبي بكر، بواسطة.
ويؤيد ذلك: ما أخرجه البخاري في «صحيحة» (٣١)، ومسلم في «صحيحة» (٢٨٨٨) من طريق حماد بن زيد، حدثنا أيوب، ويونس، عن الحسن البصري، عن الأحنف بن قيس، قال: ذهبْتُ لانتصار هذا الرجل، فلقيني أبو بكر، فقال: أين تُريدُ؟ قلتُ: أنصر هذا الرجل، قال: ارجع؛ فإني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: (إذا التقى المسلمان بسيفيهمما، فالقاتل والمقتول في النار).
حديث ضعيف، معلول

* وهذا يدل على أن الحسن البصري، يروي عن الأحنف بن قيس عن أبي بكر، فالإسناد مضطرب^(١).

* والحسن البصري، يدلّس، وقد عنعن، ولم يصرّح بالتّحدِيث، فالإسناد

مقطوع^(٢).

(١) فيروي الحسن البصري، بواسطة بيته، وبين أبي بكر.

(٢) انظر: «طبقات المدلّسين» لابن حجر (ص ٢٩).

قال الحافظ البزار في «المسنن» (ج ١ ص ٤٣٥)؛ عن حديث^(١): لِلْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عن الأحنف^(٢): «إسناده متصل».

وقال الحافظ ابن القيسري في «الجمع بين رجال الصحيحين» (ج ١ ص ٨٠): «سمع الحسن، من الأحنف بن قيس».

* فمن صرَح بسماع الحسن البصري، عن أي صحابي، فاعلم أنه مخطئ، ولا يعتمد، بتصرِيح سَمَاعِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، مِنْ أَيِّ صَحَابِيٍّ، لِأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الصَّحَابَةِ. قال الحافظ ابن أبي حاتم في «المراasil» (ص ٣٩): (قلت: لابي - هو الإمام أبو حاتم - إن سالماً الخياط، روى عن الحسن البصري، آنه قال: سمعت أبو هريرة، آنه قال: هذا ما يبين ضعف سالم الخياط).

* وأنكر الحافظ الدارقطني في «التسبیح» (ص ٢٨٦)؛ سَمَاعَ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ، وقال: «بَيْنَهُمَا الْأَحْنَفُ»؛ أي أنَّ التصرِيحَ بالسماعِ: وهم، لِأَنَّهُ لَا بُدَّ أَنَّ يَكُونَ بَيْنَهُمَا: «الأحنف بن قيس»، في الإسنادِ.

* فذكر الحافظ الدارقطني، ذلك: لإثبات الواسطة: بين الحسن البصري، وبين أبي بكرَة الثقفي.

* فأعلمه الحافظ الدارقطني، بـنفي سَمَاعِ: الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ الثَّقَفِيِّ.

(١) آخر حمزة البخاري في «الكتاب» (ج ٩ ص ٤)، والبزار في «المسنن» (ج ١ ص ٤٣٥) من طريق حماد بن زيد، عن أبي سعيد بن المغيرة، عن الحسن، عن الأحنف، عن عمر بن الخطاب رض به.

(٢) والأحنف بن قيس، ليس له صحبة.

انظر: «العلل» لأبي المديني (ص ٢١٥).

* وَهَذَا يَدْلُلُ عَلَى أَنَّ بَيْنَ الْإِسْنَادَيْنِ، مِنْ تَنَافِ، لِأَنَّ فِي رِوَايَةِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ عَنِ الْأَحْنَفِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ الشَّقَفِيِّ زِيَادَةً وَاسْتِدَارَةً بَيْنَهُ وَبَيْنَ أَبِي بَكْرَةَ.

* وَهَذَا يَلْزَمُ مِنْهُ الْإِنْقِطَاعُ بَيْنَ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَبَيْنَ أَبِي بَكْرَةَ الشَّقَفِيِّ، وَهُوَ الصَّوَابُ.

قُلْتُ: فَلَمْ يَثْبُتْ سَمَاعُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ الشَّقَفِيِّ، بِإِسْنَادٍ صَحِيحٍ.

* وَأَيْضًا: الْخَطَا مِنْ إِسْرَائِيلَ أَبِي مُوسَى، فَكَانَ يُرِسِّلُهُ عَلَى الصَّحِيحِ، ثُمَّ يُخْطُئُ فِي وَصْلِهِ، وَهُوَ فِيهِ: «لِيْنٌ»، إِذَا حَدَّثَ مِنْ حِفْظِهِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْهُ. ^(١)

قَالَ الْحَافِظُ الْأَزْدِيُّ: «فِيهِ لِيْنٌ». وَهُوَ الصَّوَابُ. ^(٢)

وَكَذَا: سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ.

* وَإِسْرَائِيلُ: لَمْ يَكُنْ مِنْ كِبَارِ تَلَامِيذِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَهُوَ لَا بَأْسَ بِهِ. ^(٣)

فَأَخْطَأَ مَنْ قَالَ عَنْ أَبِي حَاتِمٍ أَنَّهُ: وَنَفَهُ، فَلَمْ يُوَثِّقْهُ، وَإِنَّمَا عِبَارَتُهُ فَقَطُّ: «لَا بَأْسَ بِهِ»، وَإِنَّمَا التَّوْثِيقُ كَانَ مِنْ أَبْنِ مَعِينٍ فَقَطُّ، وَأَبْنُ مَعِينٍ مَعْرُوفٌ بِتَسَاهُلِهِ فِي التَّوْثِيقِ

(١) وَأَتَى بِحَدِيثٍ مُنْكَرٍ.

أَخْرَجَهُ الْذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ» (ج ١ ص ٢٠٨) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ يَعْلَى، حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى: إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رض قَالَ: (رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَمْضِي لِعَابَ الْحَسَنِ، وَالْحُسَيْنِ، كَمَا يَمْضِي الرَّجُلُ التَّمَرَّةَ).

قَالَ الْذَّهَبِيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ جِدًا».

* وَهَذَا يَدْلُلُ عَلَى أَنَّ أَبَا مُوسَى إِسْرَائِيلَ، يُخْطُئُ أَحْيَانًا فِي الْحَدِيثِ، وَهَذَا وَاضِحٌ.

(٢) انْظُرْ: «مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ» لِلْذَّهَبِيِّ (ج ١ ص ٢٠٨).

(٣) فَأَيْنَ كِبَارُ أَصْحَابِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ.

أَحْيَانًا، وَكَذَلِكَ ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٦ ص ٧٩)، وَتَابَعَهُمَا عَلَى تَوْثِيقِهِ ابْنُ حَبَّرٍ فِي «الْتَّقْرِيبِ» (ص ١٣٤)، وَالْذَّهَبِيُّ فِي «الْمِيزَانِ» (ج ١ ص ٢٠٨).
 قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج ٢ ص ٣٢٩): (ذَكَرُهُ أَبِي، عَنْ إِسْحَاقَ الْكَوْسَاجِ، عَنْ يَحْيَى بْنِ مَعِينٍ، أَنَّهُ قَالَ: «أَبُو مُوسَى إِسْرَائِيلُ، صَاحِبُ الْحَسَنِ: ثَقَةٌ»).

* سَمِعْتُ أَبِي يَقُولُ: «إِسْرَائِيلُ بْنُ مُوسَى: لَا بَأْسَ بِهِ». اهـ.

فَالْقَوْلُ الْأَوَّلُ بِالتَّوْثِيقِ: هُوَ لَابْنِ مَعِينٍ، يَقُلُّهُ أَبُو حَاتِمٍ عَنِ الْكَوْسَاجِ.
 وَالْقَوْلُ الثَّانِي: هُوَ لِأَبِي حَاتِمٍ.

وَلِذَلِكَ: قَالَ الْحَافِظُ الْبَاجِيُّ فِي «الْتَّعْدِيلِ وَالتَّجْرِيحِ» (ج ١ ص ٤٠٢): (قَالَ أَبُو حَاتِمٍ: لَا بَأْسَ بِهِ). فَهَذَا هُوَ التَّحْرِيرُ الصَّحِيحُ.

وَوَافَقَهُ الْإِمَامُ أَحْمَدُ؛ فَقَالَ الْإِمَامُ أَبُو دَاؤُدَ فِي «السُّؤَالَاتِ» (٥١١): «سَمِعْتُ أَحْمَدَ؛ قَالَ: إِسْرَائِيلُ الْبَصْرِيُّ، أَبُو مُوسَى: هُوَ مُقَارِبُ الْحَدِيثِ».

* فَلَمْ يَنْفَرِدْ الْأَزْدِيُّ بِقَوْلِهِ عَنْهُ: «فِيهِ لِينٌ»، بَلْ مُوَافِقٌ لِعِبَارَةِ أَئِمَّةِ هَذَا الشَّأنِ، وَلِذَلِكَ انتَقَدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَبَّرٍ فِي «هَدْيِ السَّارِي» (ص ٣٨٩)؛ بِأَنَّهُ تَفَرَّدَ بِهَا، بَلْ خُوْلِفَ فِيهَا، وَالصَّوَابُ: إِنَّمَا خَالِفَهُ مَنْ عُرِفَ عَنْهُمُ التَّسَاهُلُ فِي التَّوْثِيقِ، وَوَافَقَهُ عَلَى تَلْيِينِهِ أَئِمَّةُ هَذَا الشَّأنِ، مِنْهُمْ: أَحْمَدُ، وَأَبُو حَاتِمٍ، فَالْقَوْلُ قَوْلُهُمْ، وَهَذَا ظَاهِرٌ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَبَّرٍ فِي «هَدْيِ السَّارِي» (ص ٣٨٩): (إِسْرَائِيلُ بْنُ مُوسَى الْبَصْرِيُّ: وَثَقَهُ ابْنُ مَعِينٍ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَالسَّائِيُّ، وَغَيْرُهُمْ، وَقَالَ أَبُو الْفَتْحِ الْأَزْدِيُّ: «فِيهِ

لِيْنٌ)، وَالْأَرْدِيُّ: لَا يُعْتَمِدُ إِذَا انْفَرَدَ؛ فَكَيْفَ إِذَا خَالَفَ، رَوَى لَهُ الْبُخَارِيُّ، وَأَصْحَابُ السُّنْنِ إِلَّا ابْنُ مَاجَةَ). اهـ.

وَقَوْلُ الْحَافِظِ ابْنِ حَجَرٍ: فِيهِ نَظَرٌ، لَا يُعْتَمِدُ عَلَيْهِ.

* وَمِنْ طَرِيقِ الْبُخَارِيِّ: أَخْرَجَهُ الْبَغْوَيُّ فِي «شَرْحِ السُّنْنَةِ» (ج ١٤ ص ١١٣٦)، وَفِي «الْأَنْوَارِ فِي شَمَائِلِ الْمُخْتَارِ» (ج ١ ص ٢١٣ و ٢٥٩).

* وَرَوَاهُ: صَدَقَهُ، حَدَّثَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، حَدَّثَنَا أَبُو مُوسَىٰ، عَنِ الْحَسَنِ، سَمِعَ أَبَا بَكْرَةَ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: (سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى الْمِنْبَرِ وَالْحَسَنُ إِلَى جَنْبِهِ، يُنْظَرُ إِلَى النَّاسِ مَرَّةً، وَإِلَيْهِ مَرَّةً، وَيَقُولُ: ابْنِي هَذَا سَيِّدُ، وَلَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتَنَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حدیث ضعیف، معلول

آخرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٧٤٦).

هَكَذَا: رُوِيَ الْحَدِيثُ؛ بِدُونِ ذِكْرِ قِصَّةِ سَيِّرِ الْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ، بِالْكَتَابِ إِلَى الشَّامِ، مِمَّا يَدْلُلُ عَلَى ضَعْفِهَا، وَأَنَّهَا لَا تَصْحُ.

* اضطَرَبَ فِيهِ: سُفِيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، فَمَرَّةً يَرْوِيهِ: بِالسَّمَاعِ، وَمَرَّةً: يَرْوِيهِ بِالْعَنْعَةِ، وَقَدْ سَبَقَ ذَلِكَ.

* وَرَوَاهُ: عَبْدُ اللَّهِ بْنُ مُحَمَّدٍ، حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ آدَمَ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجُعْفَرِيُّ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: (أَخْرَجَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ذَاتَ يَوْمٍ الْحَسَنَ، فَصَعَدَ بِهِ الْمِنْبَرَ، فَقَالَ: ابْنِي هَذَا سَيِّدُ، وَلَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتَنَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٣٦٢٩).

هَكَذَا: رَوَاهُ مَوْصُولاً، مِنْ حَدِيثِ حُسَيْنِ الْجُعْفِيِّ، وَالصَّحِيحُ: مِنْ حَدِيثِ حُسَيْنِ الْجُعْفِيِّ، مُرْسَلاً، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وَقَدْ أَنْكَرَ الْحُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ: وَصَلَّى هَذَا الْحَدِيثَ.

وَالْمَحْفُوظُ عَنْهُ، كَمَا سَبَقَ: الْإِرْسَالُ.

وَلَعَلَّهُ لِأَجْلِ هَذَا: قَالَ الْحَافِظُ الدَّارِقطْنَيُّ فِي «الْأَفْرَادِ» (ج ٥ ص ٢١): «تَفَرَّدَ يَهُ: ابْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ إِسْرَائِيلَ».

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ سَبَلَانُ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُوسَى، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ -يَعْنِي: الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ-، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتَّيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ سَبَلَانُ: فَقُلْتُ لَهُ -يَعْنِي: الْجُعْفِيَّ-: إِنَّ سُفِيَّانَ بْنَ عُيَيْنَةَ يَقُولُ: «عَنْ أَبِي بَكْرَةَ»، قَالَ: لَا وَاللَّهِ، مَا حَفِظَهُ، وَأَنَا أَدْخَلْتُ: سُفِيَّانَ عَلَى أَبِي مُوسَى، وَكَانَ نَازِلًا فِي هَذِهِ الدَّارِ). ^(١)

* فَانْكَرَ حُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ عَلَى سُفِيَّانَ بْنَ عُيَيْنَةَ: رَفْعَهُ!

وَكَذَا: أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ١٢ ص ٩٦)، وَ(ج ١٥ ص ٩٦) مِنْ طَرِيقِ حُسَيْنِ الْجُعْفِيِّ، عَنْ سُفِيَّانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ،

(١) أَثْرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «الْعِلَالِ وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ» (ج ٢ ص ١٤) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زِيَادٍ يَهُ.

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

قال: (رَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْحَسَنَ بْنَ عَلَيٍّ مَعَهُ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ سَيُصْلِحُ بِهِ، بَيْنَ فِتَّيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ). هَكَذَا: وَقَعَ مُرْسَلاً.

وَأَوْرَدَهُ الْهِنْدِيُّ فِي «كَنزِ الْعُمَالِ» (ج ٧ ص ١٠٥)، مِنْ رِوَايَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ.* وَرَوَاهُ يُونُسُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، وَعَلِيُّ، وَأَحْمَدُ: ابْنًا حَرْبٍ، وَإِبْرَاهِيمُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الرَّمَادِيُّ، وَأَبُو حَيْثَمَةَ، وَنَصْرُ بْنُ عَلَيٍّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ هِشَامٍ، وَمُحَمَّدُ بْنُ زَنْجَوِيَّهُ؛ جَمِيعُهُمْ: عَنْ سُفِيَّانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ، بِعَنْعَنَةِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ الشَّفَعِيِّ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمْشَقَ» (ج ١٣ ص ٢٣٢)، وَأَبُو الْقَاسِمِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «سِيرِ السَّلَفِ» (ج ٢ ص ٣٤٥) مِنْ طَرِيقِ يُونُسَ بْنِ عَبْدِ الْأَعْلَى، وَعَلِيٍّ، وَأَحْمَدَ: ابْنًا حَرْبٍ، قَالُوا: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، نَا أَبُو مُوسَىٰ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ، يُحَدِّثُ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى الْمِنْبَرِ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى جَنْبِهِ، وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَى النَّاسِ، وَإِلَيْهِ نَظَرَةٌ، وَيَقُولُ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهُ تَعَالَى، أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتَّيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

وَأَخْرَجَهُ الْقَطِيعِيُّ فِي «زِيَادَاتِ فَضَائِلِ الصَّحَابَةِ» (ج ٢ ص ٧٨٥) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَشَّارِ الرَّمَادِيِّ، نَا سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى الْمِنْبَرِ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَى جَنْبِهِ، وَهُوَ يَنْظُرُ

إِلَى النَّاسِ نَظَرَةً، وَإِلَيْهِ نَظَرَةً، وَيَقُولُ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ، بَيْنَ فِتَّيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

وَأَخْرَجَهُ أَبْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمْشِقَ» (ج ١٣ ص ٢٣٢) مِنْ طَرِيقِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ بْنِ بَشَّارِ الرَّمَادِيِّ، أَخْبَرَنَا سُفْيَانُ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَذَكَرَهُ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

وَأَخْرَجَهُ أَبُو القَاسِمِ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (ج ٣ ص ٩٤١) مِنْ طَرِيقِ أَبِي خَيْثَمَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: (إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتَّيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

* وَكَذَّا: أَخْرَجَهُ أَبْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمْشِقَ» (ج ١٣ ص ٢٣٢ و ٢٣٣).

وَمِنْ هَذَا: الْوَجْهُ أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنْنَ الْكُبْرَى» (ج ٧ ص ٦٣) مِنْ طَرِيقِ أَبِي خَيْثَمَةَ، ثَنَا أَبْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِهِ، وَقَالَ: «بَيْنَ فِتَّيْنِ عَظِيمَتَيْنِ».

وَأَخْرَجَهُ الْلَّالَكَائِيُّ فِي «شِرْحِ أُصُولِ اعْتِقادِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ» (ج ٨ ص ٤٥٤) مِنْ طَرِيقِ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ، وَمُحَمَّدِ بْنِ هِشَامٍ، كِلَّا هُمَا: عَنْ سُفْيَانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ; أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ:

(صَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَحَسَنُ مَعَهُ، وَهُوَ يُقْبِلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً، وَعَلَيْهِ مَرَّةً، وَيَقُولُ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتَّيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ). *

* لِفَظُهُمَا سَوَاءٌ.

وَمِنْ طَرِيقِ: نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ، عَنْ سُفِيَّانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمْشَقَ» (ج ١٣ ص ٢٣٣).

وَأَخْرَجَهُ الرُّوْيَانِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٣ ص ٢٩١) مِنْ طَرِيقِ نَصْرِ بْنِ عَلِيٍّ، نَا سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى الْمِنْبَرِ، وَحَسَنٌ مَعَهُ، يُقْبِلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً، وَعَلَيْهِ مَرَّةً، وَيَقُولُ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ، بَيْنَ فِتَّيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمْشَقَ» (ج ١٣ ص ٢٣٢) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ زَنْجَوِيَّهُ، أَخْبَرَنَا ابْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى الْمِنْبَرِ، وَحَسَنٌ مَعَهُ، وَهُوَ يُقْبِلُ عَلَى النَّاسِ مَرَّةً، وَعَلَيْهِ مَرَّةً، وَقَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتَّيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

* وَالْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيُّ، هُوَ مُدَلِّسٌ، وَقَدْ وَصَفَهُ بِتَدْلِيسِ الْإِسْنَادِ،

النَّسَائِيُّ، وَالذَّهَبِيُّ، وَالْعَلَائِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَغَيْرُهُمْ.^(١)

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٤ ص ١٢٣): (الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: كَانَ يُدَلِّسُ).

(١) وَأَنْظُرْ: (الثَّقَاتِ) لِابْنِ حِبَّانَ (ج ٤ ص ١٢٣)، وَ«تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ١٠٢)، وَ«جَامِعَ التَّحْصِيلِ» لِالْعَلَائِيِّ (ص ١٠٥)، وَ«سِيرَ أَعْلَامِ النُّبُلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١ ص ٨٠).

* والحسن بن أبي الحسن البصري، يدلّس عن الصّعفاء، وفي سماع الحسن البصري، من الصحابة، فإنه مرسّل في أكثر أحاديث الصحابة، وكان يأخذ عن كل أحد.^(١)

وفي رِوَايَةُ: الفضل بن زياد عن أَحْمَدَ بْنَ حَنْبِلٍ حَنْبِلَ قَالَ: (أَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ يَأْخُذُ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ).^(٢)

وقال الحافظ ابن عبد البر في «التّمهيد» (ج ١ ص ٣٠): (وقالوا: مَارِاسِيلُ عَطَاءٍ، والحسن: لا يُحتجُّ بها، لِأَنَّهُمَا: كَانَا يَأْخُذَانِ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ).

وفي رِوَايَةُ: الفضل بن زياد قال: سمعت أَحْمَدَ بْنَ حَنْبِلٍ يقول: (ليس في المرسلات شيءٌ أَضَعَّ فُ منْ مُرْسَلَاتِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَعَطَاءُ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، كَانَا يَأْخُذَانِ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ).^(٣)

(١) وانظر: «سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلْذَّهَبِيِّ (ج ١ ص ٨٠)، و(ج ٤ ص ٨٦ و٧٣ و٥٧٢)، و(ج ٩ ص ٥٤٩)، و«ميِّزانَ الْإِعْدَالِ» لَهُ (ج ٢ ص ٢٤١ و٤٤)، و«تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لَهُ أَيْضًا (ج ٧ ص ٤٩)، و«تَذْكِرَةُ الْحُفَاظِ» لَهُ أَيْضًا (ج ١ ص ٧١)، و«تَقْيِيقُ التَّحْقِيقِ» لَهُ أَيْضًا (ج ١ ص ٢٤٠).

(٢) انظر: «سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلْذَّهَبِيِّ (ج ٤ ص ٨٦).

(٣) أَتَرَ صَحِيحٌ.

آخر جه يعقوب بن سفيان في «المعرفة والتاريخ» (ج ٣ ص ٢٣٩ و٢٤٠)، والخطيب في «الكيفية» (ص ٥٤٩ و٥٧١)، وأبن عساكر في «تاریخ دمشق» (ج ٤٠ ص ٤٠٢)، والبيهقي في «السنن الكبير» (ج ٩ ص ٤٢).

وإسناده صحيح.

وذكره الذهبي في «سیر أعلام النبلاء» (ج ٤ ص ٨٦).

وَفِي رِوَايَةٍ: حَنْبَلٌ بْنٌ إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: (وَأَمَّا الْحَسَنُ، وَعَطَاءُ؛ فَلَيْسَ مَرَاسِلُهُمَا كَذَلِكَ، هِيَ أَضْعَفُ الْمُرْسَلَاتِ، فَإِنَّهُمَا كَانَا يَأْخُذُانِ عَنْ كُلِّ^(١)).)

قُلْتُ: فَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ؛ يَأْخُذُ عَنْ كُلِّ ضَرْبٍ، فَلَا يُعْتَمِدُ عَلَيْهِ إِذَا عَنَّ، إِلَّا إِذَا صَرَحَ بِالْتَّحْدِيدِ.

قَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «الْكِفَايَةِ» (ص ٤٩ ٥٤): (وَالَّذِي تَخْتَارُهُ مِنْ هَذِهِ الْجُمْلَةِ، سُقْوَطُ فَرْضِ الْعَمَلِ بِالْمَرَاسِيلِ، وَأَنَّ الْمُرْسَلَ عَيْرَ مَقْبُولٍ، وَالَّذِي يَدْلُلُ عَلَى ذَلِكَ، أَنَّ إِرْسَالَ الْحَدِيثِ يُؤَدِّي إِلَى الْجَهْلِ بِعَيْنِ رَاوِيهِ، وَيَسْتَحِيلُ الْعِلْمُ بِعَدَالَتِهِ مَعَ الْجَهْلِ بِعَيْنِهِ، وَقَدْ بَيَّنَا مِنْ قَبْلٍ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ قَبْوُلُ خَبَرٍ؛ إِلَّا مِمَّنْ عُرِفَتْ عَدَالَتُهُ، فَوَجَبَ لِذَلِكَ كَوْنُهُ: غَيْرَ مَقْبُولٍ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّهْبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج ٤ ص ٤٧٣): (بِخِلَافٍ: تَدْلِيسُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، فَإِنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ عَنْ كُلِّ ضَرْبٍ، ثُمَّ يُسْقِطُهُمْ، كَعَلَيِّ بْنِ زَيْدٍ تَلْمِيذهِ^(٢)).

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّهْبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج ٤ ص ٥٧٢): (الْحَسَنُ مَعَ جَلَالِيَّهِ، فَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَمَرَاسِيلُهُ لَيْسَتْ بِذَاكَ).

(١) أَثْرٌ صَحِيحٌ.

آخْرَجَهُ أَبْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دَمْشَقَ» (ج ٤٠ ص ٤٠٢).
وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٢) وَانْظُرْ: «الْطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى» لِابْنِ سَعْدٍ (ج ٧ ص ١٦٤)، وَ«تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» لِلْمِزَّيِّ (ج ٦ ص ١٢٢)، وَ«الْتَّمَهِيدَ» لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (ج ١ ص ٥٧).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «تَعْرِيفِ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» (ص ١٠٢): (الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: وَكَانَ مُكْثِرًا مِنَ الْحَدِيثِ، وَيُرِسِّلُ كَثِيرًا عَنْ كُلِّ أَحَدٍ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي «السَّيِّرِ» (ج ٩ ص ٥٤٩): (وَهُوَ صَاحِبُ تَدْلِيسِ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» (ج ٧ ص ٤٩): عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: (وَكَانَ يُدَلِّسُ، وَيُرِسِّلُ، وَيُحَدِّثُ بِالْمَعَانِي).

قُلْتُ: فَمَا أَرْسَلَ مِنَ الْحَدِيثِ، عَنِ الثَّقَةِ، فَلَيْسَ بِحُجَّةٍ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي «السَّيِّرِ» (ج ٤ ص ٥٨٨): (وَقَالَ قَائِلٌ: إِنَّمَا أَعْرَضَ أَهْلُ الصَّحِيحِ، عَنْ كَثِيرٍ مِمَّا يَقُولُ فِيهِ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: «عَنْ فُلَانٍ»، وَإِنْ كَانَ مِمَّا ثَبَتَ لِقِيَهُ فِيهِ: لِفُلَانِ الْمُعَيَّنِ»؛ لِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ مَعْرُوفٌ بِالتَّدْلِيسِ، وَيُدَلِّسُ عَنِ الْمُضْعَفِ، فَيَقِنُ فِي النَّفْسِ مِنْ ذَلِكَ، فَإِنَّا: وَإِنْ ثَبَّتَا سَمَاعَهُ مِنْ سَمْرَةَ (بَوْبَلِيَّة)، يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لَمْ يَسْمَعْ فِيهِ غَالِبَ النُّسْخَةِ، الَّتِي عَنْ: سَمْرَةَ (بَوْبَلِيَّةِ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَيَّانَ فِي «مَشَاهِيرِ عُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ» (ص ١٤٣): (الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ: عَلَى تَدْلِيسِ كَانَ مِنْهُ فِي الرِّوَايَاتِ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَلَائِيُّ فِي «جَامِعِ التَّحْصِيلِ» (ص ١٠٥): (الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيُّ: مِنَ الْمَسْهُورِيْنَ بِالتَّدْلِيسِ).

قُلْتُ: فَحُكْمُ عَنْهُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، فَلَيْسَ لَهَا قَاعِدَةٌ مُطَرِّدَةٌ تَنْطَبِقُ عَلَى جَمِيعِ الْأَحَادِيثِ.

* فَالْحُكْمُ هَذَا يَكُونُ عَلَى حَسَبِ الْقَرَائِنِ الْمُعْتَبَرَةِ فِي عِلْمِ الْحَدِيثِ، مِنْ حَيْثُ السَّمَاعِ، أَوْ عَدَمِ السَّمَاعِ، لِأَنَّ أَحَيَانًا يُقَالُ: لِلْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، مِمَّنْ سَمِعَتْ هَذَا الْحَدِيثَ؟، فَيَقُولُ: «لَا أَدْرِي!».^(١)

قَالَ الْحَافِظُ أَبْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «التَّمَهِيدِ» (ج ١ ص ٣٠): (وَمِمَّا إِلَّا رَسَالٌ: فَكُلُّ مَنْ عُرِفَ بِالْأَخْذِ عَنِ الْضُّعْفَاءِ، وَالْمُسَامَحَةِ فِي ذَلِكَ، لَمْ يُحْتَجْ بِمَا أَرْسَلَهُ، تَابِعِيًّا كَانَ، أَوْ مَنْ دُونَهُ).

وَعَنِ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: (كَانَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: يُحَدِّثُنَا، بِأَحَادِيثَ، لَوْ كَانَ يُسْنِدُهَا، كَانَ أَحَبُّ إِلَيْنَا)^(٢)؛ يَعْنِي: مُرْسَلَةً يَرْوِيهَا.

قُلْتُ: وَأَحَيَانًا يُطْلَقُ عَلَى التَّدْلِيسِ، وَيُرَادُ بِهِ الْإِرْسَالُ.

* وَمِمَّا يُبَيِّنُ ذَلِكَ، أَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، أَطْلَقَ عَلَيْهِ وَصْفُ التَّدْلِيسِ أَحَيَانًا^(٣)، لَكِنَّ الدَّلِيلَ عَلَيْهِ أَنَّهُ رَوَى عَنْ جَمَاعَةٍ: لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُمْ، أَوْ سَمِعَ مِنْهُمْ شَيْئًا، مُعِينًا، دُونَ سَائِرِ

(١) انظر: «الطبقات الكبيرة» لأبن سعيد (ج ٧ ص ١٦٤)، و«تهذيب الكمال» للزوبي (ج ٦ ص ١٢٢)، و«التمهيد» لأبن عبد البر (ج ١ ص ٥٧).

(٢) أثر حسن.

آخر حجه لأبن عبد البر في «التمهيد» (ج ١ ص ٥٧).
وإسناده حسن.

(٣) وهذا يُظہرُ أَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، يَصْحُّ وَصَفْهُ: بِ«الْتَّدْلِيسِ» أَحَيَانًا، إِذَا لَمْ يُصَرِّحْ بِالسَّمَاعِ، عَمَّنْ عَاصَرَهُمْ، وَسَمِعَ مِنْهُمْ.

مَا يَرَوِي عَنْهُمْ، فَإِنَّهُ مُرْسَلٌ، وَهُوَ لَا يَحْقُقُ بِالْإِرْسَالِ الظَّاهِرِ، أَوِ الْإِرْسَالِ الْخَفِيِّ، فَهُوَ مَنْ قَيِيلَ الْمُرْسَلِ فِي الْحَقِيقَةِ.^(١)

* وَعَلَى هَذَا: مِنَ الْخَطَاً أَنْ تُحْمَلَ عَنْعَةُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ عَلَى الاتِّصالِ فِي جَمِيعِ الْحَالَاتِ، لِذَلِكَ لَا بُدَّ مِنَ الدِّرَاسَةِ حَوْلَ رِوَايَاتِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَمَّنْ عَاصَرُهُمْ، مِمَّنْ سَمِعَ مِنْهُمْ، فَإِنَّهَا تَخْتَلِفُ فِي مَسْأَلَةِ السَّمَاعِ، وَلَا بُدَّ مِنَ النَّظرِ إِلَى نَكَارَةِ الْمَتْنِ وَالْفَاظِ.

قَالَ الْحَافِظُ الْحَاكِمُ فِي «مَعْرِفَةِ عُلُومِ الْحَدِيثِ» (ص ٣٥٩): (وَإِنَّمَا يُعَلَّلُ الْحَدِيثُ: مَنْ أَوْجَهَ لَيْسَ لِلْجَرْحِ فِيهَا مَدْخَلٌ).

* فَإِنَّ حَدِيثَ الْمَجْرُوحِ: سَاقِطٌ وَاهِ، وَعِلْمُ الْحَدِيثِ يَكْثُرُ فِي أَحَادِيثِ الثَّقَاتِ، أَنْ يُحَدِّثُوا بِحَدِيثٍ لَهُ عِلْمٌ، فَيَخْفَى عَلَيْهِمْ عِلْمُهُ، فَيَصِيرُ الْحَدِيثُ مَعْلُوًّا).

* وَوَاقَهُمْ: عَلَى رِوَايَةِ عَنْعَةِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ، جَمَاعَةُ عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَمَنْصُورِ بْنِ زَادَانَ:^(٢)

فَأَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج ٣ ص ٣٤) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ شَيْبَةَ الْجُدْدِيِّ، ثَنَانَا هُشَيْمٌ، عَنْ يُونُسَ، وَمَنْصُورٍ، عَنْ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ اللَّهِ قَالَ: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَعَهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَإِنَّ اللَّهَ سَيُصْلِحُ عَلَى يَدِيهِ بَيْنَ فِتَنَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ عَظِيمَتَيْنِ).

(١) فَالَّذِينَ لَمْ يَسْمَعُ مِنْهُمْ، فَهَذَا هُوَ الْغَالِبُ، وَهَذَا يُسَمَّى: «الْمُرْسَلُ الْخَفِيِّ».

(٢) فَخَالَفَ: سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: يُونُسَ بْنُ عُبَيْدٍ، وَمَنْصُورَ بْنَ زَادَانَ: فَرَوَيَاهُ: بِعَنْعَةِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، مِنْ رِوَايَةِ هُشَيْمِ بْنِ بَشِيرِ الْوَاسِطِيِّ، عَنْهُمَا.

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

وَأَخْرَجَهُ الْخَطِيبُ فِي «تَارِيخِ بَعْدَاد» (ج ١٣ ص ١٨) مِنْ طَرِيقِ هُشَيْمٍ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَمَنْصُورِ بْنِ زَادَانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى الْمِنْبَرِ، وَمَعَهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَإِنَّ اللَّهَ سَيُصْلِحُ عَلَى يَدِيهِ بَيْنَ فِتَنَيْنِ، عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

وَأَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجمِ الصَّغِيرِ» (ج ٢ ص ٥٢) مِنْ طَرِيقِ الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ الْجُدِّيِّ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يُونُسَ بْنِ عُبَيْدٍ، وَمَنْصُورِ بْنِ زَادَانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى الْمِنْبَرِ، وَمَعَهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، سَيُصْلِحُ عَلَى يَدِيهِ بَيْنَ فِتَنَيْنِ، عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

وَقَالَ الْحَافِظُ الطَّبَرَانِيُّ: «لَمْ يَرَوْهُ: عَنْ يُونُسَ؛ إِلَّا هُشَيْمٌ، وَلَا رَوَاهُ، إِلَّا ابْنُ شَيْبَةَ، تَفَرَّدَ بِهِ: الرَّبِيعُ».

وَأَخْرَجَهُ الْمُخَلَّصُ فِي «الْمُخَلَّصَاتِ» (ج ٣ ص ٢٠٦ و ٢٠٧) مِنْ طَرِيقِ الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ الْجُدِّيِّ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، أَخْبَرَنِيُّ يُونُسُ بْنُ عُبَيْدٍ، وَمَنْصُورُ بْنُ زَادَانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى الْمِنْبَرِ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ مَعَهُ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَسَيُصْلِحُ اللَّهُ بِهِ بَيْنَ فِتَنَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

وَلَمْ يَذْكُرْ: أَنَّهُمَا عَلَى الْمِنْبَرِ.

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

وَأَخْرَجَهُ الْمُخَلَّصُ فِي «الْمُخَلَّصِيَّاتِ» (ج ١ ص ٢٣١) مِنْ طَرِيقِ الرَّبِيعِ بْنِ سُلَيْمَانَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ شَيْبَةَ، حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ يُونُسَ، وَمَنْصُورٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فَذَكَرُهُ.

* فَخَالَفَ سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ: يُونُسَ بْنَ عَبِيدٍ، وَمَنْصُورَ بْنَ زَادَانَ، فَرَوَيَاهُ: بِعَنْعَةِ

الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، مِنْ رِوَايَةِ هُشَيْمٍ بْنِ بَشِيرٍ الْوَاسِطِيِّ، عَنْهُمَا.

* فَخَالَفَ سُفْيَانَ بْنَ عُيَيْنَةَ: أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ: فَرَوَاهُ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ،

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ الثَّقَفِيِّ.

هَكَذَا: بِالْعَنْعَةِ، وَلَمْ يُصَرِّحْ بِالسَّمَاعِ.

فَأَخْرَجَهُ الطَّبَرَانِيُّ فِي «الْمُعْجمِ الْكَبِيرِ» (ج ٣ ص ٣٤)، وَأَبُو دَاؤِدَ فِي «سُنْنَةِ» (ج ٧ ص ٥٨) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُتَشَّنِ، ثَنَانَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَانَا أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: (إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُصْلِحَ اللَّهُ عِبَادَهُ، بَيْنَ فِتَنَيْنِ مِنْ أُمَّتِي).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

* وَلَمْ يَذْكُرْ: صُعُودَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى الْمِنْبَرِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمْشَقَ» (ج ١٣ ص ٢٣٥) مِنْ طَرِيقِ أَبِي مُوسَىٰ، نَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، أَنَا الْأَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ

هُوَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لِلْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ: (إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُصْلِحَ اللَّهُ بِهِ بَيْنَ فِتَنَيْنِ مِنْ أُمَّتِي).
أَرْجُو أَنْ يُصْلِحَ اللَّهُ بِهِ بَيْنَ فِتَنَيْنِ مِنْ أُمَّتِي).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (ج ٦ ص ٤٤٣) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ الْقُرْشِيِّ، حَدَّثَنَا الْأَنْصَارِيُّ، حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ الْتَّقْفَيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: (إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ -يَعْنِي: الْحَسَنَ بْنَ عَلَيٍّ- وَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُصْلِحَ اللَّهُ بِهِ بَيْنَ فِتَنَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

وَأَخْرَجَهُ التَّرْمِذِيُّ فِي «سُنْنَةِ» (ج ٦ ص ٣٢٧ و ٣٢٨) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ هُوَ قَالَ: (صَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْمِنْبَرَ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، يُصْلِحُ اللَّهُ عَلَى يَدِهِ بَيْنَ فِتَنَيْنِ)؛ يَعْنِي: الْحَسَنَ بْنَ عَلَيٍّ.

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

وَقَالَ الْحَافِظُ التَّرْمِذِيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ، حَسَنٌ صَحِيحٌ»، وَفِيهِ نَظَرٌ.

وَأَخْرَجَهُ أَبْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمْشَقَ» (ج ١٣ ص ٢٣٥) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ يُونُسَ الْقُرْشِيِّ، نَا الْأَنْصَارِيُّ، نَا أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ الْتَّقْفَيِّ؛ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ؛ يَعْنِي: الْحَسَنَ بْنَ عَلَيٍّ)، وَإِنِّي أَرْجُو أَنْ يُصْلِحَ اللَّهُ تَعَالَى بِهِ بَيْنَ فِتَنَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

* وَلَمْ يَذْكُرْ: صُعُودَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ.
وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دَمْشَقَ» (ج ١٣ ص ٢٣٥) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ
بَشَّارٍ، نَا صَفْوَانُ، نَا الْأَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَالِكِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (صَعَدَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، الْمِنْبَرَ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ؛ يَعْنِي: الْحَسَنَ بْنَ عَلِيًّا
يُصْلِحَ اللَّهُ بِهِ بَيْنَ فِتَّيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

* وَلَمْ يَذْكُرْ: صُعُودَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَوْقَ الْمِنْبَرِ، مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ.

وَأَخْرَجَهُ الرُّوْبَيَانِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٣ ص ٢٩١) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ بَشَّارٍ، نَا
صَفْوَانُ، نَا الْأَشْعَثُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: (صَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ - يَعْنِي: الْحَسَنَ بْنَ عَلِيًّا - يُصْلِحَ اللَّهُ بِهِ
بَيْنَ فِتَّيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

وَأَخْرَجَهُ الْبَزَارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٩ ص ١٠٩) مِنْ طَرِيقِ خَلَفِ بْنِ خَلِيفَةَ قَالَ: نَا
سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، قَالَ: نَا إِسْرَائِيلُ أَبُو مُوسَىٰ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ; أَنَّ رَسُولَ
اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فِي الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: (إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَإِنَّ اللَّهَ سَيُصْلِحُ
بِهِ بَيْنَ فِتَّيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

هَكَذَا: رَوَاهُ سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، بِعَنْعَنَةِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ الثَّقَفِيِّ.

وَخَالَفَ: خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ الْهَجَيْمِيُّ، وَهُوَ حَافِظٌ ثَبِّتُ؛ فَرَوَاهُ: عَنْ أَشْعَثِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِهِ؛ يَعْنِي: أَنْسًا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ بْنَهُ، أَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (ص ٢٥١).

قَالَ الْحَافِظُ النَّسَائِيُّ فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (ص ٢٥١): «خَالَفَهُ: أَشْعَثُ بْنُ عَبْدِ الْمَلِكِ»، يَعْنِي: خَالَفَ: إِسْرَائِيلَ.

قَالَ: أَخْبَرَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَشْعَثُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَعْنِي: أَنْسًا رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، قَالَ: (رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ عَلَى فَخِذِهِ، وَيَقُولُ: إِنِّي لَا زُجُوَّ أَنْ يَكُونَ ابْنِي هَذَا سَيِّدًا، وَإِنِّي لَا زُجُوَّ أَنْ يُصْلِحَ اللهُ بِهِ بَيْنَ فِتَّيْنِ مِنْ أُمَّتِي).

حدِيثٌ ضَعِيفٌ، مُضطَرِّبٌ

وَأَخْرَجَهُ الدَّانِيُّ فِي «السُّنْنِ الْوَارِدَةِ فِي الْفِتْنَ» (ج ١ ص ٥٥) مِنْ طَرِيقِ عُمَرَ بْنِ مُحَمَّدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا أَبِي، قَالَ: حَدَّثَنَا مَعْقِلٌ، عَنْ أَبَا أَبَانَ، عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: (إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، يُصْلِحُ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ عَلَى يَدِيهِ، بَيْنَ فِتَّيْنِ مِنْ أُمَّتِي، يَحْقِنُ^(١) اللهُ دِمَاءَهُمْ بِهِ).

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ وَاهٍ، فِيهِ: أَبَانُ بْنُ أَبِي عَيَّاشِ الْبَصْرِيِّ، وَهُوَ مَتْرُوكُ الْحَدِيثِ.^(٢)

(١) يَحْقِنُ: حَسَسُهُ، وَحَقَّنَتْ دَمَهُ، مَنَعَتْ أَنْ يُسْفَكَ.

انظر: «لِسَانُ الْعَرَبِ» لِابْنِ مَنْظُورِ (ج ١ ص ٢٧٨).

(٢) انظر: «تَقْرِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَبْرٍ (ج ١ ص ٥٩)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لَهُ (ج ١ ص ٢٥٥)، وَ«التَّارِيخُ الْكَبِيرُ» لِلْبُخَارِيِّ (ج ٣ ص ٨٠٧)، وَ«الْمُغْنِي فِي الصُّعَقَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج ١ ص ٧)، وَ«الضُّعَقَاءُ» لِلْعُقَيْلِيِّ (ج ١

قال الحافظ الذهبي في «الميزان» (ج ١ ص ١٠)؛ أباً بن أبي عياش: «أحد الصُّعَفَاءِ».

وَخَالَفُهُمْ: جَمَاعَةٌ؛ مِنْهُمْ: مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَعَارِمٌ، وَيَحْيَى بْنُ حَيْبٍ بْنُ عَرَبِيٍّ، وَقُتْبَيَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَأَبُو أَيُوبَ: صَاحِبُ الْبَصْرَةِ، وَأَبُو الرَّبِيعِ، وَمُسَدَّدُ، وَالنَّعْمَانُ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، وَمُحَمَّدُ بْنُ أَبِي نَعِيمٍ؛ فَرَوْهُ: عَنْ حَمَادٍ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَلَيٍّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ الثَّقَفِيِّ بِهِ.

أَخْرَجَهُ الطَّبَرَانيُّ فِي «الْمُعَجمِ الْكَبِيرِ» (ج ٣ ص ٣٣) مِنْ طَرِيقِ مُسْلِمٍ بْنِ إِبْرَاهِيمَ، وَعَارِمٍ، قَالَا: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَلَيٍّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ الثَّقَفِيِّ قَالَ: (بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ إِذْ صَعَدَ إِلَيْهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، فَضَمَّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ، أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتَّيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حدیث ضعیفٌ، معلولٌ

هَكَذَا قَالَ: «صَعَدَ إِلَيْهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، فَضَمَّهُ»، وَمَرَّةً قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَوْقَ الْمِنْبَرِ، وَمَعَهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ».

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، فِيهِ عَلَيٍّ بْنُ رَيْدٍ بْنِ جُدْعَانَ الْبَصْرِيِّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، لَهُ أَوْهَامٌ.^(١)

ص ٥١)، و«الكامل في الصُّعَفَاءِ» لابن عدي (ج ٢ ص ٥٩)، و«التاريخ» برواية الدوري (ج ٤ ص ١٤٦ و١٤٧)، و«الصُّعَفَاءُ وَالْمُتَرْوِكُونَ» للنسائي (ص ٤٥).

(١) انظر: «تقرير التهذيب» لابن حجر (ج ٢ ص ١٢٧)، و«المعني في الصُّعَفَاءِ» للذهبي (ج ٢ ص ٤٤٧)، و«سیر اعلام البلاعه» له (ج ٥ ص ٢٠٦).

قالَ أَبُو زُرْعَةَ: «لَيْسَ بِقَوِيٍّ، يَهِمُ وَيُخْطِئُ».

وَأَخْرَجَهُ الْبَزَارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٩ ص ١٠٩) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ حَبِيبٍ بْنِ عَرَبِيٍّ، قَالَ: نَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَلَيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ التَّقْفَيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَهُ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدٌ ضَعِيفٌ كَسَابِيقِهِ، فِيهِ عَلَيُّ بْنُ زَيْدٍ بْنُ جُدْعَانَ الْبَصْرِيِّ، وَهُوَ سَيِّئُ الْحِفْظِ، لَيْسَ بِشَبَّتٍ فِي الْحَدِيثِ.

قالَ عَنْهُ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «السَّيِّرِ» (ج ٥ ص ٢٠٦): «فِيهِ سُوءٌ حِفْظٌ، يَغْضُهُ مِنْ دَرَجَةِ الْإِلْتَقَانِ».

* وَالْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيُّ، مُدَلْسٌ، وَيُرْسِلُ، وَقَدْ عَنَّهُ.^(١)

قالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» (ج ٤ ص ١٢٣): «الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: كَانَ يُدَلْسُ).

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (ص ٢٠٥) مِنْ طَرِيقِ قُتَيْبَةَ بْنِ سَعِيدٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَلَيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ التَّقْفَيِّ؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، خَطَبَ النَّاسَ، فَصَعَدَ إِلَيْهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، فَضَمَّهُ إِلَى صَدْرِهِ، وَقَبَّلَهُ، وَقَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَإِنَّ اللَّهَ عَلَّهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ الْفَتَّيْنِ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدٌ ضَعِيفٌ، كَسَابِيقِهِ.

(١) انظر: «الْكَاشِفَ لِلَّذَّهِي» (ج ٢ ص ٤٠).

(٢) انظر: «تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لابْنِ حَجَرِ (ص ١٠٢).

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمْشَقَ» (ج ١٣ ص ٢٣٤) مِنْ طَرِيقِ أَبِي أَيُوبَ: صَاحِبِ الْبَصْرِيِّ، نَاهَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَلَيِّ بْنِ زَيْدٍ، وَهِشَامٌ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ التَّقْفَيِّ قَالَ: (بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَخْطُبُ جَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيِّ، حَتَّىٰ صَعَدَ الْمِنْبَرَ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَإِنَّ اللَّهَ سَيُصْلِحُ بِهِ بَيْنَ فِتَّيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، عَظِيمَتَيْنِ). حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

* فَقَرَنَ: عَلَيِّ بْنَ زَيْدٍ، مَعَ هِشَامِ بْنِ حَسَانَ، وَهُوَ خَطَأً مِنْ أَبِي أَيُوبَ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمْشَقَ» (ج ١٣ ص ٢٣٤ و ٢٣٥)، وَأَبُو دَاؤُودَ فِي «سُنْنَةِ» (ج ٧ ص ٥٨)، وَأَبُو الْفَاقِسِ الْأَصْبَهَانِيُّ «سِيرَ السَّلَفِ» (ج ٢ ص ٣٤٥) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الرَّبِيعِ، وَمُسَدَّدٌ، نَاهَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، نَاهَلِيُّ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ التَّقْفَيِّ قَالَ: (بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَخْطُبُ أَصْحَابَهُ يَوْمًا، إِذْ جَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيِّ، فَصَعَدَ الْمِنْبَرَ إِلَيْهِ، فَضَمَّهُ إِلَيْهِ، وَقَالَ: إِلَّا إِنَّ ابْنِي سَيِّدٌ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَعَلَّهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتَّيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، عَظِيمَتَيْنِ). حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

هَكَذَا: رَوَاهُ عَنْ عَلَيِّ بْنِ زَيْدٍ وَحْدَهُ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ.

وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، كَسَابِقِهِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ بِشْرَانَ فِي «الْبِشْرَانِيَّاتِ» (ج ١ ص ٣٧) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، ثَنَاهَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَلَيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ التَّقْفَيِّ، قَالَ: (بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَخْطُبُ إِذْ جَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيِّ، حَتَّىٰ صَعَدَ الْمِنْبَرَ،

فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدًا، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ، يُصْلِحُ بِهِ،
بَيْنَ فِتَّيْنِ، عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ كَسَابِيقِهِ.

وَأَخْرَجَهُ أَبْنُ الْبَخْتَرِيِّ فِي «الْجُزْءِ الرَّابِعِ مِنْ حَدِيثِهِ» (ص ٢٩٥ و ٢٩٦) مِنْ طَرِيقِ
مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي نُعِيمٍ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَلَيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ
طَهْهَرِهِ؛ أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلَيِّ: جَاءَ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَهُوَ يَخْطُبُ، فَصَعَدَ إِلَيْهِ
الْمِنْبَرَ، فَأَخَذَهُ فَضَمَّهُ إِلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: (إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتَّيْنِ
مِنَ الْمُسْلِمِينَ، عَظِيمَتَيْنِ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ كَسَابِيقِهِ.

وَأَخْرَجَهُ الْأَجْرِيُّ فِي «جُزْءٍ فِيهِ ثَمَانُونَ حَدِيثًا عَنْ ثَمَائِينَ شَيْخًا» (ص ٣٨٨) مِنْ
طَرِيقِ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الدَّوْرَقِيِّ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَهْدِيٍّ، قَالَ: حَدَّثَنَا
حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَلَيِّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ طَهْهَرِهِ قَالَ: (بَيْمَا رَسُولُ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَخْطُبُ إِذْ جَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيِّ، حَتَّىٰ صَعَدَ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ
رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَإِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ يُصْلِحُ بِهِ بَيْنَ فِتَّيْنِ
عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ كَسَابِيقِهِ.

فَالْمَشْهُورُ: عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ: مَا رَوَاهُ مُسْلِمٌ بْنُ إِبْرَاهِيمَ، وَقُتْبَيَةُ بْنُ سَعِيدٍ، وَعَارِمٌ، وَغَيْرُهُمْ مِمَّنْ سَبَقَ ذِكْرَهُمْ: عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَلَيٍّ بْنِ زَيْدٍ: حَسْبُ.

وَأَخْرَجَهُ الدُّولَابِيُّ فِي «الذُّرِّيَّةِ الطَّاهِرَةِ النَّبُوَيَّةِ» (ص ٧١) مِنْ طَرِيقِ أَبِي النُّعْمَانَ، حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ عَلَيٍّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ التَّقْفِيِّ قَالَ: (بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَخْطُبُ إِذْ صَعَدَ إِلَيْهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، فَضَمَّهُ إِلَيْهِ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَإِنَّ اللَّهَ عَلَهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتَّيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، عَظِيمَتَيْنِ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدٌ ضَعِيفٌ، كَسَابِيقِهِ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (ج ٦ ص ٤٤٣) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الرَّبِيعِ، وَمُسَدَّدُ -وَاللَّفْظُ: لِأَبِي الرَّبِيعِ- حَدَّثَنَا حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا عَلَيٍّ بْنُ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ التَّقْفِيِّ قَالَ: (بَيْنَمَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَخْطُبُ أَصْحَابَهُ، يَوْمًا، إِذْ جَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، فَصَعَدَ إِلَيْهِ، فَضَمَّهُ إِلَيْهِ، وَقَالَ: أَلَا إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَإِنَّ اللَّهَ لَعَلَهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ، بَيْنَ فِتَّيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، عَظِيمَتَيْنِ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدٌ ضَعِيفٌ، كَسَابِيقِهِ.

* وَرَوَاهُ: مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ؛ لَكِنْ مَرَّةً يُوَافِقُهُمْ: فِي ذِكْرِهِ لِعَنْعَنَةِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، وَمَرَّةً يُخَالِفُهُمْ: فِي تَصْرِيحِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ عَنْ أَبِي بَكْرَةِ بِالتَّحْدِيثِ، وَأَخْطَأً فِي ذَلِكَ، وَهُوَ لُهُ أَوْهَامُ، وَيُدَلِّلُ. (١)

(١) انْظُرْ: «الْمَدَلِّسِينَ» لِابْنِ الْعِرَاقِيِّ (ص ١٨٠)، وَ«تَهْذِيبَ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَجَرٍ (ج ١٠ ص ٢٩).

قال الحافظ ابن حجر في «طبقات المدعى» (ص ٤٣) : (مباركُ بن فضالة البصريُّ: مشهورٌ بالتَّدليسِ، وصفهُ به: الدارُ قطْنِيُّ، وغَيْرُه، وقد أكثرَ عن الحسن البصريِّ).

فآخرَجَهُ الطَّبرانيُّ في «المعجم الكبير» (ج ٣ ص ٣٤) مِن طرِيقِ محمَّدٍ بنِ محمَّدٍ التَّمَارِ البصريِّ، وأبي خليفة، قالا: حدثنا أبو الوليد الطيالسيُّ، ثنا مباركُ بن فضالة، عن الحسن، عن أبي بكرَة رضي الله عنه قال: (كان النبيُّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصلِّي، فكان الحسن يحيى، وهو صبيٌّ، صغيرٌ، فكان كلَّما سجدَ النبيُّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: وَثَبَ عَلَى رَقبِيهِ وَظَهَرَهُ، فَيَرْفَعُ النَّبِيُّ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رَأْسَهُ رَفِعاً، رَفِيقاً، حتَّى يَضْعَهُ، فَقَالُوا: يا رسولَ اللهِ: إِنَّكَ لَتَصْنَعُ بِهَذَا الْعَلَامِ شَيْئاً، مَا رَأَيْنَاكَ تَصْنَعُهُ، إِنَّهُ رَيْحَانَتِي مِنَ الدُّنْيَا، إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَعَسَى أَنْ يُصْلِحَ اللَّهُ بِهِ، بَيْنَ فِتَنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

وَخَالَفُهُمْ: مباركُ بنُ فضالة، في المتن أيضًا:

فَجَعَلَ الْقِصَّةَ فِي الصَّلَاةِ، لَيْسَتْ فِي الْخُطْبَةِ.

* وَأَلْفاظُهُ مُنْكَرٌ.

وَمِنْ هَذَا الطَّرِيقِ: أَخْرَجَهُ أَبُو نُعِيمَ الْأَصْبَهَانِيُّ في «دلائل النبوة» (ص ٤٨٦)، وفي «حلية الأولياء» (ج ٢ ص ٣٥) مِن طرِيقِ أبي الوليد الطيالسيِّ، حدثنا مباركُ بن فضالة، عن الحسن، عن أبي بكرَة رضي الله عنه به.

وَمِنْ هَذَا الْوَجْهِ: أَخْرَجَهُ ابْنُ حِبَّانَ في «صَحِيحَه» (ج ١٥ ص ١٨).

هَكَذَا: رَوَاهُ مباركُ بنُ فضالة: بِعَنْعَةِ الحسن البصريِّ، عن أبي بكرَة التّقفيِّ.

قال الحافظُ ابن حبانَ في «الثقات» (ج ٧ ص ٥٠٢)؛ عن مباركِ بن فضالة: «كانَ يُخطئُ».

وقال الحافظ الدارقطني في «سوالاتِ البرقاني» (ص ٦٤)، عن مباركِ بن فضالة: (لَيْسُ، كَثِيرُ الخطأ).

ومن طرِيقِ الطيالسي: آخرَ جههُ ابن السنّي في «عملِ اليومِ والليلة» (ص ١٨٧) من طرِيقِ أبي خليفةَ، حدَثنا أبو الوليد الطيالسيُّ، ثنا مباركُ بن فضالة، عن الحسنِ، عن أبي بكرَةَ قال: (كانَ النبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصلِّي، فَكَانَ الحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، إِذَا سَجَدَ وَثَبَ عَلَى عُنْقِهِ، وَعَلَى ظَهْرِهِ، فَيَرْفِعُ النبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رَفِيعًا رَفِيقًا، فَعَلَ ذَلِكَ عَيْرَ مَرَّةً، فَلَمَّا انْصَرَفَ ضَمَّهُ إِلَيْهِ، وَقَبَّلَهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللهِ: إِنَّكَ صَنَعْتَ الْيَوْمَ بِهَذَا الْغُلَامِ شَيْئًا، مَا رَأَيْنَاكَ صَنَعْتَ بِهِ، فَقَالَ: إِنَّهُ رَيْحَانَتِي مِنَ الدُّنْيَا، وَإِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدُ، وَعَسَى أَنْ يُصْلِحَ اللهُ بِهِ، بَيْنَ فِتَنَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

قلتُ: وَهَذَا سَنْدُهُ ضَعِيفٌ، فِيهِ مباركُ بنُ فضالةَ البصريُّ، يَهُمُ، وَيُدَلْسُ.^(١)

* والحسنُ البصريُّ، يُدَلْسُ وَيُرِسلُ.^(٢)

وآخرَ جههُ البهقيُّ في «دلائلِ النبوة» (ج ٦ ص ٤٤٢) من طرِيقِ ابنِ أبي قُماشٍ، حدَثنا هشامُ بنُ الوليدِ، حدَثنا مباركُ بنُ فضالة، عن الحسنِ، عن أبي بكرَةَ قال:

(١) انظر: «المدلّسين» لابن العراقى (ص ١٨٠).

(٢) انظر: «طبقاتِ المدلّسين» لابن حجر (ص ١٠٢).

(رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صَمَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ: إِلَيْهِ، وَقَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتَّانِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، كَسَابِيقِهِ.

* وَلَمْ يَقُلْ: «صَعَدَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ الْمِنْبَرَ»، وَلَمْ يَقُلْ: «النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ».

* وَهَذَا كُلُّهُ مِنَ الْإِخْتِلَافِ.

وَأَخْرَجَهُ أَبْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمْشَقَ» (جُ ١٣ ص ٢٣٧) مِنْ طَرِيقِ أَبِي يَعْلَى، نَأَى هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ أَبُو خَالِدٍ، نَأَى مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْلِي)، وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِذَا سَجَدَ وَثَبَ عَلَى عُنْقِهِ، أَوْ عَلَى ظَهِيرِهِ، فَرَفَعَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، رَفِعًا رَفِيقًا، فَيَقْعُلُ ذَلِكَ غَيْرَ مَرَّةٍ، فَلَمَّا انْصَرَفَ ضَمَّهُ إِلَيْهِ، وَقَبَّلَهُ، فَقَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ، إِنَّكَ صَنَعْتَ الْيَوْمَ بِالْحَسَنِ شَيْئًا مَا رَأَيْنَاكَ صَنَعْتَ بِهِ؟، فَقَالَ: إِنَّهُ رِيحَانَاتِي مِنَ الدُّنْيَا، وَإِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَعَسَى اللَّهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتَّانِينَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَزَّارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٩ ص ١٠٩) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ مَنْصُورٍ الرَّمَادِيِّ، قَالَ: نَأَى أَبُو دَاؤُدَّ، عَنْ أَبِي فَضَالَةَ: مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي

أَبُو بَكْرَةَ تَعَالَى؛ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: فِي الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: (إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَإِنَّ اللَّهَ سَيُصْلِحُ بِهِ بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ.

وَآخَرَ جُهُ يَعْقُوبُ بْنُ سُفِيَّانَ فِي «الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» (ج ٣ ص ٤١٢) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْوَلِيدِ، وَآدَمَ، قَالَا: حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ تَعَالَى قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: صَمَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ إِلَيْهِ، وَقَالَ: (إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ، وَبَيْنَ فِتْنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، كَسَابِيقِهِ.

وَآخَرَ جُهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنْنِ الْكُبْرَى» (ج ٨ ص ١٧٣) مِنْ طَرِيقِ أَبِي الْوَلِيدِ، وَآدَمَ، قَالَا: شَنَّا مُبَارَكُ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ تَعَالَى قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَذَكَرَهُ.

وَبِهَذَا الإِسْنَادِ: أَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (ج ٦ ص ٤٤٣).

وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، كَسَابِيقِهِ.

وَآخَرَ جُهُ أَبُو الْقَاسِمِ الْبَغْوَيِّ فِي «مُعْجَمِ الصَّحَابَةِ» (ج ٢ ص ٧٧)، وَفِي «الْجَعْدِيَّاتِ» (٣١٧٨) مِنْ طَرِيقِ عَلِيٍّ بْنِ الْجَعْدِ قَالَ: أَخْبَرَنِي مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ تَعَالَى، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: (إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، عَسَى اللَّهُ تَعَالَى، أَنْ يُصْلِحَ بِهِ، بَيْنَ فِتْنَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ)؛ يَعْنِي: الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ تَعَالَى.

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، كَسَابِيقِهِ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ شَاهِينَ فِي «شَرْحِ مَذَاهِبِ أَهْلِ السُّنْنَةِ» (ص ٢٦٣)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمْشَقَ» (ج ١٣ ص ٢٣٧) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ الْبَغَوِيِّ، ثَنَا عَلَيْهِ بْنُ الْجَعْدِ، قَالَ: أَخْبَرَنِي مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَعَسَى اللَّهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتَنَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ؛ يَعْنِي: الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ رضي الله عنه.

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، كَسَابِيقِهِ.

وَأَخْرَجَهُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (ج ٦ ص ٤٤٣) مِنْ طَرِيقِ عَلَيِّ بْنِ الْجَعْدِ، حَدَّثَنَا مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، فَذَكَرَهُ بِنَحْوِهِ، وَرَأَدَ: «عَظِيمَتَيْنِ»، وَلَمْ يَذْكُرْ: «ضَمَّهُ إِلَيْهِ».

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمْشَقَ» (ج ١٣ ص ٢٣٥ و ٢٣٦) مِنْ طَرِيقِ الْعَبَّاسِ الدُّورِيِّ، أَخْبَرَنَا هَاشِمٌ بْنُ الْقَاسِمِ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ مُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ: حَدَّثَنِي -أَوْ حَدَّثَنَا- أَبُو بَكْرَةَ رضي الله عنه: (أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، كَانَ يُصَلِّي، فَجَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ، فَرَكِبَ عَلَى ظَهْرِهِ، فَقَيْلَ لَهُ: إِنَّكَ تَصْنَعُ بِهَذَا شَيْئًا مَا رَأَيْنَاكَ: تَصْنَعُ بِأَحَدٍ؟، فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَيُصْلِحُ اللَّهُ بِهِ بَيْنَ فِتَنَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

قلتُ: وَهَذَا سَنَدٌ ضَعِيفٌ، كَسَابِيقِهِ.

قال الحافظ ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (ج ١٣ ص ٢٣٦): (كَذَّا قَالَ: وَهِشَامُ

بْنُ الْقَاسِمِ، إِنَّمَا يَرُوِيهِ عَنِ الْمُبَارَكِ: نَفْسِهِ، وَمُحَمَّدُ بْنُ رَاشِدٍ: مَزِيدٌ فِيهِ).

ثم أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (ج ١٣ ص ٢٣٦) من طريق عبد الله بن أَحْمَدَ، حَدَّثَنِي أَبِي، نَا هَاشِمٌ بْنُ الْقَاسِمِ، نَا الْمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، نَا الْحَسَنِ، نَا أَبُو بَكْرَةَ تَعَلَّمَ قَالَ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصَلِّي بِالنَّاسِ، وَكَانَ الْحَسَنُ بْنُ عَلِيٍّ يَسْبُ عَلَى ظَهْرِهِ إِذَا سَجَدَ، فَفَعَلَ ذَلِكَ غَيْرَ مَرَّةً، فَقَالُوا لَهُ: وَاللَّهِ إِنَّكَ لَتَفْعَلُ بِهَذَا شَيْئًا مَا رَأَيْتَكَ تَفْعَلُهُ بِأَحَدٍ، - قَالَ الْمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ - فَذَكَرَ شَيْئًا ثُمَّ قَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ وَسَيُصْلِحُ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى بِهِ فِتْنَتَنِي مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

وَإِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ، كَسَابِيقِهِ.

وَعَنْ أَبِي طَالِبٍ، عَنْ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ قَالَ: (كَانَ مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، يَرْفَعُ حَدِيثًا، كَثِيرًا، وَيَقُولُ: فِي عَبِيرٍ حَدِيثٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ: «حَدَّثَنَا عِمْرَانُ»، وَقَالَ: «حَدَّثَنَا ابْنُ مَعْقِلٍ»، وَأَصْحَابُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، لَا يَقُولُونَ ذَلِكَ). (١)

يعني: أنه يُصرُّ، بِسَمَاعِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، مِنْ هَؤُلَاءِ، وَأَصْحَابُ الْحَسَنِ، يَذْكُرُونَهُ عَنْهُ، عَنْهُمْ بِالْعُنْعَنَةِ. (٢)

(١) أَكْثَرُ صَحِيحٌ.

آخر جهه ابن أبي حاتم في «الجراح والتعديل» (ج ٨ ص ٣٣٩).
وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

(٢) انظر: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لابن حجر (ج ١٢ ص ٥٣٧).

وآخر جهه الروياني في «المسندي» (ج ٣ ص ٢٩١) من طريق العباس الدورى، نا أبو النضر هاشم بن القاسم، عن محمد بن راشد، عن مبارك بن فضالة، عن الحسن قال: حذثني، أو حذثنا أبو بكره عليه السلام؛ أن النبي صلى الله عليه وسلم، كان يصلى، فجاء الحسن فركب على ظهره، فقيل له: إنك تصنع بهذا شيئاً ما رأيناك تصنع بأحد؟، فقال: (إن ابني هذا سيد، ويصلح الله به بين فتئين من المسلمين).

حدیث ضعیف، معلول

قلت: وهذا سنه ضعيف، كسابقه.

وآخر جهه الروياني في «المسندي» (ج ٣ ص ٢٩٢) من طريق محمد بن إسحاق، أن عفان بن مسلم، عن المبارك بن فضالة، عن الحسن، عن أبي بكره عليه السلام؛ أن رسول الله صلى الله عليه وسلم: كان يصلى، فإذا سجد وثبت الحسن على ظهره، أو على عنقه، فرفع رأسه رفيقاً، لئلا يصرع، ففعلا ذلك غير مرأة، فلما قضى صلاته قالوا: يا رسول الله، رأيناك تصنع شيئاً ما رأيناك صنعته؟، قال: (إنه ريحانتي من الدنيا، وإن ابني هذا سيد، وعسى الله أن يصلح به بين فتئين من المسلمين)، يعني: الحسن بن علي عليه السلام.

حدیث ضعیف، معلول

قلت: وهذا سنه ضعيف، كسابقه.

وآخر جهه ابن ديزيل في «جزء من حدثه» (ص ٧٩)، ومن طريقه: آخر جهه الذهبي في «السير» (ج ١٣ ص ١٩١)، وفي «تذكرة الأئمة البررة والحافظ المهرة» (ج ٢ ص ٦٠٩) من طريق إبراهيم بن الحسين بهمنان، حذثنا عفان، حذثنا مبارك بن فضالة، عن الحسن، أخبرني أبو بكره عليه السلام، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم، كان يصلى، فإذا

سَجَدَ، وَثَبَ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ عَلَى ظَهْرِهِ، أَوْ عَلَى عُنْقِهِ، فَيُرْفَعُهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: رَفِعًا، رَفِيقًا؛ لِئَلَّا يُضْرَعَ، فَعَلَ ذَلِكَ عَيْرَ مَرَّةً، فَلَمَّا قَضَى صَلَاتَهُ، قَالُوا: يَا رَسُولَ اللَّهِ! رَأَيْنَاكَ صَنَعْتَ بِالْحَسَنِ شَيْنًا مَا رَأَيْنَاكَ صَنَعْتَهُ بِأَحَدٍ، قَالَ: (إِنَّهُ رَيْحَانَتِي مِنَ الدُّنْيَا، وَإِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَعَسَى اللَّهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ، بَيْنَ فِتَنَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّهْبَيُّ: «هَذَا حَدِيثُ حَسَنٌ».

وَفِيهِ نَظَرٌ؛ فَإِنَّ الْمُبَارَكَ بْنَ فَضَالَةَ الْبَصْرِيَّ، مُدَلْسُ، وَالْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيُّ، مُدَلْسُ، وَيُؤْسِلُ.

قَالَ الْحَافِظُ الدَّهْبَيُّ فِي «السِّيرِ» (ج ١٣ ص ١٩١): «تَفَرَّدَ بِهِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ التَّقْفِيِّ، الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ، وَمُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ: شَيْخٌ، حَسَنٌ».

وَهُوَ: مُدَلْسُ، وَقَدْ سَبَقَ.

وَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «الْعِلَلِ وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ» (ج ٢ ص ٤٣٨)؛ سُئِلَ أَبِي عَنْ مُبَارَكَ بْنِ فَضَالَةَ، فَقَالَ: (كَانَ الْمُبَارَكُ: يُدَلْسُ).

وَأَوْرَدَهُ الْحَافِظُ الْهَيْشَمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ٩ ص ١٧٥)، ثُمَّ قَالَ: «رَوَاهُ أَحْمَدُ، وَالْبَزَارُ، وَالطَّبَرَانِيُّ، وَرِجَالُ أَحْمَدَ، رِجَالُ الصَّحِيحِ، غَيْرُ مُبَارَكَ بْنِ فَضَالَةَ، وَقَدْ وُثِقَ».

وَأَخْرَجَهُ الطَّبرَانِيُّ فِي «الْمُعْجَمِ الْكَبِيرِ» (ج ٣ ص ٣٥) مِنْ طَرِيقِ أَحْمَدَ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْبَرَّارِ التُّسْتَرِيِّ، ثَنَانَا عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْجُبِيرِيُّ، ثَنَانَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيُّ، ثَنَانَا أَبُو الْأَشْهَبِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ التَّقْفِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ

وَسَلَمَ؛ لِلْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ: (إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يُصْلِحَ اللَّهُ بِهِ بَيْنَ فَتَيَّنِ مِنْ أُمَّتِي).^(١)

حدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنْدُهُ ضَعِيفٌ، فِيهِ عُبَيْدُ اللَّهِ بْنُ يُوسُفَ الْجَبَيرِيُّ، لَا يُعْرَفُ حَالُهُ فِي الْحَدِيثِ.^(٢)

* والحسن البصريُّ، يُدَلِّسُ، وَيُرِسلُ.

وَأَخْرَجَهُ الْأَجْرَيُّ فِي «الْفَوَائِدِ الْمُتَخَبَّةِ» (١١)، وَابْنُ عَسَاكِرٍ فِي «تَارِيخِ دِمْشَقَ» (ج ١٣ ص ٢٣٨)، وَابْنُ عَدِيٍّ فِي «الْكَامِلِ فِي الضُّعْفَاءِ» (ج ٥ ص ١١٠) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ، عَنْ عَمْرُو بْنِ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ الْجَبَيرِيِّ، قَالَ: (كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُصْلِي، فَكَانَ إِذَا سَجَدَ جَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، فَيَرْكَبُ ظَهْرَهُ، فَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: إِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ أَخَذَهُ فَوْضَعَهُ عَلَى الْأَرْضِ، وَضَعَا رَفِيقًا، فَإِذَا سَجَدَ رَكَبَ ظَهْرَهُ، فَلَمَّا صَلَّى أَخَذَهُ فَوْضَعَهُ فِي حِجْرِهِ فَجَعَلَ يُقَبِّلُهُ، فَقَالَ لَهُ رَجُلٌ: أَيْفَعْلِ بِهَذَا الصَّبِيِّ هَذَا؟!، قَالَ: إِنَّهُ رَبِيعَاتِي، وَعَسَى اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فَتَيَّنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنْدُهُ ضَعِيفٌ، فِيهِ مُحَمَّدُ بْنُ إِسْحَاقَ بْنِ يَسَارٍ، وَهُوَ مُدَلِّسٌ عَنِ الضُّعْفَاءِ وَالْمَجْهُولِينَ، وَعَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ، وَهُوَ مُنَهَّمٌ بِالْكَذِبِ.^(٣)

(١) انظر: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لابن حجر (ج ٨ ص ١٨٨).

(٢) انظر: «طَقَاتُ الْمُدَلِّسِينَ» لابن حجر (ص ٥١).

* والْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، يُدَلِّسُ، وَيُرِسِّلُ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ دِيزِيلَ فِي «جُزْءٍ مِنْ حَدِيثِهِ» (ص ٨٢) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَسَيُصْلِحُ اللَّهُ بِهِ، بَيْنَ فِتَنَيْنِ، عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُولٌ

وَإِسْنَادُهُ فِيهِ ضَعْفٌ، وَذَلِكَ: لِأَنَّ هِشَامَ بْنَ حَسَانَ الْأَرْدِيَّ، وَإِنْ كَانَ ثَقَةً؛ إِلَّا أَنَّ سَمَاعَهُ مِنَ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، مُتَكَلِّمٌ فِيهِ، مِنَ الْأَئِمَّةِ: كُشْبَةَ بْنِ الْحَاجَاجِ، وَيَحِيَّ بْنِ سَعِيدٍ، وَغَيْرِهِمَا.

* لِذَلِكَ: قَالَ عَنْهُ الْحَافِظُ أَبُو دَاؤُدَ فِي «سُؤَالَاتِ الْأَجْرِيِّ» (ص ٢٨٤)؛ عِنْدَمَا سَأَلَهُ عَنْهُ، قَالَ: «إِنَّمَا تَكَلَّمُوا فِي حَدِيثِهِ، عَنِ الْحَسَنِ، وَعَطَاءِ، لِأَنَّهُ كَانَ يُرِسِّلُ، وَكَانُوا يَرَوْنَ أَنَّهُ أَخَذَ كُتُبَ حَوْشَبِ».

وَبِنَحْوِهِ قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «النَّقْرِيبِ» (ص ٢٨٤).

* ثُمَّ هُوَ مُدَلِّسٌ، وَهُوَ مَعْدُودٌ فِي أَهْلِ: «الطَّبَقَةِ الثَّالِثَةِ»، كَمَا عَدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الطَّبَقَاتِ» (ص ١١٤)، وَلَمْ يُصْرِحْ بِالتَّحْدِيدِ هُنَا.

* وَكَذَلِكَ: وُجُودُ عَنْهُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَمُكْثِرٌ مِنَ الْإِرْسَالِ، وَلَمْ

يُصْرِحْ بِالسَّمَاعِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.^(١)
لِذَلِكَ: فَهُوَ حَدِيثٌ، مَعْلُولٌ.

* وَالْمُحْفُوظُ: عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَانَ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، مُرْسَلاً.

(١) انْظُرْ: «طَبَقَاتِ الْمُدَلِّسِينَ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ١٠٢).

وَرُوِيَ الْحَدِيثُ، مُرْسَلًا، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ.

فَأَخْرَجَهُ ابْنُ رَاهْوَيْهُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٤ ص٧٣-المطالِبُ العَالِيَّةُ) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، حَدَّثَنَا إِسْمَاعِيلُ بْنُ أَبِي الصَّلِتِ، قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، يَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ أَبْنَيِ هَذَا سَيِّدًا، يُصْلِحُ اللَّهُ بِهِ فِتَّانَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُومٌ.

وَهَذَا: مُرْسَلٌ، لَا يَصْحُ.

وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمَشْقٍ» (ج١٣ ص٢١٢) مِنْ طَرِيقِ سُفِيَّانَ، عَنْ دَاؤَدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: (إِنَّ أَبْنَيِ هَذَا سَيِّدًا، يُصْلِحُ اللَّهُ بِهِ بَيْنَ فِتَّانِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

حَدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُومٌ

وَهَذَا: مُرْسَلٌ أَيْضًا.

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (ص٢٥١) مِنْ طَرِيقِ خَالِدٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ الْأَعْرَابِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، قَالَ: (بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ، نَحْوَهُ).

قَالَ الْحَافِظُ النَّسَائِيُّ: «مُرْسَلٌ».

* رَوَاهُ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: مُرْسَلًا.

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (ص ٢٥١) مِنْ طَرِيقِ سُفْيَانَ عَنْ دَاؤْدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لِلْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ: (إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ... نَحْوُهُ).
هَكَذَا: رُوِيَ مُرْسَلاً.

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (ص ٢٥١) مِنْ طَرِيقِ ابْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَانَ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ... نَحْوُهُ).

قَالَ الْحَافِظُ النَّسَائِيُّ فِي «عَمَلِ الْيَوْمِ وَاللَّيْلَةِ» (ص ٢٥١): (أَرْسَلَهُ: عَوْفُ بْنُ الْأَعْرَابِيِّ، وَدَاؤْدُ بْنُ أَبِي هِنْدٍ، وَهِشَامُ بْنُ حَسَانَ).
وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي «السِّيرَ» (ج ٤ ص ٥٦٦): (أَبُو بَكْرٍ الثَّقَفِيُّ: رَوَى الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: بِالْإِرْسَالِ عَنْهُ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ، قَالَهُ: يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ).

* فَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، صَاحِبُ: إِرْسَالٍ، وَيَعْبِيُونَ مِنْهُ: التَّدْلِيسُ، وَأَرْسَلَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، فَلَا يُحْتَجُ بِهِ فِي هَذَا الْحَدِيثِ.^(١)
وَقَدْ أَنْكَرَ الْحُسَيْنُ الْجُعْفِيُّ: وَصَلَّى هَذَا الْحَدِيثِ.
وَالْمَحْفُوظُ عَنْهُ، كَمَا سَبَقَ: الْإِرْسَالُ.

(١) انظر: «سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلْذَّهَبِيِّ (ج ١ ص ٨)، وَ(ج ٤ ص ٥٦٦ و ٥٧٢)، وَ(ج ٩ ص ٥٤٩)، وَ«تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» لَهُ (ج ٧ ص ٤٩)، وَ«التَّقْيِيَّةُ» لَهُ أَيْضًا (ج ١ ص ٢٤٠)، وَ«مِيزَانُ الْإِعْتِدَالِ» لَهُ أَيْضًا (ج ١ ص ٤٨٣)، وَ«تُحْفَةُ التَّحْصِيلِ» فِي ذِكْرِ رُوَايَةِ الْمَرَاسِيلِ» لِأَبِي زُزَعَةَ الْعَرَاقِيِّ (ص ٧٤).

وَلَعَلَّهُ لِأَجْلٍ هَذَا: قَالَ الْحَافِظُ الدَّارُقطْنَيُّ فِي «الْأَفْرَادِ» (ج ٥ ص ٢١): «تَفَرَّدَ بِهِ أَبْنُ عُيَيْنَةَ عَنْ إِسْرَائِيلَ».

وَقَالَ إِبْرَاهِيمُ بْنُ زِيَادٍ سَبَلَانُ، حَدَّثَنَا حُسَيْنُ الْجُعْفَيُّ، قَالَ: أَخْبَرَنَا أَبُو مُوسَىٰ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ -يَعْنِي: الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ-، وَلَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتَّيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»، قَالَ أَبُو إِسْحَاقَ سَبَلَانُ: فَقُلْتُ لَهُ -يَعْنِي: الْجُعْفَيَّ-: إِنَّ سُفِيَّاً بْنَ عُيَيْنَةَ يَقُولُ: «عَنْ أَبِي بَكْرَةَ»، قَالَ: لَا وَاللَّهِ، مَا حَفِظَهُ، وَأَنَا أَدْخُلُتُ: سُفِيَّاً عَلَى أَبِي مُوسَىٰ، وَكَانَ نَازِلاً فِي هَذِهِ الدَّارِ). ^(١)

* فَانْكَرَ حُسَيْنُ الْجُعْفَيُّ عَلَى سُفِيَّاً بْنَ عُيَيْنَةَ: رَفْعَهُ!

وَكَذَا: أَخْرَجَهُ أَبْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ١٢ ص ٩٦)، وَ(ج ١٥ ص ٩٦) مِنْ طَرِيقِ حُسَيْنِ الْجُعْفَيِّ، عَنْ سُفِيَّاً بْنَ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَىٰ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، قَالَ: (رَفَعَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: الْحَسَنَ بْنَ عَلِيٍّ مَعَهُ عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَلَعَلَّ اللَّهَ سَيُصْلِحُ بِهِ، بَيْنَ فِتَّيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ).

هَكَذَا: وَقَعَ مُرْسَلًا.

وَأَوْرَدَهُ الْهِنْدِيُّ فِي «كَنزِ الْعُمَالِ» (ج ٧ ص ١٠٥)، مِنْ رِوَايَةِ أَبْنِ أَبِي شَيْبَةَ.* وَعَلَى هَذَا: فَالْحَدِيثُ مُخْتَلِفٌ فِي: وَصْلِهِ، وَإِرْسَالِهِ، وَإِنْ كَانَ رُوَاةُ الْإِرْسَالِ أَكْثَرُ، وَأَحْفَظُ، وَأَشْهَرُ، فَقَوْلُهُمْ: هُوَ الصَّحِيحُ.

(١) أَكْثَرُ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ فِي «الْأَعْلَلِ وَمَعْرِفَةِ الرِّجَالِ» (ج ٢ ص ١٤) عَنْ إِبْرَاهِيمَ بْنِ زِيَادٍ بِهِ.

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

قلتُ: فَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، كَانَ يُرِسِّلُهُ، ثُمَّ يُخْطِئُ: فَيُوَصِّلُهُ.

* وأيضاً: الْخَطَا مِنْ إِسْرَائِيلَ أَبِي مُوسَى، فَكَانَ يُرِسِّلُهُ عَلَى الصَّحِيفَ، ثُمَّ يُخْطِئُ: فَيُوَصِّلُهُ، وَهُوَ فِيهِ: «لِيْنُ»، إِذَا حَدَّثَ مِنْ حِفْظِهِ، وَهَذَا الْحَدِيثُ مِنْهُ.^(١)
وَكَذَا: سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ.

* وإِسْرَائِيلُ: لَمْ يَكُنْ مِنْ كِبَارِ تَلَامِيدِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَهُوَ لَا بَأْسَ بِهِ.^(٢)
وَسُئَلَ الْحَافِظُ الدَّارُقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» (ج ٧ ص ١٦١)؛ عَنْ حَدِيثِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه، قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «أَبْنِي هَذَا سَيِّدُ، وَعَسَى اللَّهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتَّيْنِ عَظِيمَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ... الْحَدِيثُ»، فَقَالَ: (حَدَّثَ بِهِ أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ الصَّمَدِ النَّهْرَوَانِيُّ، وَهُوَ مَشْهُورٌ لَا بَأْسَ بِهِ، عَنْ أَبْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَيُوبَ، عَنِ الْحَسَنِ، وَوَهَمَ فِيهِ.

وَإِنَّمَا رَوَاهُ: أَبْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى إِسْرَائِيلَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ.
وَكَذَلِكَ رَوَاهُ: يُونُسُ، وَمَنْصُورُ، وَعَمْرُو بْنُ عُبَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ: وَهُوَ
الثَّابِتُ). اهـ.

(١) وَأَتَى بِحَدِيثٍ مُنْكَرٍ.

آخرَجَهُ الْذَّهَبِيُّ فِي «مِيزَانِ الْإِعْتِدَالِ» (ج ١ ص ٢٠٨) مِنْ طَرِيقِ يَحْيَى بْنِ يَعْلَى، حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى: إِسْرَائِيلَ، عَنْ أَبِي حَازِمٍ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: (رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَمْضِي لِعَابَ الْحَسَنِ، وَالْحُسَيْنِ، كَمَا يَمْضِي الرَّاجُلُ التَّمَرَّةَ).
قَالَ الذَّهَبِيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ غَرِيبٌ جِدًا».

* وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ أَبَا مُوسَى إِسْرَائِيلَ، يُخْطِئُ أَحِيَانًا فِي الْحَدِيثِ، وَيُغَرِّبُ، وَهَذَا وَاضِحٌ.

(٢) فَأَيْنَ كِبَارُ أَصْحَابِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ.

وآخر جهه الطبراني في «المعجم الكبير» (ج ٢ ص ٦٣١) من طريق أبي خليفة، ثنا علي بن المديني، ثنا سفيان، عن مجالد، عن الشعبي، قال: (شهدت الحسن بن علي رضي الله عنه بالنخلة حين صالحه معاوية رضي الله عنه، فقال له معاوية: إذا كان ذا فقم فتكلم، وأخبر الناس أنك قد سلمت هذا الأمر لي). وربما قال سفيان: (أخبر الناس بهذا الأمر الذي تركته لي، فقام خطب على المنبر، فحمد الله وأثنى عليه - قال الشعبي: وأنا أسمع - ثم قال: أمّا بعد، فإن أكياس الكيس: التقى، وإن أحمق الحمق: الفجور، وإن هذا الأمر الذي اختلفت فيه أنا ومعاوية، إما كان حقاً لي تركته لمعاوية، إرادة صلاح هذه الأمة، وحقن دمائهم، أو يكون حقاً كان لامرئ أحق به مني، ففعلت ذلك، وإن أدرني لعله فتنة لكم ومتاع إلى حين) [الأتباء: ١١١].

حدیث منکر

هذا: مرسلاً.

قلت: وهذا سند منکر، فيه مجالد بن سعيد الهمذاني، وهو منکر الحديث.^(١)
 قال الحافظ الهيثمي في «مجامع الزوائد» (ج ٤ ص ٢٠٨): (وفيء مجالد بن سعيد: وفيه كلام، وقد وثق، وبقيّة رجاله: رجال الصحيح).
 قال الحسن البصري: لم يضبط ألفاظ هذه الروايات، وقد اضطرب فيها اضطراباً شديداً.

(١) انظر: «تهذيب التهذيب» لأبن حجر (ج ٦ ص ١٧٢).

* فِي رِوَايَةٍ: «بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَخْطُبُ جَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، قَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ»، وَلَمْ يَذْكُرْ: أَنَّ الْحَسَنَ بْنَ عَلَيٍّ كَانَ مَعَهُ، فَوْقَ الْمِنْبَرِ، وَلَمْ يَصْعَدِ الْمِنْبَرَ.

* وَفِي رِوَايَةٍ: «يَخْطُبُ أَصْحَابَهُ يَوْمًا، إِذْ جَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، فَصَعَدَ إِلَيْهِ الْمِنْبَرُ».

* وَفِي رِوَايَةٍ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى الْمِنْبَرِ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، إِلَى جَنْبِهِ، وَهُوَ يُقْبِلُ عَلَى النَّاسِ، وَعَلَيْهِ أُخْرَى، وَيَقُولُ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ».

* وَفِي رِوَايَةٍ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى الْمِنْبَرِ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ مَعَهُ».

* وَفِي رِوَايَةٍ: «وَهُوَ يَلْتَفِتُ إِلَى النَّاسِ مَرَّةً، وَإِلَيْهِ أُخْرَى».

* وَفِي رِوَايَةٍ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، ضَمَ الْحَسَنَ بْنَ عَلَيٍّ إِلَيْهِ، وَقَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ»، وَلَمْ يَذْكُرْ: «عَلَى الْمِنْبَرِ».

* وَفِي رِوَايَةٍ: «فَضَمَهُ إِلَيْهِ، وَقَالَ: أَلَا إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ».

* وَفِي رِوَايَةٍ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَخْطُبُ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، عَلَى فَخِذِهِ».

كَذَا: قَالَ، وَهُنَا يُعْتَبِرُ أَنَّهُ كَانَ صَغِيرًا، حَيْثُ وَضَعَهُ عَلَى فَخِذِهِ، وَهَذَا يَقْتَضِي أَنَّهُ كَانَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَخْطُبُ، وَهُوَ جَالِسٌ، وَهَذَا خَلَافُ الرِّوَايَاتِ الصَّحِيحَةِ، الَّتِي تَقْضِي أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَخْطُبُ، وَهُوَ قَائِمٌ.

* وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، خَطَبَ النَّاسَ، فَصَعَدَ إِلَيْهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، فَضَمَهُ إِلَيْ صَدْرِهِ، وَقَبَّلَهُ، وَقَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ».

* وفي رِوَايَةٍ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَمَعَهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، وَهُوَ يَقُولُ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ»، وَلَمْ يَذْكُرْ: مَجِيَءَ الْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ، وَلَا صُعُودَهُ، وَلَمْ يَذْكُرْ: أَنَّهُمَا عَلَى الْمِنْبَرِ.

* وفي رِوَايَةٍ: «صَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى الْمِنْبَرِ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ»، وَلَمْ يَذْكُرْ: صُعُودَ الْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ، وَلَا مَجِيئَهُ إِلَيْهِ.

* وفي رِوَايَةٍ: «بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَخْطُبُ، جَاءَ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، حَتَّىٰ صَعَدَ الْمِنْبَرَ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ».

* وفي رِوَايَةٍ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى الْمِنْبَرِ، وَالْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، إِلَى جَنْبِهِ، وَهُوَ يَنْظُرُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ نَظَرَةً، وَرَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: يَنْظُرُ إِلَيْهِ نَظَرَةً، وَيَقُولُ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ»، وَلَمْ يَذْكُرْ: أَنَّ الرَّسُولَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: نَظَرٌ إِلَى النَّاسِ تَارَةً، وَإِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ تَارَةً أُخْرَى.

* وهذا من الاختلاف في أسانيد هذا الحديث، وفي مตوبته، وهذا ظاهر في سوق أسانيده وألفاظه.

* وفي رِوَايَةٍ: «صَعَدَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، عَلَى الْمِنْبَرِ، وَمَعَهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ».

* وفي رِوَايَةٍ: «بَيْنَمَا النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَخْطُبُ، إِذْ صَعَدَ إِلَيْهِ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، فَضَمَّهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ».

* ومَرَّةً: يُرَوَى هَذَا الْحَدِيثُ: «ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ»، مَعَ قِصَّةِ سَيِّدِ الْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ، إِلَى مُعاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ، بِالْكَتَائِبِ لِلْحَرْبِ.

- * ومَرَّةً يُرَوَى الْحَدِيثُ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ»، بِدُونِ ذِكْرِ الْقِصَّةِ.
- * ومَرَّةً يُرَوَى الْحَدِيثُ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ»، بِقِصَّةٍ أُخْرَى، وَبِالْفَاظِ أُخْرَى.
- * ومَرَّةً يُرَوَى: «أَنَّ الصُّلْحَ أَتَى مِنَ الْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ».
- * ومَرَّةً يُرَوَى: «أَنَّ الصُّلْحَ أَتَى مِنْ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفِيَّانَ».
- * وفي رِوَايَةٍ: «لَعَلَّ اللَّهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ»، كَذَا اسْتَعْمَلَ: «لَعَلَّ»، اسْتَعْمَالٌ: «عَسَى»، لِاُشْتِرَاكِهِمَا فِي: «الرَّجَاءِ».
- * وفي رِوَايَةٍ: «وَإِنِّي لَأَرْجُو أَنْ يُصْلِحَ اللَّهُ بِهِ».
- * وفي رِوَايَةٍ: حَرَمٌ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، يُصْلِحُ اللَّهُ بِهِ، بَيْنَ فِتَّيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ».
- * وفي رِوَايَةٍ بِالْجَزْمِ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ، وَإِنَّ اللَّهَ سَيُصْلِحُ عَلَى يَدِيهِ بَيْنَ فِتَّيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ، عَظِيمَتَيْنِ».
- * وفي رِوَايَةٍ: «وَإِنَّ اللَّهَ عَلَهُ أَنْ يُصْلِحَ بِهِ بَيْنَ فِتَّيْنِ»، هَكَذَا: غَيْرَ مَعْرُوفَةٍ.
- * وفي رِوَايَةٍ: «بَيْنَ فِتَّيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ».
- * وفي رِوَايَةٍ: «بَيْنَ فِتَّيْنِ عَظِيمَتَيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ».
- * وفي رِوَايَةٍ: «أَنَّ الصُّلْحَ كَانَ مِنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَامِرٍ، وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ سَمْرَةَ، إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ»، فَقَالَ: «عَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ، وَعَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَمْرَةَ: نَلْقَاهُ، فَنَقُولُ لَهُ: الصُّلْحُ».
- * وفي رِوَايَةٍ: أَنَّ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفِيَّانَ، هُوَ الَّذِي، بَعَثَهُمَا إِلَى الْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ، فَجَاءَ فِي النَّصْ: «فَبَعَثَ إِلَيْهِ رَجُلَيْنِ مِنْ قُرَيْشٍ، مِنْ بَنَيِ عَبْدِ شَمْسٍ، عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ

سَمْرَةً، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ عَامِرٍ، فَقَالَ مُعاوِيَةُ: اذْهَبَا إِلَى هَذَا الرَّجُلِ فَاعْرِضَا عَلَيْهِ، وَقُولَا لَهُ، وَاطْلُبَا إِلَيْهِ». .

* وفي رِوَايَةِ: «لَمَّا سَارَ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، إِلَى مُعاوِيَةَ بِالْكَتَائِبِ».

* وفي رِوَايَةِ: «اسْتَقْبَلَ وَاللَّهُ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، مُعاوِيَةَ بِكَتَائِبِ أَمْثَالِ الْجِبَالِ». وَهَذِهِ الْحَادِثَةُ: لَمْ تُثْبَتْ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ، وَيَسْتَحِيلُ مِنْهُ أَنْ يُقَاتِلَ الْمُسْلِمِينَ، وَمَعَهُمُ الصَّحَابَةُ.

وَقَدِ اضْطَرَبَ الرُّوَاةُ فِي أَسَانِيدِ هَذَا الْحَدِيثِ أَيْضًا:

فَمَرَّةً: عَنْ سُفِيَّانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى إِسْرَائِيلَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ الثَّقَفِيِّ.

وَمَرَّةً: عَنْ حُسَيْنِ الْجُعْفِيِّ، عَنْ سُفِيَّانَ بْنِ عُيَيْنَةَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ؛ مُرْسَلًا.

وَمَرَّةً: عَنْ خَالِدٍ، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ بَعْضِ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ يَعْنِي: أَنَّسًا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

وَمَرَّةً: عَنْ خَالِدٍ، عَنْ عَوْفِ بْنِ الْأَعْرَابِيِّ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، قَالَ: بَلَغَنِي أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

وَمَرَّةً: عَنْ دَاؤَدَ بْنِ أَبِي هِنْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ مُرْسَلًا.

وَمَرَّةً: عَنْ ابْنِ إِدْرِيسَ، عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَانَ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ مُرْسَلًا.

وَمَرَّةً: عَنْ إِسْمَاعِيلَ بْنِ أَبِي الصَّلْتِ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ مُرْسَلًا.

وَمَرَّةً: عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، يَذْكُرُ قِصَّةَ الْحَسَنِ بْنِ عَلِيٍّ وَسَيْرُهُ لِقتَالِ، مُعاوِيَةَ.

هَكَذَا: رُوِيَ مُرْسَلًا، مَعَ الْقِصَّةِ.

وَمَرَّةً: عَنْ حُسَيْنِ الْجُعْفَرِيِّ، عَنْ أَبِي مُوسَى، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ مُرْسَلًا.

وَمَرَّةً: عَنْ هُشَيْمٍ، عَنْ يُوسَّعَ بْنِ عُيَيْدٍ، وَمَنْصُورِ بْنِ زَادَانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ الثَّقَفِيِّ.

وَمَرَّةً: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَشْعَثِ بْنِ عَبْدِ الْمَلِكِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ الثَّقَفِيِّ.

وَمَرَّةً: عَنْ مَعْقِلٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ أَبِي عَيَّاشٍ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ.

وَمَرَّةً: عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ عَلِيٍّ بْنِ زَيْدٍ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ الثَّقَفِيِّ.

وَمَرَّةً: عَنِ الطَّيَالِسِيِّ، عَنْ مُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ الثَّقَفِيِّ.

وَمَرَّةً: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْأَنْصَارِيِّ، عَنْ أَبِي الْأَشْهَبِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ الثَّقَفِيِّ.

وَمَرَّةً: عَنْ عَمْرُو، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ الثَّقَفِيِّ.

وَمَرَّةً: عَنْ هِشَامِ بْنِ حَسَانَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ الثَّقَفِيِّ.

* ولَمْ يَثُبِّتْ عَنِ الْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ رضي الله عنهمَا، أَنَّهُ تَطَلَّعَ إِلَى الْإِمَارَةِ، وَلَمْ تَصِرِ الْخِلَافَةُ إِلَيْهِ فِي عَهْدِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، وَلَا الْبَيْعَةُ، بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ.

* لِكَيْ يَقُولَ: قَدْ خُرَجَ مِصْدَاقُ ذَلِكَ الْقَوْلِ: فِي الْحَسَنِ بْنِ عَلَيٍّ رضي الله عنهمَا، بِتَرْكِهِ الْأَمْرِ، حِينَ صَارَتِ الْخِلَافَةُ إِلَيْهِ^(١)، خَوْفًا مِنَ الْفِتْنَةِ، وَكَرَاهَةً لِإِرَاقةِ دِمَاءِ أَهْلِ الْإِسْلَامِ، وَهَذَا لَمْ يَحْصُلْ أَصْلًا.^(٢)

* بَلِ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ رضي الله عنهمَا، قَمَعَ فِتْنَةَ هُؤُلَاءِ، وَبَايَعَ مُعَاوِيَةَ^(٣) مُبَاشِرَةً، بِدُونِ أَنْ تُصَارَ إِلَيْهِ الْخِلَافَةُ، وَالْبَيْعَةُ.

فَأَخْرَجَ يَعْقُوبُ بْنُ سُفْيَانَ قَالَ: حَدَّثَنَا سَعِيدُ بْنُ مَنْصُورٍ، قَالَ: حَدَّثَنَا عَوْنُ بْنُ مُوسَى، قَالَ: سَمِعْتُ هِلَالَ بْنَ خَبَابَ، قَالَ: جَمَعَ الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ، رُؤُوسَ أَهْلِ الْعِرَاقِ، فِي هَذَا الْقَصْرِ - قَصْرِ الْمَدَائِنِ - فَقَالَ: (إِنَّكُمْ قَدْ بَايَعْتُمُونِي عَلَى أَنْ تُسَالِمُوا مَنْ سَالَمْتُ، وَتُحَارِبُوا مَنْ حَارَبْتُ، وَإِنِّي قَدْ بَايَعْتُ مُعَاوِيَةَ، فَاسْمَعُوا لَهُ، وَأَطِيعُوهَا).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَأَوْرَدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الإِصَابَةِ فِي تَمِيزِ الصَّحَابَةِ» (ج ١ ص ٣٣٠).

* وَهِلَالُ بْنُ خَبَابٍ أَبُو الْعَلَاءِ، هُوَ بَصْرِيٌّ، نَزِيلٌ: الْمَدَائِنِ.

(١) وَالْخِلَافَةُ لَمْ تَصِرْ إِلَيْهِ، بَلْ أَثَارُ أَنَّاسٌ فِي بَيْعَةِ الْفِتْنَةِ بَيْنَ الْمُسْلِمِينَ، وَأَنْكَرَ عَلَيْهِمْ: الْحَسَنُ بْنُ عَلَيٍّ رضي الله عنهمَا، هَذِهِ الْفِتْنَةُ، وَلَمْ يَرَضَ، بِهَذِهِ الْخِلَافَةِ، وَلَا الْبَيْعَةِ.

* بَلْ بَايَعَ مُعَاوِيَةَ بْنَ أَبِي سُفْيَانَ^(٤)، عَلَى الْخِلَافَةِ، وَأَمْرٍ بِالسَّمْعِ وَالطَّاعَةِ.

(٢) انْظُرْ: «شَرْحَ السُّنْنَةِ لِلْبَغْوَى» (ج ١٤ ص ١٣٦).

وَثَقَهُ: أَحْمَدُ، وَابْنُ مَعِينٍ، وَأَبُو ثَعَيْمٍ، وَابْنُ شَاهِينَ، وَالذَّهَبِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.^(١)
 قَالَ الْحَافِظُ يَعْقُوبُ بْنُ سُفِيَّانَ فِي «الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» (ج ٣ ص ٤٠٩); الْعَصْرُ
 الْأُمُوِّيُّ، خِلَافَةُ مُعاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفِيَّانَ رضي الله عنه; بَيْعَةُ الْحَسَنِ بْنِ عَلَىٰ رضي الله عنه, لِمُعاوِيَةَ بْنِ أَبِي
 سُفِيَّانَ رضي الله عنه.

وَأَخْرَجَهُ يَعْقُوبُ بْنُ سُفِيَّانَ فِي «الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» (ج ٣ ص ٤١٣); قَالَ: أَخْبَرَنَا
 ابْنُ بُكَيْرٍ، عَنِ الْلَّيْثِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: (بُوْيَعَ مُعاوِيَةَ رضي الله عنه; بِإِيلِيَّاءَ، فِي رَمَضَانَ، بَيْعَةَ
 الْجَمَاعَةِ، وَدَخَلَ الْكُوفَةَ: سَنَةً: أَرْبَعِينَ).^(٢)

* فالصَّحَابَةُ رضي الله عنهم: لَمْ يَحْصُلْ بَيْهُمْ: قِتَالٌ، وَلَا فِتْنَةٌ، فَلَا حَاجَةَ لَنَا: أَنْ
 نَقُولَ: وَهَكَذَا سَيِّلُ كُلَّ مُتَأَوِّلٍ، فِيمَا يَتَعَاطَاهُ مِنْ رَأْيٍ، وَمَذْهَبٍ، إِذَا كَانَ لَهُ فِيمَا يَتَأَوَّلُهُ
 شُبْهَةٌ، وَإِنْ كَانَ مُخْطَطاً فِي ذَلِكَ.

* وَلَا حَاجَةَ لَنَا أَنْ نَقُولَ أَيْضًا: تَرَكَ الْكَلَامُ فِيمَا وَقَعَ بَيْنَ الصَّحَابَةِ رضي الله
 عَنْهُمْ، مِنْ شِجَارٍ، وَفِتْنَةٍ فِي قِتَالٍ بَعْضِهِمْ بَعْضًا، لِأَنَّ ذَلِكَ لَيْسَ لَهُ أَصْلٌ فِي التَّارِيخِ
 الْإِسْلَامِيِّ؛ فَافْطَنْ لِهَذَا.

* تِلْكَ دِمَاءُ حَقَنَهَا اللَّهُ تَعَالَى، فَلَمْ تَعْبَثْ فِيهَا الْأَيْدِي، فَلَا تُلَوَّثْ بِهَا أَلْسِنَتُنَا فِي
 هَذَا الْعَصْرِ.

(١) انظر: «تَهْذِيبُ الْكَمَالِ لِلْمِزَّيِّ» (ج ٣ ص ٣٣٠)، و«الْكَافِشَفَ لِلذَّهَبِيِّ» (ج ٢ ص ٣٤٠)، و«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ»
 لابن حجر (ج ١١ ص ٦٨)، و«الْجَرْحُ وَالْتَّعْدِيلُ» لابن أبي حاتم (ج ٩ ص ٧٥).

(٢) وانظر: «الْبِدَايَةُ وَالنِّهَايَةُ» لابن كثير (ج ٨ ص ٣١)، و«تَارِيخُ بَعْدَادَ لِلْخَطِيبِ» (ج ١ ص ١٩٢).

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذَكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى كَشْفِ عَلَلِ: «مَوْقَعَةُ الْجَملِ»، فِي كُتُبِ الْمَسَا尼ِّدِ، وَالسِّيَرِ، وَالثَّوَارِيْخِ، وَأَنَّهَا لَيْسَتْ؛ إِنَّا خَرَافَةً مِنَ الْخَرَافَاتِ الْأُولَى، وَأَسْطُورَةً مِنَ الْأَسَاطِيرِ الْقَدِيمَةِ، وَالْأَبَاطِيلِ الْوَاهِيَةِ.

❖ وَأَنَّ أُمَّ الْمُؤْمِنِينَ عَائِشَةَ رض، لَمْ تَخْرُجْ إِلَى: «الْبَصَرَةَ»، مَعَ طَلْحَةَ بْنِ عُبَيْدِ اللَّهِ رض، وَلَا مَعَ الزَّبِيرِ بْنِ الْعَوَامِ رض، وَلَمْ يَثْبُتْ عَنْهُمْ هَذَا الْخُرُوجُ، فِي التَّارِيْخِ يَأْسَانِيدَ صَحِيْحَةَ.

❖ لِذَلِكَ: لَمْ تَحْدُثْ: «مَعْرَكَةُ الْجَملِ»، بَيْنَ عَائِشَةَ رض، وَبَيْنَ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رض، فِي التَّارِيْخِ، بَلْ هِيَ حَرْبٌ خَيَالِيَّةٌ فِي الْقَدِيمِ.

عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رض قَالَ: (لَقَدْ نَفَعَنِي اللَّهُ، بِكَلِمَةٍ سَمِعْتُهَا مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صل، أَيَّامَ الْجَمَلِ، بَعْدَ مَا كِدْتُ أَنْ أَلْحَقَ، بِأَصْحَابِ الْجَمَلِ، فَاقْتَاتَلَ مَعَهُمْ، قَالَ: لَمَّا بَلَغَ رَسُولُ اللَّهِ صل، أَنَّ أَهْلَ فَارِسَ قَدْ مَلَّكُوا عَلَيْهِمْ: بِنْتَ كِسْرَى، قَالَ: لَكُنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَنَا أَمْرُهُمْ امْرَأَةً).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

هَذَا الْحَدِيثُ: اخْتُلِفَ فِي سَنَدِهِ وَمَنْتِهِ:

فَأَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيْحِهِ» (٤٤٢٥)، وَ(٧٠٩٩)، وَالبَزَارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (٣٦٥٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «السُّنْنَ الْكُبْرَى» (ج ٣ ص ٩٠)، وَ(ج ١٠ ص ١١٧ وَ ١١٨)، وَالْبَغَوِيُّ فِي «شَرْحِ السُّنْنَةِ» (٢٤٨٦) مِنْ طَرِيقِ عَوْفِ الْأَعْرَابِيِّ، وَكَثِيرٌ بْنُ زِيَادٍ؛ كِلَاهُمَا: عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رض بِهِ.

* وذَكَرَ عِنْدُهُمْ، قَوْلًا بْنَ أَبِي بَكْرَةَ الثَّقَفِيِّ: «عِنْدَ وَقْعَةِ الْجَمَلِ».

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيُّ، وَهُوَ مُدَلِّسٌ^(١)

وَيُرِسْلُ، وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ شَيْئًا.^(٢)

قَالَ الْحَافِظُ الدَّهْبِيُّ فِي «السَّيِّرِ» (ج٤ ص٥٧٢): (الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: مَعَ جَلَالِتَهِ،

فَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَمَرَاسِيلُهُ لَيْسَتْ بِذَالَّكَ، وَلَمْ يَطْلُبِ الْحَدِيثَ، فِي صِبَاهُ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّهْبِيُّ فِي «السَّيِّرِ» (ج٩ ص٥٤٩): (وَهُوَ صَاحِبُ تَدْلِيسٍ، وَكَانَ

يُدَلِّسُ، وَيُرِسْلُ، وَيُحَدِّثُ بِالْمَعَانِي).

* فَلَمْ يَسْمَعِ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ، هَذَا الْحَدِيثُ، وَهُوَ مُرْسَلٌ.

* وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: يُرِسْلُ، وَيُدَلِّسُ.

قَالَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «التَّسْبِيعِ» (ص٣٥٥): (الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: لَمْ يَسْمَعْ مِنْ

أَبِي بَكْرَةَ).

قُلْتُ: فَمَنْ قَالَ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ، فَقَدْ أَخْطَأَ، بِلَا شَكٍّ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الْطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى» (ج٩ ص١٥٨): عَنِ الْحَسَنِ

الْبَصْرِيِّ: (وَكَانَ مَا أَسْنَدَ مِنْ حَدِيثِهِ، وَرَوَى عَمَّنْ سَمِعَ مِنْهُ: فَهُوَ حُجَّةٌ، وَمَا أَرْسَلَ،

فَلَيْسَ بِحُجَّةٍ).

قُلْتُ: وَفِي هَذَا الإِسْنَادِ: أَرْسَلَ، وَدَلَّسَ، وَعَنْعَنَ، فَلَيْسَ بِحُجَّةٍ.

(١) وَقَدْ عَنْهُ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ فِي كُلِّ الطُّرُقِ، وَلَمْ يُصَرِّحْ بِالْتَّحْدِيدِ، فَالإِسْنَادُ مُنْقَطِعٌ.

(٢) انظر: «تُحْفَةُ التَّحْصِيلِ فِي ذِكْرِ رُوَايَةِ الْمَرَاسِيلِ» لأَبِي زُرْعَةَ الْعَرَاقِيِّ (ص٧٤).

* فَلَمْ يَصِحَّ: عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: سَمَاعٌ، مِنْ وَجْهٍ، صَحِيحٌ، ثَابِتٌ.

قال الحافظ الباجي في «التعديل والتجريح» (ج ٢ ص ٤٨٦): (فليست في هذا الحديث، ما يدل على سماع الحسن بن أبي الحسن، من أبي بكره، وهو غير مسلم). وقال الحافظ الباجي في «التعديل والتجريح» (ج ٢ ص ٤٨٧): (لأنَّ الحسن البصريَّ، عندُهُمْ: لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ).

لِذِلِكَ: الْحَافِظُ ابْنُ الْمَدِينِيُّ، هُوَ نَفْسُهُ، صَرَّحَ، بِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ.

قال الحافظ الذهبي في «تاريخ الإسلام» (ج ٣ ص ٣٦): (قال علي بن المديني: لَمْ يَسْمَعِ الْحَسَنُ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ).

وَهَذَا: هُوَ الصَّوَابُ.

وقال الحافظ يحيى بن معين في «التاريخ» (ج ٤ ص ٣٢٢): بِرَوَايَةِ الدُّورِيِّ، قال: (سمعت يحيى بن معين، يقول: لَمْ يَسْمَعِ الْحَسَنُ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ، قيل له: فإن مباركَ بْنَ فضالَةَ، يقول: عن الحسن، قال حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرَةَ، قال يحيى: ليس بشيء). قُلْتُ: فَالْحَافِظُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ يَرَى، أَنَّ قَوْلَ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرَةَ، إِنَّمَا هُوَ خَطَأٌ، وَعَلَيْهِ لَمْ يَرِ لِلْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، سَمَاعًا، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ.

وَقَدْ نَقَلَ الْحَافِظُ الْذَّهَبِيُّ فِي «السِّيرِ» (ج ٤ ص ٥٦٦)، عَنِ الْحَافِظِ ابْنِ مَعِينٍ: مِثْلَ هَذَا، فِي عَدَمِ سَمَاعِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ، فِي «سُؤَالَاتِ الْحَاكِمِ لَهُ» (ص ٢٠٨)، قَالَ عَنْ حَدِيثٍ: «وَفِيهِ إِرْسَالٌ؛ لِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ».

* وَهُؤُلَاءِ الْأَئِمَّةُ: لَمْ يَبْتُ عِنْدَهُمْ بِالْتَّصْرِيحِ الصَّحِيحِ، بِطَرِيقٍ صَحِيحٍ ثَابِتٍ.
 * لِأَنَّ رِوَايَةَ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، بِالْوَاسِطَةِ، وَهَذَا مَا اعْتَلَ بِهِ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «التَّسْتَعْ» (ص ٣٥٥)، حَيْثُ قَالَ: «وَالْحَسَنُ: لَا يَرْوِي؛ إِلَّا عَنِ الْأَحْنَفِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ».

* وَإِنَّمَا قَالَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ، ذَلِكَ، لِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، كَانَ يُرْسِلُ كَثِيرًا عَمَّنْ لَمْ يَلْقَهُمْ، بِصِيغَةِ: «عَنْ».

* وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الصَّحَابَةِ شَيْئًا، فَإِذَا صَرَّحَ بِسَمَاعِهِ مِنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَهُوَ خَطَأً.

* لِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، يَرْوِي، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، بِوَاسِطَةِ .
 * فَهُوَ: يَرْوِي عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، وَهَذَا يَدُلُّ أَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ.

* وَقَدْ تَكَلَّمَ الْأَئِمَّةُ، مِنْهُمْ: ابْنُ الْمَدِينيِّ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَأَحْمَدُ، وَالْبَزَارُ، وَغَيْرُهُمْ، فِي مَرَاسِلِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَهِيَ لَا تَصُحُّ.

* فَهُؤُلَاءِ الْأَئِمَّةُ: كَانُوا يَحْمِلُونَ رِوَايَاتِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَلَى الْإِرْسَالِ.
 قَالَ الْحَافِظُ الدَّهْرِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» (ج ٣ ص ٣٦): (وَقَالَ عَلَيْيَ بْنُ الْمَدِينيِّ: لَمْ يَسْمَعِ الْحَسَنُ، مِنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ، وَلَا مِنْ عَمْرُو بْنِ تَغْلِبَ، وَلَا مِنَ الْأَسْوَدِ بْنِ سَرِيعٍ، وَلَا مِنْ عِمْرَانَ، وَلَا مِنْ أَبِي بَكْرَةَ).

* فَصَرَّحَ الْحَافِظُ ابْنُ الْمَدِينِيِّ، بِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ، وَهُوَ الصَّوَابُ.

قُلْتُ: وَكَانَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، يُدَلِّسُ، وَيُرِسِّلُ كَثِيرًا، فَلَا يُحْتَجُ بِهِ إِذَا رَوَى عَنِ الصَّحَابَةِ الْمُؤْمِنِينَ، لِأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُمْ.

قَالَ الْحَافِظُ الدَّهْبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» (ج ٣ ص ٣٦): (قَالَ عَلَيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: لَمْ يَسْمَعْ الْحَسَنُ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ).

* وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ قِصَّةَ حَرْبٍ: «الْجَمَلِ»، لَا تَصِحُّ.

ثُمَّ إِنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، إِنَّمَا يَرْوِي عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، لَمْ يَرْوِ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ مُبَاشِرًا.

* وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، كَانَ مُتَأَوِّلًا فِي رِوَايَتِهِ لِيَعْضِي الْأَحَادِيثِ، فَيَقُولُ: حَدَّثَنَا، وَخَطَبَنَا، وَيَعْنِي: قَوْمُهُ الَّذِينَ حَدَّثُوا، وَخَطَبُوا بِالْبَصْرَةِ.^(١)

قَالَ الْحَافِظُ الدَّهْبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج ٤ ص ٥٧٢): (الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: مَعَ جَلَالِتِهِ، فَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَمَرَاسِيلُهُ، لَيْسَتْ بِذَاكَ، وَلَمْ يَطْلُبِ الْحَدِيثَ فِي صِبَاهُ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَبْرٍ فِي «طَبَقَاتِ الْمُدَلِّسِينَ» (ص ٢٩); عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: (كَانَ مُكْثِرًا مِنَ الْحَدِيثِ، يُرِسِّلُ كَثِيرًا عَنْ كُلِّ أَحَدٍ).

وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ: أَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، يَرْوِي عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، بِوَاسِطَةِ.

وَيُؤَيِّدُ ذَلِكَ: مَا أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «صَحِيحِهِ» (٣١)، وَمُسْلِمٌ فِي «صَحِيحِهِ» (٢٨٨٨) مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، حَدَّثَنَا أَيُوبُ، وَيُونُسُ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنِ

(١) وَانْظُرْ: «تَحْرِيَجُ أَحَادِيثِ الْهِدَايَةِ» لِلزَّيْلَعِيِّ (ج ١ ص ٩٠).

الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ، قَالَ: ذَهَبْتُ لِأَنْصُرَ هَذَا الرَّجُلَ، فَلَقِينِي أَبُو بَكْرَةَ، فَقَالَ: أَيْنَ تُرِيدُ؟ قُلْتُ: أَنْصُرُ هَذَا الرَّجُلَ، قَالَ: ارْجِعْ؛ فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: (إِذَا التَّقَىَ الْمُسْلِمُونَ بِسَيِّئِهِمَا، فَالْقَاتِلُ وَالْمَقْتُولُ فِي النَّارِ).

حدِيثٌ ضَعِيفٌ، مَعْلُومٌ

* وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْحَسَنَ البَصْرِيَّ، يَرْوِي عَنِ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، فَالإِسْنَادُ مُضْطَرِبٌ.^(١)

* وَالْحَسَنُ البَصْرِيُّ، يُدَلِّسُ، وَقَدْ عَنَّنَ، وَلَمْ يُصَرِّحْ بِالْتَّحْدِيثِ، فَالإِسْنَادُ

مُقْطَعٌ.^(٢)

قالَ الْحَافِظُ الْبَزَارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١ ص ٤٣٥)؛ عَنْ حَدِيثٍ^(٣): لِلْحَسَنِ البَصْرِيِّ، عَنِ الْأَحْنَفِ^(٤): «إِسْنَادُهُ مُتَّصِّلٌ».

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْقَيْسَرَانِيِّ فِي «الْجَمْعِ بَيْنَ رِجَالِ الصَّحِيحَيْنِ» (ج ١ ص ٨٠): «سَمِعَ الْحَسَنُ، مِنَ الْأَحْنَفِ بْنِ قَيْسٍ».

* فَمَنْ صَرَحَ بِسَمَاعِ الْحَسَنِ البَصْرِيِّ، عَنْ أَيِّ صَحَابَيِّ، فَاعْلَمُ أَنَّهُ مُخْطَىءٌ، وَلَا يُعْتَدُ، بِتَصْرِيحِ سَمَاعِ الْحَسَنِ البَصْرِيِّ، مِنْ أَيِّ صَحَابَيِّ، لِأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الصَّحَابَةِ.

(١) فَيَرْوِي الْحَسَنُ البَصْرِيُّ، بِوَاسِطَةِ يَهُنَّهُ، وَيَبْيَنُ أَبِي بَكْرَةَ.

(٢) انظر: «طبقات المُدَلِّسِين» لابن حجر (ص ٢٩).

(٣) أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «الْكَتَنِيِّ» (ج ٩ ص ٤١)، وَالْبَزَارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ١ ص ٤٣٥) مِنْ طَرِيقِ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبِي سُوِيدِ بْنِ الْمُغِيرَةَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْأَحْنَفِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رض بِهِ.

(٤) وَالْأَحْنَفُ بْنُ قَيْسٍ، لَيْسَ لَهُ صُحبَةٌ.

انظر: «العلل» لابن المديني (ص ٢١٥).

قال الحافظ ابن أبي حاتم في «المراasil» (ص ٣٩): قلت: لابي - هو الإمام أبو حاتم - إن سالماً الخطاط، روى عن الحسن البصري، أنه قال: سمعت أبي هريرة، أنه قال: هذا ما يبين ضعف سالم الخطاط.

* وأنكر الحافظ الدارقطني في «التسبیح» (ص ٢٨٦)؛ سماع الحسن البصري، من أبي بكر، وقال: «بینهمما الأحنف»؛ أي أن التصریح بالسماع: وهم، لأن لا بد أن يكون بينهما: «الأحنف بن قيس»، في الإسناد.

* فذكر الحافظ الدارقطني، ذلك: لإثبات الواسطة: بين الحسن البصري، وبين أبي بكر الشفيفي.

* فأعلمه الحافظ الدارقطني، بمعنى سماع: الحسن البصري، من أبي بكر الشفيفي.

* وهذا يدل على أن بين الإسنادين، من تنافي، لأن في رواية: الحسن البصري عن الأحنف عن أبي بكر الشفيفي، زيادة واسطة، بينما، وبين أبي بكر.

* وهذا يلزم منه الانقطاع بين الحسن البصري، وبين أبي بكر الشفيفي، وهو: الصواب.

والحافظ الدارقطني في «التسبیح» (ص ٣٥٥)، ضعف حديث: «لا يفلح قوم ولو أمراهم امرأة»، يقوله: (والحسن البصري: لا يروي؛ إلا عن الأحنف، عن أبي بكر).

* ورواه أسود بن عامر، حدثنا حماد بن سلمة، عن حميد الطويل، عن الحسن البصري، عن أبي بكر الشفيفي عليه السلام: (أن رجلاً من أهل فارس أتى النبي صلوات الله عليه وآله وسلامه، فقال: إن ربي قد قتل ربك؛ يعني: كسرى، قال: وقيل له - يعني: للنبي صلوات الله عليه وآله وسلامه - إنه قد استخلف ابنته، قال، فقال: لا يفلح قوم تملّكهم امرأة).

حدِيثُ مُنْكَرٍ

آخرَ حَجَّهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٣٤ ص ٨٥)، وَالبَزَارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٦ ١٠)، وَالبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (ج ٤ ص ٣٩) مِنْ طَرِيقِ أَسْوَدِ بْنِ عَامِرٍ؛ بِهَذَا
الإِسْنَادِ.^(١)

قُلْتُ: وَهَذَا سَنْدُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ الْبَصْرِيُّ، لَهُ أَوْهَامٌ فِي الْحَدِيثِ،
وَهَذِهِ مِنْهَا.

* وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ الْبَصْرِيُّ، سَاءَ حِفْظُهُ لَمَّا كَبَرَ، فَيُخْطِئُ وَيُخَالِفُ أَحَيَانًا.^(٢)
قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَبْرٍ فِي «الْتَّقْرِيبِ» (ص ٢٦٩) عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ: «وَتَعَيَّرَ
حِفْظُهُ بِآخِرِهِ».

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّهْبِيُّ فِي «الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ» (ج ١ ص ١٨٩): (حَمَادُ بْنُ
سَلَمَةَ: إِمَامٌ ثَقِيقٌ، لَهُ أَوْهَامٌ وَغَرَائِبٌ، وَغَيْرُهُ أَثْبَتُ مِنْهُ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ فِي «السُّنْنِ الْكُبْرَى» (ج ٤ ص ٩٣): (وَحَمَادُ بْنُ
سَلَمَةَ: وَإِنْ كَانَ مِنَ الثَّقَاتِ إِلَّا أَنَّهُ سَاءَ حِفْظُهُ فِي آخِرِ عُمُرِهِ؛ فَالْحُفَاظُ لَا يَحْتَجُونَ بِمَا
يُخَالِفُ فِيهِ، وَيَتَجَنَّبُونَ مَا يَتَفَرَّدُ بِهِ، عَنْ قَيْسِ بْنِ سَعْدٍ خَاصَّةً وَأَمْثَالِهِ).

وَقَالَ الْإِمَامُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ رَحْمَةُ اللَّهِ: (كَانَ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: يُخْطِئُ، وَخَطاً كَثِيرًا).^(٣)

(١) فَذَكَرَ أَبُو بَكْرَةَ الشَّفَقِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ، أَنَّ قَوْلَ النَّبِيِّ ﷺ جَاءَ بِسَبِيلٍ أَنَّهُ قَيْلَ لَهُ: إِنَّ كِسْرَى تُوفَى، وَاسْتَخْلَفُوا ابْنَتَهُ بَدَلَهُ.
* وَلَمْ يَذْكُرْ أَبُو بَكْرَةَ الشَّفَقِيُّ رَحْمَةُ اللَّهِ: «مَوْقَعَةُ الْجَمَلِ»، وَأَنَّ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ ذَلِكَ: عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا؛ لَمْ يُبَشِّرْ ذَلِكَ.

(٢) وَأَنْظُرْ: «مِيزَانُ الْإِعْنَدَالِ» لِالْدَّهْبِيِّ (ج ١ ص ٥٩٠)، وَ«الْمُغْنِي فِي الضُّعَفَاءِ» لَهُ (ج ١ ص ١٨٩)، وَ«تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لِابْنِ حَبْرٍ (ج ٣ ص ١١).

(٣) أَخْرَجَهُ ابْنُ أَبِي يَعْنَى فِي «طَبَقَاتِ الْحَنَابِلَةِ» (ج ٢ ص ٣٨٥)؛ رِوَايَةُ مُحَمَّدِ بْنِ يَحْيَى النَّسِيَابُورِيِّ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَيْهَقِيُّ فِي «الْخِلَافَاتِ» (ج ٢ ص ٥٠)؛ عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ: (لَمَّا طَعَنَ^(١) فِي السِّنْ سَاءَ حِفْظُهُ، فَلِذَلِكَ تَرَكَ الْبُخَارِيُّ الْأَحْتِيجَاجَ بِحَدِيثِه... فَالاَحتِيَاطُ لِمَنْ رَاقَبَ اللَّهَ أَنْ لَا يَحْتَجَ بِمَا يَجِدُ فِي أَحَادِثِهِ، مِمَّا يُخَالِفُ الثَّقَاتِ).

قَالَ الْإِمامُ مُسْلِمُ فِي «التَّمِيزِ» (ص ٢١٨): (وَحَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ: يُعَدُّ عِنْدَهُمْ إِذَا حَدَّثَ عَنْ غَيْرِ ثَابِتٍ، - كَحَدِيثِهِ هَذَا: وَأَشْبَاهِهِ... فَإِنَّهُ يُخْطِئُ فِي حَدِيثِهِمْ كَثِيرًا).

* وَالْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيُّ: مُدَلْسُ، وَقَدْ عَنَّنَ، وَلَمْ يَرِدْ تَصْرِيحةً بِالْتَّحْدِيثِ، فِي أَيِّ مِنْ طُرُقِهِ.

* ثُمَّ إِنَّ الْحَسَنَ بْنَ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيَّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ الشَّقَفِيِّ شَيْئًا.

* وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الصَّحَابَةِ شَيْئًا، فَإِذَا صَرَّحَ بِسَمَاعِهِ مِنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَهُوَ خَطَأٌ.

* لِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، لَمْ يَسْمَعْ، بِمِثْلِ: هَذِهِ الْقِصَاصِ فِي عَهْدِ الصَّحَابَةِ صَحِيفَةٌ،

لَا فِي أَوَّلِ عَهْدِهِمْ، وَلَا فِي آخِرِ عَهْدِهِمْ، لِأَنَّهُ كَانَ صَغِيرًا، فَلَمْ يُدْرِكْ قِصَاصَ الصَّحَابَةِ

صَحِيفَةٌ

فَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ: (وُلِدتُُ، لِسَنَتَيْنِ: بِقِيَّاتَا، مِنْ حِلَافَةَ عُمَرَ بْنِ الْخَطَابِ صَحِيفَةٌ).

أَكْثَرُ صَحِيحٍ

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْأَوْسَطِ» (ج ١ ص ٣٩٣) مِنْ طَرِيقِ الْحُمَيْدِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ أَبِي مُوسَى قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ فَدَكَرَهُ.

(١) يَعْنِي: كَبِيرٌ فِي السِّنِّ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

قَالَ الْحَافِظُ الدَّهْبَيُّ فِي «السَّيِّرِ» (ج٤، ص٥٧٢): (الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: مَعَ جَلَالِتَهِ،

فَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَمَرَاسِيلُهُ: لَيْسْتُ بِذَاكَ، وَلَمْ يَطْلُبِ الْحَدِيثَ فِي صِبَاهُ).

* وَكَانَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، يَوْمَ بُويعَ، لِعَلِيٍّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه: «ابْنُ أَرْبَعَ عَشْرَةَ»،

سَمَنةً.

* وَرَأَى عَلِيًّا بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، بِالْمَدِينَةِ، ثُمَّ خَرَجَ عَلَيْهِ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه، إِلَى

الْكُوفَةِ، وَالْبَصْرَةِ، وَلَمْ يَلْقَهُ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، بَعْدَ ذَلِكَ. ^(١)

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «المَرَاسِيلِ» (ص٣٧): سُئِلَ: أَبُو زُرْعَةَ الرَّازِيُّ،

الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، لَقِيَ أَحَدًا مِنَ الْبَدْرِيِّينَ؟، قَالَ: (رَآهُمْ رُؤْيَةً، رَأَى: عَلِيًّا رضي الله عنه).

* وَقَدْ تَكَلَّمَ الْأَئِمَّةُ، مِنْهُمْ: ابْنُ الْمَدِينِيِّ، وَأَبُو حَاتِمٍ، وَأَحْمَدُ، وَالْبَزَارُ، وَغَيْرُهُمْ،

فِي مَرَاسِيلِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَهِيَ لَا تَصُحُّ.

* فَهُوَ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ: كَانُوا يَحْمِلُونَ رِوَايَاتِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَلَى الْإِرْسَالِ.

قُلْتُ: وَكَانَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، يُدَلِّسُ، وَيُرِسِّلُ كَثِيرًا، فَلَا يُحْتَاجُ بِهِ إِذَا رَوَى عَنِ

الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، لِأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُمْ.

* وَقَدْ تَكَلَّمَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ، فِي مَرَاسِيلِ: الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ؛ مِنْهُمْ:

ابْنُ سِيرِينَ، وَأَحْمَدُ، وَالْدَّارَقُطْنِيُّ، وَغَيْرُهُمْ. ^(٢)

(١) انظر: «تُحْفَةُ التَّحْصِيلِ فِي ذِكْرِ رُوَايَةِ المَرَاسِيلِ» لِأَبِي زُرْعَةَ الْعِرَاقِيِّ (ص٦٧).

(٢) انظر: «الْمُسْتَخَبَ مِنَ الْعِلَلِ لِلْخَلَالِ» لِابْنِ قَدَامَةَ (ص١٥٣)، وَ«شُرْحُ الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» لِابْنِ رَجَبٍ (ج١

ص٥٣٩ و٥٣٦).

عن ابن سيرين قال: (إذا حَدَثْتِي، فَلَا تُحَدِّثْنِي عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، وَلَا الْحَسَنِ؛ فَإِنَّهُمَا لَا يُبَالِيَانِ عَنْ مَنْ أَخَذَ). ^(١)

* وقد جاءَ عن الإمام أَحْمَدَ نَفْسِهِ؛ أَنَّهُ قَالَ: فِي مَرَاسِيلِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، بِمِثْلِ قُولِ ابن سيرين هَذَا. ^(٢)

قال الحافظ الذهبي في «السيّر» (ج ٤، ص ٥٧٢): (الحسن البصري: مع جلالته، فهو مدلّس، ومراسيله، ليست بذاك، ولم يطلب الحديث في صباه).
وقال الحافظ ابن حجر في «طبقات المدلسين» (ص ٢٩): عن الحسن البصري: (كان مُكثراً من الحديث، يرسّل كثيراً عن كل أحد).

* وقد أشار الحافظ الذهبي، إلى تدليس الحسن البصري، أربع مراتٍ:
الأولى: في ترجمة الصحابي الجليل عبد الرحمن بن عوف.
حيث قال الحافظ الذهبي في «السيّر» (ج ٢ ص ٢٨٥): عن المغيرة بن شعبة رضي الله عنه: أنَّ رَسُولَ اللهِ صلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «صَلَّى خَلْفَ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ رضي الله عنه». ^(٣)

(١) أثر صحيح.

آخر جه الخالل في «المُتَخَبِّ من العلل» (ص ١٥٦).
وإسناده صحيح.

وأورده الحافظ ابن رجب في «شرح العلل الصغير» (ج ١ ص ٥٣٨). ^(٤)

(٢) انظر: «شرح العلل الصغير» لأبن رجب (ج ١ ص ٥٣٨). ^(٥)

* وجاءَ عَنْ خَلِيدِ بْنِ دَعْلَجِ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنِ الْمُغِيرَةَ بْنِ شَعْبَةَ (رض)، فِي حَدِيثِ «الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَّيْنِ»^(١)، وَقَالَ الْحَافِظُ الْذَّهَبِيُّ: «وَالْحَسَنُ: مُدَلْسٌ، لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الْمُغِيرَةَ».

* وَالْمَرَّاتَانِ الثَّانِيَةُ، وَالثَّالِثَةُ: فِي تَرْجِمَةِ الْإِمَامِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ نَفْسِهِ؛ حَيْثُ قَالَ الْحَافِظُ الْذَّهَبِيُّ فِي «السَّيِّرِ» (ج ٤ ص ٣٠٨): «الْحَسَنُ مَعَ جَلَالِتَهِ، فَهُوَ: مُدَلْسٌ».

* ثُمَّ قَالَ الْحَافِظُ الْذَّهَبِيُّ فِي «السَّيِّرِ» (ج ٤ ص ٣١٦): فِي نَفْسِ التَّرْجِمَةِ: «الْحَسَنُ: مَعْرُوفٌ بِالتَّدْلِيسِ، وَيُدَلِّسُ عَنِ الْضُّعْفَاءِ».

وَالْمَرَّةُ الرَّابِعَةُ: كَانَتْ فِي تَرْجِمَةِ الْحَافِظِ أَبِي النَّضْرِ هَاشِمِ بْنِ الْقَاسِمِ الْلَّيْثِيِّ، حَيْثُ قَالَ الْحَافِظُ الْذَّهَبِيُّ فِي «السَّيِّرِ» (ج ٦ ص ٥٩٠): بَعْدَ ذِكْرِهِ لِحَدِيثِ: أَبِي جَعْفَرِ الرَّازِيِّ، عَنْ يُونُسَ، عَنِ الْحَسَنِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ (رض)، مَرْفُوعًا: «إِنِّي أُمِرْتُ أَنْ أُفَاتِلَ النَّاسَ...»، الْحَسَنُ لَمْ يَصِحَّ سَمَاعُهُ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، وَهُوَ صَاحِبُ تَدْلِيسِ»^(٢).

* وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، لَمْ يَشْهُدِ الْقِصَّةَ، بَيْنَ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَائِشَةَ، وَالْقِصَّةُ مُرْسَلَةٌ مِنْ أَصْلِهَا، فَلَا تَصِحُّ.

* وَنَقْلُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: لَا يَصِحُّ، وَلَمْ تَثْبُتْ هَذِهِ الْقِصَّةُ.

* وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، لَا يُبَالِي مِمَّنْ يَنْقُلُ عَنْهُمْ، مِنَ الْضُّعْفَاءِ وَالْمَجْهُولِينَ، فِي مِثْلِ هَذِهِ الْأَحْدَاثِ، فَلَا يُعْتَمِدُ عَلَيْهِ فِي نَقْلِهِ لِسِيرِ الصَّحَابَةِ (رض).

(١) أَنْخَرَجَهُ الْمَحَامِلِيُّ فِي «الْمَحَامِلَاتِ» (٢٥٠).

* وَقَدْ صَرَّحَ الْحَافِظُ الدَّارْقُطْنِيُّ فِي «الْعِلَلِ» (ج ٧ ص ١٠٥)؛ بِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، لَمْ يَسْمَعْ حَدِيثَ: «الْمَسْحِ عَلَى الْخَفَّيْنِ»، مِنَ الْمُغِيرَةَ بْنِ شَعْبَةَ (رض).

(٢) وَانْظُرْ: «تُحْفَةُ الْأَشْرَافِ» لِلْوَزْرَى (ج ٩ ص ٣١٩).

قال الحافظ الذهبي في «السيّر» (ج ٤ ص ٣١٦): (الحسن البصري: معروف بالتدليس، ويدلُّسُ عنِ الضعفاء).

وقال الحافظ الباجي في «التعديل والتجريح» (ج ٢ ص ٤٨٧): (ومرسُلُ الحسن البصري: فيه ضعف).

* وكان الحسن البصري، يوم بُويع، لعليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنه: «ابن أربع عشرة»، سنة.

* ورأى عليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنه، بالمدينة، ثم خرج عليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنه، إلى الكوفة، والبصرة، ولم يلقه الحسن البصري، بعد ذلك.^(١)

عن الحسن بن أبي الحسن البصري قال: (ولدت، لستين: بقيتا، من خلافة: عمر بن الخطاب رضي الله عنه).

أثر صحيح

آخر جهه البخاري في «التاريخ الأوسط» (ج ١ ص ٣٩٣) من طريق الحميدى قال:

حدثنا سفيان بن عيينة، عن إسرائيل أبي موسى قال: سمعت الحسن البصري فذكره.

قلت: وهذا سندٌ صحيح.

قال الحافظ الذهبي في «السيّر» (ج ٤ ص ٥٧٢): (الحسن البصري: مع جلالته، فهو مدلّس، وراسيله: ليس بذاك، ولم يطلب الحديث في صياغه).

وقال الحافظ ابن أبي حاتم في «المراasil» (ص ٣٧)، سائل: أبو زرعة الراري، الحسن البصري، لقي أحداً من البدريين؟، قال: (رأهم رؤية، رأى: علياً رضي الله عنه).

(١) انظر: «تحفة التحصيل في ذكر رواة المراasil» لأبي زرعة العراقي (ص ٦٧).

* فَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، لَمْ يُدْرِكْ عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ عَلَى التَّفْصِيلِ، فَيَنْزَمُ الْانْقِطَاعُ فِيهِ، وَهُوَ الْإِرْسَالُ.

قُلْتُ: فَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، لَمْ يُدْرِكْ: «مَعْرَكَةُ الْجَمَلِ»، وَلَمْ يُدْرِكِ الْخِلَافَ الْمَزْعُومَ: «بَيْنَ عَلِيٍّ، وَبَيْنَ مُعاوِيَةَ»، أَصْلًا، لِأَنَّهُ كَانَ صَغِيرًا.^(١)

* وَهَذِهِ الْحَرْبُ: لَمْ تَحْدُثْ، وَلَا يُعْلَمُ تَفَاصِيلُهَا عَلَى الْكَمَالِ، لِذَلِكَ: يَسْتَحِيلُ أَنْ يُنَفَّذَ الصَّحَابَةُ^{رض}، هَذَا الْقَتْلُ فِيمَا بَيْنَهُمْ، وَهُمْ: يَعْلَمُونَ ضَيَاعَ أَمْرِ الْمُسْلِمِينَ، وَفَسَادَ حَالِ أَهْلِهِمْ، وَذَرَارِيهِمْ، وَدَمَارِ بَلَدِهِمْ.

* لِذَلِكَ: هَذِهِ الْقِصَّةُ، لَمْ تُثْبِتْ عَنِ الصَّحَابَةِ^{رض}، لَا سَنَدًا، وَلَا مَتَنًا فِي التَّارِيخِ.

* وَهِيَ مِنْ رِوَايَةِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَهُوَ لَمْ يَشْهُدْ هَذِهِ الْحَادِثَةَ، وَهُوَ كَثِيرٌ التَّدْلِيسِ، وَالْإِرْسَالِ عَنِ الْضُّعْفَاءِ وَالْمَجْهُولِينَ.

* وَالْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيُّ، هُوَ: مُدَلِّسٌ، وَقَدْ وَصَفَهُ بِتَدْلِيسِ الإِسْنَادِ، النَّسَائِيُّ، وَالذَّهَبِيُّ، وَالْعَلَائِيُّ، وَابْنُ حِبَّانَ، وَغَيْرُهُمْ.^(٢)

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «الثَّقَاتِ» (ج٤ ص١٢٣): (الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: كَانَ يُدَلِّسُ).

(١) وَانْظُرْ: «هَدْيَ السَّارِي» لابْنِ حَجَرٍ (ص٣٦٧).

(٢) وَانْظُرْ: «الثَّقَاتِ» لابْنِ حِبَّانَ (ج٤ ص١٢٣)، و«تَعْرِيفَ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» لابْنِ حَجَرٍ (ص١٠٢)، و«جَامِعَ التَّحْصِيلِ» لِلْعَلَائِيِّ (ص١٠٥)، و«سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلذَّهَبِيِّ (ج١ ص٨٠).

* والحسن بن أبي الحسن البصري، يدلّس عن الضعفاء، وفي سماع الحسن البصري، من الصحابة، فإنه مُرسَلٌ في أكثر أحاديث الصحابة، وكان يأخذ عن كل أحد.^(١)

وفي رواية: الفضل بن زياد عن أَحْمَدَ بْنِ حَبْلٍ رَحْمَةُ اللَّهِ قَالَ: (أَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ يَأْخُذُ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ).^(٢)

وقال الحافظ ابن عبد البر في «التمهيد» (ج ١ ص ٣٠): (وَقَالُوا: مَرَاسِيلُ عَطَاءِ، والحسن: لَا يُحْتَاجُ بِهَا، لِأَنَّهُمَا: كَانَا يَأْخُذَانِ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ).

وفي رواية: الفضل بن زياد قال: سمعت أَحْمَدَ بْنَ حَبْلٍ يقول: (ليَسَ فِي الْمُرْسَلَاتِ شَيْءٌ أَضْعَفُ مِنْ مُرْسَلَاتِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَعَطَاءُ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، كَانَ يَأْخُذَانِ عَنْ كُلِّ أَحَدٍ).^(٣)

(١) وانظر: «سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلْذَّهَبِيِّ (ج ١ ص ٨٠)، و(ج ٤ ص ٨٦ و٧٣ و٥٧٢)، و(ج ٩ ص ٥٤٩)، و«مِيزَانُ الْإِعْدَالِ» لَهُ (ج ٢ ص ٢٤ و٤٤)، و«تَارِيخُ الْإِسْلَامِ» لَهُ أَيْضًا (ج ٧ ص ٤٩)، و«تَذْكِرَةُ الْحُفَاظِ» لَهُ أَيْضًا (ج ١ ص ٧١)، و«تَقْبِيَحُ التَّسْهِيقِ» لَهُ أَيْضًا (ج ١ ص ٢٤٠).

(٢) انظر: «سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» لِلْذَّهَبِيِّ (ج ٤ ص ٨٦).
(٣) أَثْرٌ صَحِيحٌ.

آخرَ جهْ يعقوبُ بْنُ سُفيانَ فِي «الْمَعْرِفَةِ وَالتَّارِيخِ» (ج ٣ ص ٢٣٩ و٢٤٠)، وَالْخَطِيبُ فِي «الْكِفَائِيَّةِ» (ص ٥٤٩ و٥٧١)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمْشَقِ» (ج ٤٠٢)، وَالْيَهْقِينُ فِي «السُّنْنَ الْكُبُرَى» (ج ٩ ص ٤٢).
وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَذَكَرَهُ الذَّهَبِيُّ فِي «سِيرَ أَعْلَامِ النُّبَلَاءِ» (ج ٤ ص ٨٦).

وَفِي رِوَايَةٍ: حَنْبَلٌ بْنٌ إِسْحَاقَ قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا عَبْدِ اللَّهِ يَقُولُ: (وَأَمَّا الْحَسَنُ، وَعَطَاءُ؛ فَلَيْسَ مَرَاسِلُهُمَا كَذَلِكَ، هِيَ أَضْعَفُ الْمُرْسَلَاتِ، فَإِنَّهُمَا كَانَا يَأْخُذَانِ عَنْ كُلِّ).^(١)

قُلْتُ: فَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ؟ يَأْخُذُ عَنْ كُلِّ ضَرْبٍ، فَلَا يُعْتَمِدُ عَلَيْهِ.

قَالَ الْحَافِظُ الْخَطِيبُ جَهْلَةُ فِي «الْكِفَايَةِ» (ص ٥٤٩): (وَالَّذِي تَخْتَارُهُ مِنْ هَذِهِ الْجُمْلَةِ، سُقْوَطُ فَرْضِ الْعَمَلِ بِالْمَرَاسِيلِ، وَأَنَّ الْمُرْسَلَ عَيْرَ مَقْبُولٍ، وَالَّذِي يَدْلُلُ عَلَى ذَلِكَ، أَنَّ إِرْسَالَ الْحَدِيثِ يُؤَدِّي إِلَى الْجَهْلِ بِعَيْنِ رَاوِيهِ، وَيَسْتَحِيلُ الْعِلْمُ بِعَدَالَتِهِ مَعَ الْجَهْلِ بِعَيْنِهِ، وَقَدْ بَيَّنَ مِنْ قَبْلٍ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ قَبْوُلُ خَبْرٍ؛ إِلَّا مِمَّنْ عُرِفَتْ عَدَالُهُ، فَوَجَبَ لِذَلِكَ كَوْنُهُ: غَيْرَ مَقْبُولٍ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّهْبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج ٤ ص ٤٧٣): (بِخِلَافٍ: تَدْلِيسُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، فَإِنَّهُ كَانَ يَأْخُذُ عَنْ كُلِّ ضَرْبٍ، ثُمَّ يُسْقِطُهُمْ، كَعَلَيِّ بْنِ زَيْدٍ تَلْمِيذهِ^(٢)).

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّهْبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج ٤ ص ٥٧٢): (الْحَسَنُ مَعَ جَلَالِيَّةِ، فَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَمَرَاسِيلُهُ لَيْسَتْ بِذَاكَ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «تَعْرِيفِ أَهْلِ التَّقْدِيسِ» (ص ١٠٢): (الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: وَكَانَ مُكْثِرًا مِنَ الْحَدِيثِ، وَيُرِسِّلُ كَثِيرًا عَنْ كُلِّ أَحَدٍ).

(١) أَكْثَرُ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي «تَارِيخِ دِمْشَقِ» (ج ٤٠ ص ٤٠٢).
وَإِسْنَادُهُ صَحِيقٌ.

(٢) وَانْظُرْ: «الْطَّبَقَاتِ الْكُبِيرَى» لِابْنِ سَعْدٍ (ج ٧ ص ١٦٤)، وَ«تَهْذِيبِ الْكَمَالِ» لِلْمِزَىٰ (ج ٦ ص ١٢٢)، وَ«الْتَّمَهِيدَ» لِابْنِ عَبْدِ الْبَرِّ (ج ١ ص ٥٧).

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج ٩ ص ٥٤٩): (وَهُوَ صَاحِبُ تَدْلِيسٍ).
 وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» (ج ٧ ص ٤٩): عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ:
 (وَكَانَ يُدَلِّسُ، وَيُرِسِّلُ، وَيُحَدِّثُ بِالْمَعَانِي).
 قُلْتُ: فَمَا أَرْسَلَ مِنَ الْحَدِيثِ، عَنِ النِّقَةِ، فَلَيْسَ بِحُجَّةٍ.
 وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج ٤ ص ٥٨٨): (وَقَالَ قَائِلٌ: إِنَّمَا أَعْرَضَ أَهْلُ
 الصَّحِيحِ، عَنْ كَثِيرٍ مِمَّا يَقُولُ فِيهِ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: «عَنْ فُلَانِ»، وَإِنْ كَانَ مِمَّا ثَبَتَ لِقِيَةً
 فِيهِ: «لِفُلَانِ الْمُعَيَّنِ»؛ لِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ مَعْرُوفٌ بِالتَّدْلِيسِ، وَيُدَلِّسُ عَنِ الْفُسْقَاءِ،
 فَيَقُولُ فِي النَّفْسِ مِنْ ذَلِكَ، فَإِنَّا: وَإِنْ ثَبَّتَنَا سَمَاعَةً مِنْ سَمَرَةَ (صَاحِبِهِ)، يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ لَمْ
 يَسْمَعُ فِيهِ غَالِبَ النُّسْخَةِ، الَّتِي عَنْ: سَمَرَةَ (صَاحِبِهِ).)

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حِبَّانَ فِي «مَشَاهِيرِ عُلَمَاءِ الْأَمْصَارِ» (ص ١٤٣): (الْحَسَنُ بْنُ
 أَبِي الْحَسَنِ: عَلَى تَدْلِيسٍ كَانَ مِنْهُ فِي الرِّوَايَاتِ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعَلَائِيُّ فِي «جَامِعِ التَّحْصِيلِ» (ص ١٠٥): (الْحَسَنُ بْنُ أَبِي الْحَسَنِ
 الْبَصْرِيُّ: مِنَ الْمَشْهُورِينَ بِالتَّدْلِيسِ).

* فالحكم هذا يكُون على حسب القرائن المعتبرة في علم الحديث، من حيث
 السَّمَاعُ، أَوْ عَدَمِ السَّمَاعِ، لِأَنَّ أَحْيَانًا يُقَالُ: لِلْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، مِمَّنْ سَمِعَتْ هَذَا
 الْحَدِيثَ؟، فَيَقُولُ: «لَا أَدْرِي!». ^(١)

(١) انظر: «الطبقات الكبرى» لابن سعيد (ج ٧ ص ١٦٤)، و«تهذيب الكمال» للزمي (ج ٦ ص ١٢٢)،
 و«التمهيد» لابن عبد البر (ج ١ ص ٥٧).

قَالَ الْحَافِظُ أَبْنُ عَبْدِ الْبَرِّ رَجُلُهُ فِي «الْتَّمَهِيدِ» (ج ١ ص ٣٠): (وَأَمَّا الْإِرْسَالُ: فَكُلُّ مَنْ عُرِفَ بِالْأَخْذِ عَنِ الْضُّعْفَاءِ، وَالْمُسَامَحَةِ فِي ذَلِكَ، لَمْ يُحْتَاجْ بِمَا أَرْسَلَهُ، تَابِعِيًّا كَانَ، أَوْ مَنْ دُونَهُ).

وَعَنِ ابْنِ عَوْنٍ قَالَ: (كَانَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: يُحَدِّثُنَا؛ بِأَحَادِيثَ، لَوْ كَانَ يُسْنِدُهَا، كَانَ أَحَبَّ إِلَيْنَا^(١)؛ يَعْنِي: مُرْسَلَةً يَرْوِيهَا.

قُلْتُ: وَأَحْيَا نَاهِيًّا يُطْلَقُ عَلَى التَّدْلِيسِ، وَيَرَادُ بِهِ الْإِرْسَالُ.

* وَمِمَّا يُبَيِّنُ ذَلِكَ، أَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، أَطْلَقَ عَلَيْهِ وَصْفَ التَّدْلِيسِ أَحْيَا نَاهِيًّا^(٢)، لِكِنَّ الدَّلِيلَ عَلَيْهِ أَنَّهُ رَوَى عَنْ جَمَاعَةٍ: لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُمْ، أَوْ سَمِعَ مِنْهُمْ شَيْئًا، مُعِينًا، دُونَ سَائِرِ مَا يَرْوِي عَنْهُمْ، فَإِنَّهُ: مُرْسَلٌ، وَهُوَ لَاحِقٌ بِالْإِرْسَالِ الظَّاهِرِ، أَوِ الْإِرْسَالِ الْخَفِيِّ، فَهُوَ: مَنْ قَبِيلِ الْمُرْسَلِ فِي الْحَقِيقَةِ.^(٣)

* وَعَلَى هَذَا: مِنَ الْخَطَأِ أَنْ تُحْمَلَ عَنْهُنَّ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ عَلَى الاتِّصالِ فِي جَمِيعِ الْحَالَاتِ، لِذَلِكَ لَا بُدَّ مِنَ الدِّرَاسَةِ حَوْلَ رِوَايَاتِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَمَّنْ عَاصَرُهُمْ، مِمَّنْ سَمِعَ مِنْهُمْ، فَإِنَّهَا تَخْتَلِفُ فِي مَسْأَلَةِ السَّمَاعِ، وَلَا بُدَّ مِنَ النَّظَرِ إِلَى نَكَارَةِ الْمُتَنَّ وَالْفَاظِهِ.

(١) أَتَرَ حَسَنٌ.

آخرَ حَدِيثَ أَبْنِ عَبْدِ الْبَرِّ فِي «الْتَّمَهِيدِ» (ج ١ ص ٥٧).
وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ.

(٢) وَهَذَا يُظْهِرُ أَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، يَصْحُّ وَصُفْهُ: بِ«الْتَّدْلِيسِ» أَحْيَا نَاهِيًّا، إِذَا لَمْ يُصْرُحْ بِالسَّمَاعِ، عَمَّنْ عَاصَرَهُمْ، وَسَمِعَ مِنْهُمْ.

(٣) فَالَّذِينَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُمْ، فَهَذَا هُوَ الْغَالِبُ، وَهَذَا يُسَمَّى: «الْمُرْسَلُ الْخَفِيِّ».

قال الحافظ الحاكم في «معرفة علوم الحديث» (ص ٣٥٩): (وإنما يعلل الحديث: من أوجه ليس للجرح فيها مدخل).

* فإنَّ حديثَ المجرُوح: ساقطٌ واهٍ، وعلةُ الحديثِ يكثُرُ في أحاديثِ الثقاتِ، لأنَّ يحدُثُوا بحديثِ له علة، فيخفى عليهم علمه، فيصيرُ الحديثُ معلومًا.

* وحميدُ بنُ أبي حميدِ الطويلِ، وهو ثقةٌ، لكنه يدلُّسُ^(١)، وقد عنَّ، ولم يرد تصريحه بالتحديث، في أيٍ من طرقه، فاءِسناً مُنقطعٌ.

قال الحافظ الذهبي في «الميزان» (ج ١ ص ٦١٠): عن حميدِ الطويلِ: «ثقةٌ يدلُّسُ».

وقال الحافظ ابنُ حجرٍ في «الترقِيب» (ج ١ ص ٤٢١): عن حميدِ الطويلِ: «ثقةٌ يدلُّسُ».

* وحالفَ حمادَ بنَ سلمةَ: خالدُ بنُ الحارثِ في لفظِه: عن حميدِ الطويلِ، عن الحسنِ البصريِّ، عن أبي بكرَةَ رضي الله عنه، قال: (عصمني الله، بشيء سمعته من رسول الله صلوات الله عليه وسلم، لما هلك كسرى، قال: من استخلفوا؟ قالوا: ابنته، فقال النبي صلوات الله عليه وسلم: لن يفلح قومٌ ولوا أمرهم امرأةً، قال: فلما قدِمت عائشةً -يعني: البصرة-، ذكرت قولَ رسول الله صلوات الله عليه وسلم، فعصمني الله به).

الحديثُ مُنْكَرٌ

(١) وقد جعلَ الحافظ ابنُ حجرٍ في «طبقاتِ المدلسين» (ص ٣٧)، في الطبقةِ الثالثةِ من المدلسين.

* وهذه المرتبةُ: من أكثرَ من التدليسِ، فلم يتحقق الأئمةُ من أحاديثِهم، إلا بما صرحوَ فيه بالسماعِ.

انظر: «طبقاتِ المدلسين» لابن حجرٍ (ص ١٣).

آخرَ جَهَهُ التَّرْمِذِيُّ فِي «سُنْنَةِ» (ج ٤ ص ٣١٥ و ٣١٦) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُثَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثَ، بِهَذَا الْإِسْنَادِ.

وَقَالَ التَّرْمِذِيُّ: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ».

* وَلَيْسَ هُوَ كَمَا قَالَ، لِأَنَّ الْحَسَنَ بْنَ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، مُدَلِّسٌ، وَقَدْ عَنَّهُ، ثُمَّ إِنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ شَيْئًا.

* وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الصَّحَابَةِ شَيْئًا، فَإِذَا صَرَّحَ بِسَمَاعِهِ مِنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَهُوَ خَاطِئٌ.

* لِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، لَمْ يَسْمَعْ، بِمِثْلِ: هَذِهِ الْقَصَصِ فِي عَهْدِ الصَّحَابَةِ (صَحِيفَةِ)، لَا فِي أَوَّلِ عَهْدِهِمْ، وَلَا فِي آخِرِ عَهْدِهِمْ، لِأَنَّهُ كَانَ صَغِيرًا، فَلَمْ يُدْرِكْ قَصَصَ الصَّحَابَةِ (صَحِيفَةِ).

الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ

فَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ: (وُلِدتُُ، لِسَتَّينَ: بَقِيَّاتَا، مِنْ خِلَافَةِ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ (صَحِيفَةِ)).

أَكْرَرُ صَحِيحٌ

آخرَ جَهَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْأَوْسَطِ» (ج ١ ص ٣٩٣) مِنْ طَرِيقِ الْحُمَيْدِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفْيَانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْرَائِيلِ أَبِي مُوسَى قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ فَذَكَرَهُ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

قالَ الْحَافِظُ الدَّهْبَيُّ فِي «السَّيِّرِ» (ج ٤ ص ٥٧٢): (الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: مَعَ جَلَالِهِ، فَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَمَرَاسِيْلُهُ: لَيْسَتْ بِذَاكَ، وَلَمْ يَطْلُبِ الْحَدِيثَ فِي صِبَاهُ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «طَبَقَاتِ الْمُدَلِّسِينَ» (ص ٢٩)؛ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: (كَانَ مُكْثِرًا مِنَ الْحَدِيثِ، يُرِسِّلُ كَثِيرًا عَنْ كُلِّ أَحَدٍ).

* وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، لَا يُبَالِي مِمَّنْ يَنْقُلُ عَنْهُمْ، مِنَ الْضُّعَفَاءِ وَالْمَجْهُولِينَ، فِي مِثْلِ هَذِهِ الْأَحْدَاثِ، فَلَا يُعْتَمِدُ عَلَيْهِ فِي نَقْلِهِ لِسِيرِ الصَّحَابَةِ بِهِذِهِ.

قَالَ الْحَافِظُ الدَّهْيَى فِي «السَّيِّرِ» (ج ٤ ص ٣٦): (الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: مَعْرُوفٌ بِالْتَّدَلِيسِ، وَيُدَلِّسُ عَنِ الْضُّعَفَاءِ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَاجِيُّ فِي «الْتَّعْدِيلِ وَالتَّجْرِيحِ» (ج ٢ ص ٤٨٧): (وَمُرْسَلُ الْحَسَنِ الْبَصْرِيُّ: فِيهِ ضَعْفٌ).

* وَحُمَيْدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، وَهُوَ ثَقَةٌ، لَكِنَّهُ يُدَلِّسُ^(١)، وَقَدْ عَنَّنَ، وَلَمْ يَرِدْ تَصْرِيحةً بِالْتَّحْدِيثِ، فِي أَيِّ مِنْ طُرُقِهِ، فَالإِسْنَادُ مُنْقَطِعٌ.

قَالَ الْحَافِظُ الدَّهْيَى فِي «الْمِيزَانِ» (ج ١ ص ٦١٠): عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ: «ثَقَةٌ يُدَلِّسُ».

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْتَّقْرِيبِ» (ج ١ ص ٤٢١): عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ: «ثَقَةٌ يُدَلِّسُ».

وَأَخْرَجَهُ النَّسَائِيُّ فِي «الْمُجْتَبَىِ» (ج ٨ ص ٢٢٧) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُشَنَّى، قَالَ: حَدَّثَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثَ، قَالَ: حَدَّثَنَا حُمَيْدٌ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ

(١) وَقَدْ جَعَلَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «طَبَقَاتِ الْمُدَلِّسِينَ» (ص ٣٧)؛ فِي الطَّبَقَةِ: الثَّالِثَةِ مِنَ الْمُدَلِّسِينَ.

* وَهَذِهِ الْمَرْتَبَةُ: مَنْ أَكْثَرَ مِنَ التَّدَلِيسِ، فَلَمْ يَحْتَجْ إِلَيْهِمْ مِنْ أَحَادِيثِهِمْ، إِلَّا بِمَا صَرَّحُوا فِيهِ بِالسَّمَاعِ.

انظر: «طَبَقَاتِ الْمُدَلِّسِينَ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ١٣).

تَعَالَى قَالَ: (عَصَمَنِي اللَّهُ بِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَمَّا هَلَكَ كِسْرَى، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: مَنْ اسْتَخْلَفُوا؟، قَالُوا: ابْنَتَهُ، قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ، وَلَوْا أَمْرُهُمْ أَمْرَأً). .

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ مُنْكَرٌ، كَسَابِيقِهِ.

* وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الصَّحَابَةِ شَيْئًا، فَإِذَا صَرَّحَ بِسَمَاعِهِ مِنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَهُوَ خَطَأً.

* لِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، لَمْ يَسْمَعْ، بِمِثْلِهِ: هَذِهِ الْقِصَاصِ فِي عَهْدِ الصَّحَابَةِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، لَا فِي أَوَّلِ عَهْدِهِمْ، وَلَا فِي آخِرِ عَهْدِهِمْ، لِأَنَّهُ كَانَ صَغِيرًا، فَلَمْ يُدْرِكْ قَصْصَ الصَّحَابَةِ

تَعَالَى

فَعَنِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ قَالَ: (وُلِدتُُ، لِسَنَتَيْنِ: بَقِيَتَا، مِنْ حِلَافَةَ عُمَرَ بْنِ الْحَطَابِ تَعَالَى). .

أَثْرٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ الْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْأَوْسَطِ» (ج ١ ص ٣٩٣) مِنْ طَرِيقِ الْحُمَيْدِيِّ قَالَ: حَدَّثَنَا سُفِيَّانُ بْنُ عُيَيْنَةَ، عَنْ إِسْرَائِيلَ أَبِي مُوسَى قَالَ: سَمِعْتُ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ فَدَكَرَهُ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ صَحِيحٌ.

قَالَ الْحَافِظُ الدَّهْبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج ٤ ص ٥٧٢): (الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: مَعَ جَلَالِتِهِ، فَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَمَرَاسِيلُهُ: لَيْسْتُ بِذَاكَ، وَلَمْ يَطْلُبِ الْحَدِيثَ فِي صِبَاهُ).

* وَقَدْ تَكَلَّمَ الْأَعْمَمُ، مِنْهُمْ: أَبْنُ الْمَدِينِيِّ، وَأَبُو حَاتِمَ، وَأَحْمَدُ، وَالْبَزَارُ، وَغَيْرُهُمْ، فِي مَرَاسِيلِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، وَهِيَ لَا تَصِحُّ.

* فَهُؤُلَاءِ الْأَئِمَّةُ: كَانُوا يَحْمِلُونَ رِوَايَاتِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَلَى الْإِرْسَالِ.

قُلْتُ: وَكَانَ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، يُدَلِّسُ، وَيُرِسِّلُ كَثِيرًا، فَلَا يُحْتَجُ بِهِ إِذَا رَوَى عَنِ الصَّحَابَةِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، لِأَنَّهُ لَمْ يَسْمَعْ مِنْهُمْ.

* وَقَدْ تَكَلَّمَ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنْ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ، فِي مَرَاسِيلِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ؛ مِنْهُمْ: ابْنُ سِيرِينَ، وَأَحْمَدُ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ، وَغَيْرُهُمْ.^(١)

عَنِ ابْنِ سِيرِينَ قَالَ: (إِذَا حَدَّثْنِي، فَلَا تُحَدِّثْنِي عَنْ أَبِي الْعَالِيَةِ، وَلَا الْحَسَنِ؛ فَإِنَّهُمَا لَا يُبَالِيَانِ عَنْ مَنْ أَخَذَ).^(٢)

* وَقَدْ جَاءَ عَنِ الْإِمَامِ أَحْمَادَ نَفْسِهِ؛ أَنَّهُ قَالَ: فِي مَرَاسِيلِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، بِمِثْلِ قُولِ: ابْنِ سِيرِينَ هَذَا.^(٣)

قَالَ الْحَافِظُ الدَّهْبِيُّ فِي «السَّيِّرِ» (ج٤ ص٥٧٢): (الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: مَعَ جَلَالِهِ، فَهُوَ مُدَلِّسٌ، وَمَرَاسِيلُهُ، لَيْسَتْ بِذَاكَ، وَلَمْ يَطْلُبِ الْحَدِيثَ فِي صِبَاهُ).

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «طَبَقَاتِ الْمُدَلِّسِينَ» (ص٢٩): عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: (كَانَ مُكْثِرًا مِنَ الْحَدِيثِ، يُرِسِّلُ كَثِيرًا عَنْ كُلِّ أَحَدٍ).

(١) انظر: «المُسْتَحِبُ مِنَ الْعِلَلِ لِلْخَلَالِ» لابن قدامه (ص١٥٣)، و«شُرَحُ الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» لابن رَجَبِ (ج١ ص٥٣٦ و٥٣٩).

(٢) أَثْرٌ صَحِيحٌ.

أَخْرَجَهُ الْخَلَالُ فِي «المُسْتَحِبُ مِنَ الْعِلَلِ» (ص١٥٦).

وَإِسْنَادُهُ صَحِيحٌ.

وَأَوْرَدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ رَجَبٍ فِي «شُرَحُ الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» (ج١ ص٥٣٨).

(٣) انظر: «شُرَحُ الْعِلَلِ الصَّغِيرِ» لابن رَجَبِ (ج١ ص٥٣٨).

* وَنَقْلُ الْحَسَنِ البَصْرِيِّ: لَا يَصِحُّ، وَلَمْ تَثْبُتْ هَذِهِ الْقِصَّةُ.

* وَالْحَسَنُ البَصْرِيُّ، لَا يُبَالِي مِمَّنْ يَنْقُلُ عَنْهُمْ، مِنَ الْمُضْعَفَاءِ وَالْمَجْهُولِينَ، فِي

مِثْلِ هَذِهِ الْأَحْدَاثِ، فَلَا يُعْتَمِدُ عَلَيْهِ فِي نَقْلِهِ لِسَيِّرِ الصَّحَابَةِ بِهِذِهِ.

قَالَ الْحَافِظُ الدَّهْيَيُّ فِي «السَّيِّرِ» (ج٤ ص٣٦): (الْحَسَنُ البَصْرِيُّ: مَعْرُوفٌ

بِالتَّدْلِيسِ، وَيُدَلِّسُ عَنِ الْمُضْعَفَاءِ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَاجِيُّ فِي «الْتَّعْدِيلِ وَالْتَّجْرِيحِ» (ج٢ ص٤٨٧): (وَمُرْسَلُ الْحَسَنِ

الْبَصْرِيُّ: فِيهِ ضَعْفٌ).

* فَلَمْ يَسْمَعِ الْحَسَنُ البَصْرِيُّ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ، هَذَا الْحَدِيثَ، وَهُوَ مُرْسَلٌ.

* وَالْحَسَنُ البَصْرِيُّ: يُرِسَّلُ، وَيُدَلِّسُ.

قَالَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْتَّسْبِيعِ» (ص٣٥٥): (الْحَسَنُ البَصْرِيُّ: لَمْ يَسْمَعْ مِنْ

أَبِي بَكْرَةَ).

قُلْتُ: فَمَنْ قَالَ عَنِ الْحَسَنِ البَصْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ، فَقَدْ أَخْطَأَ، بِلَا شَكٍّ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الْطَّبَقَاتِ الْكُبْرَى» (ج٩ ص١٥٨): عَنِ الْحَسَنِ

الْبَصْرِيِّ: (وَكَانَ مَا أَسْنَدَ مِنْ حَدِيثِهِ، وَرَوَى عَمَّنْ سَمِعَ مِنْهُ: فَهُوَ حُجَّةٌ، وَمَا أَرْسَلَ،

فَلَيْسَ بِحُجَّةٍ).

قُلْتُ: وَفِي هَذَا الْإِسْنَادِ: أَرْسَلَ، وَدَلَّسَ، وَعَنْعَنَ، فَلَيْسَ بِحُجَّةٍ.

* فَلَمْ يَصِحَّ: عَنِ الْحَسَنِ البَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: سَمَاعٌ، مِنْ وَجْهٍ، صَحِيحٍ،

ثَابِتٍ.

قال الحافظ الباجي في «التعديل والتجريح» (ج ٢ ص ٤٨٦): (فليس في هذا الحديث، ما يدل على سماع الحسن بن أبي الحسن، من أبي بكر، وهو غير مسلم). وقال الحافظ الباجي في «التعديل والتجريح» (ج ٢ ص ٤٨٧): (لأنَّ الحسن البصري، عندهم: لم يسمع من أبي بكر). لذلك: الحافظ ابن المديني، هو نفسه، صرَّح، بأنَّ الحسن البصري، لم يسمع من أبي بكر.

قال الحافظ الذهبي في «تاريخ الإسلام» (ج ٣ ص ٣٦): (قال علي بن المديني: لم يسمع الحسن، من أبي بكر). وهذا: هو الصواب.

وقال الحافظ يحيى بن معين في «التاريخ» (ج ٤ ص ٣٢٢): برواية: الدوري، قال: (سمعت يحيى بن معين، يقول: لم يسمع الحسن، من أبي بكر، قيل له: فإن مباركَ بْنَ فضالَةَ، يَقُولُ: عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرَةَ، قَالَ يَحْيَى: لَيْسَ بِشَيْءٍ). قلت: فالحافظ يحيى بن معين يرى أنَّ قولَ الحسن البصري: حدثنا أبو بكر، إنما هو خطأ، وعليه لم ير لحسن البصري، سماعاً، من أبي بكر.

وقد نقل الحافظ الذهبي في «السير» (ج ٤ ص ٥٦٦)، عن الحافظ ابن معين: مثل هذا، في عدم سماع الحسن البصري، من أبي بكر.

وقال الحافظ الدارقطني، في «سؤالات الحكم له» (ص ٢٠٨)، قال عن حديث: (وَفِيهِ إِرْسَالٌ؛ لِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ).

* وهؤلاء الأئمة: لم يثبتْ عِنْدُهُمْ بالتصريح الصَّحِيحِ، بطريق صَحِيحٍ ثابتٍ.

* لِأَنَّ رِوَايَةَ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، بِالْوَاسِطَةِ، وَهَذَا مَا اعْتَلَّ بِهِ الْحَافِظُ الدَّارُ قُطْنِيُّ فِي «التَّسْتُّعِ» (ص ٣٥٥)؛ حَيْثُ قَالَ: «وَالْحَسَنُ: لَا يَرْوِي؛ إِلَّا عَنِ الْأَحْنَفَ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ».

* وَإِنَّمَا قَالَ الْحَافِظُ الدَّارُ قُطْنِيُّ، ذَلِكَ، لِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، كَانَ يُرْسِلُ كَثِيرًا عَمَّنْ لَمْ يَلْقَهُمْ، بِصِيغَةِ: «عَنْ».

* وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الصَّحَابَةِ شَيْئًا، فَإِذَا صَرَّحَ بِسَمَاعِهِ مِنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَهُوَ خَاطِئٌ.

* وَحُمَيْدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، وَهُوَ ثَقَةٌ، لِكِهِ يُدَلْسُ^(١)، وَقَدْ عَنْنَاهُ، وَلَمْ يَرِدْ تَصْرِيحةً بِالْتَّحْدِيدِ، فِي أَيِّ مِنْ طُرُقِهِ، فَالإِسْنَادُ مُنْقَطِعٌ.

قَالَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «المِيزَانِ» (ج ١ ص ٦١٠)؛ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ: «ثَقَةُ يُدَلْسُ».

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «الْتَّقْرِيبِ» (ج ١ ص ٤٢١)؛ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ: «ثَقَةُ يُدَلْسُ».

* وَلَمْ يَذْكُرْ فِي الْحَدِيثِ، قَوْلُ أَبِي بَكْرَةَ الثَّقَفِيِّ: «فَلَمَّا قَدِمْتُ عَائِشَةَ -يَعْنِي الْبَصَرَةَ-، ذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَعَصَمَنِي اللَّهُ بِهِ»؛ يَعْنِي: مِنَ الْخُرُوجِ فِي: «وَقْعَةِ الْجَمَلِ».

(١) وَقَدْ جَعَلَ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «طَبَقَاتِ الْمُدَلِّسِينَ» (ص ٣٧)، فِي الطَّبَقَةِ: الثَّالِثَةِ مِنَ الْمُدَلِّسِينَ.

* وَهَذِهِ الْمَرْتَبَةُ: مَنْ أَكْثَرَ مِنَ التَّدَلِيسِ، فَلَمْ يَحْتَاجْ إِلَيْهِمْ مِنْ أَحَادِيشِهِمْ؛ إِلَّا بِمَا صَرَّحُوا فِيهِ بِالسَّمَاعِ.

انْظرُ: «طَبَقَاتِ الْمُدَلِّسِينَ» لِابْنِ حَجَرٍ (ص ١٣).

وَهَذَا مِنَ الاضطِرَابِ فِي قِصَّةِ «وَقْعَةِ الْجَمَلِ».

وَهَذَا التَّخْلِيطُ: مِنَ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، لِأَنَّهُ يُدَلِّسُ عَنِ الْضُّعْفَاءِ وَالْمَجْهُولِينَ.

* وَيَسْتَحِيلُ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه، أَنْ يَقُولَ: «عَصَمَنِي»؛ أَيْ: حِينَ أَرْدَتُ، أَنْ أَفَاتِلَ

عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ، مَعَ طَرَفِ عَائِشَةَ: «وَلَوْا أَمْرَهُمُ امْرَأَةً»، أَيْ: فَقُلْتُ فِي نَفْسِي حِينَ تَدَكَّرْتُ هَذَا الْحَدِيثَ، أَنَّ عَائِشَةَ رضي الله عنها امْرَأَةٌ، فَلَا تَصْلُحُ لِتَوْلِيهِ الْأَمْرِ إِلَيْهَا، وَقَدْ عَصَمَهُ اللَّهُ تَعَالَى، فِيمَا جَرَى عَلَى مُعَاوِيَةَ، وَعَلَيْهِ، بِحَدِيثٍ: «إِذَا التَّقَى الْمُسْلِمُانِ بِسَيِّفَيْهِمَا».

* فَيَسْتَحِيلُ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه، أَنْ يَقُولَ عَنْ حَادِثَةٍ لَمْ تَحْدُثْ فِي التَّارِيخِ، فِي زَمَنِ

الصَّحَابَةِ رضي الله عنهم، وَهِيَ: «حَادِثَةُ الْجَمَلِ»، وَلَمْ تَقْدُمْ عَائِشَةُ رضي الله عنها إِلَى الْبَصْرَةِ، وَلَمْ تُقَاتِلْ

عَلَيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رضي الله عنه.

وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكُ الْجَامِعُ الصَّحِيحُ عَلَى شَرْطِ الْإِمَامَيْنِ» (ج ٣

ص ١١٩) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُشَنَّى، حَدَّثَنِي حَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، ثَنا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: (عَصَمَنِي اللَّهُ بِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه، لَمَّا هَلَكَ كِسْرَى، قَالَ صلوات الله عليه: مَنِ اسْتَخْلَفُوا؟، قَالُوا: ابْنَتُهُ، قَالَ، فَقَالَ صلوات الله عليه: لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ وَلَوْا أَمْرَهُمُ امْرَأَةً، قَالَ: فَلَمَّا قَدِمْتُ عَائِشَةَ رضي الله عنها، ذَكَرْتُ قَوْلَ رَسُولِ اللَّهِ صلوات الله عليه وآله وسلامه، فَعَصَمَنِي اللَّهُ بِهِ).

حَدِيثُ مُنْكَرٍ

* فَلَمْ يَسْمَعِ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ، هَذَا الْحَدِيثُ، وَهُوَ مُرْسَلٌ.

* وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: يُرِسْلُ، وَيُدَلِّسُ.

قال الحافظ الدارقطني في «التبغ» (ص ٣٥٥): (الحسن البصري: لم يسمع من أبي بكره).

قلت: فمن قال عن الحسن البصري، أنه سمع من أبي بكره، فقد أخطأ، بلا شك.

قال الحافظ ابن سعيد في «الطبقات الكبرى» (ج ٩ ص ١٥٨)؛ عن الحسن البصري: (وكان ما أسندا من حديثه، وروى عن سمع منه: فهو حجة، وما أرسلا، فليس بحجة).

قلت: وفي هذا الإسناد: أرسل، ودلس، وعنعن، فليس بحجة.

* فلم يصح: عن الحسن البصري، عن أبي بكره: سماع، من وجہ صحيح، ثابت.

قال الحافظ الباجي في «التعديل والتجريح» (ج ٢ ص ٤٨٦): (فليس في هذا الحديث، ما يدل على سماع الحسن بن أبي الحسن، من أبي بكره، وهو غير مسلم).
وقال الحافظ الباجي في «التعديل والتجريح» (ج ٢ ص ٤٨٧): (لأن الحسن البصري، عندهم: لم يسمع من أبي بكره).

لذلك: الحافظ ابن المديني، هو نفسه، صرّح، بأن الحسن البصري، لم يسمع من أبي بكره.

قال الحافظ الذهبي في «تاريخ الإسلام» (ج ٣ ص ٣٦): (قال علي بن المديني: لم يسمع الحسن، من أبي بكره).
وهذا: هو الصواب.

وَقَالَ الْحَافِظُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ فِي «التَّارِيخِ» (ج٤ ص٣٢٢)؛ بِرِوَايَةِ الدُّورِيِّ، قَالَ: (سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينٍ، يَقُولُ: لَمْ يَسْمَعِ الْحَسَنُ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ، قِيلَ لَهُ: فَإِنَّ مُبَارَكَ بْنَ فَضَالَةَ، يَقُولُ: عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرَةَ، قَالَ يَحْيَى: لَيْسَ بِشَيْءٍ). قُلْتُ: فَالْحَافِظُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ يَرَى، أَنَّ قَوْلَ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرَةَ، إِنَّمَا هُوَ خَطَأٌ، وَعَلَيْهِ لَمْ يَرِ لِلْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، سَمَاعًا، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ.

وَقَدْ نَقَلَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج٤ ص٥٦)، عَنِ الْحَافِظِ ابْنِ مَعِينٍ: مِثْلَ هَذَا، فِي عَدَمِ سَمَاعِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ، فِي «سُؤَالاتِ الْحَاكِمِ لَهُ» (ص٢٠٨)، قَالَ عَنْ حَدِيثِ: (وَفِيهِ إِرْسَالٌ؛ لِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ).

* وَهُؤُلَاءِ الْأَئِمَّةُ: لَمْ يُبْتَدِّعْ عِنْهُمْ بِالْتَّصْرِيحِ الصَّحِيحِ، بِطَرِيقِ صَحِيحٍ ثَابِتٍ.

* لِأَنَّ رِوَايَةَ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، بِالْوَاسِطةِ، وَهَذَا مَا اعْتَدَ بِهِ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «التَّسْبِيعِ» (ص٣٥)؛ حَيْثُ قَالَ: (وَالْحَسَنُ: لَا يَرْوِي؛ إِلَّا عَنِ الْأَنْحَنَفِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ).

* وَإِنَّمَا قَالَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ، ذَلِكَ، لِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، كَانَ يُرْسِلُ كَثِيرًا عَمَّنْ لَمْ يَلْقَهُمْ، بِصِيغَةِ: «عَنْ».

* وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الصَّحَابَةِ شَيْئًا، فَإِذَا صَرَّحَ بِسَمَاعِهِ مِنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَهُوَ خَطَأٌ.

* وَحُمَيْدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، وَهُوَ ثَقَةٌ، لَكِنَّهُ يُدَلِّسُ^(١)، وَقَدْ عَنَّ، وَلَمْ يَرِدْ تَصْرِيفَهُ بِالْتَّحْدِيثِ، فِي أَيِّ مِنْ طُرُقِهِ، فَإِلَّا سَنَادٌ مُنْقَطِعٌ.

قَالَ الْحَافِظُ الدَّهْبِيُّ فِي «الْمِيزَانِ» (ج ١ ص ٦١٠)؛ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ: «ثَقَةٌ يُدَلِّسُ».

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَبْرٍ فِي «الْتَّقْرِيبِ» (ج ١ ص ٤٢١)، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ: «ثَقَةٌ يُدَلِّسُ».

وَأَخْرَجَهُ الْحَاكِمُ فِي «الْمُسْتَدْرَكَ الْجَامِعِ الصَّحِيحِ عَلَى شَرْطِ الْإِمَامَيْنِ» (ج ٤ ص ٢٩١) مِنْ طَرِيقِ مُسَدِّدٍ، ثَمَّا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ رضي الله عنه قَالَ: (عَصَمَنِي اللَّهُ بِشَيْءٍ سَمِعْتُهُ مِنَ النَّبِيِّ صلوات الله عليه، لَمَّا بَلَغَهُ أَنَّ مَلِكَ ذِي يَزَنِ، تُؤْتِي، فَوَلَّوْا أَمْرَهُمْ امْرَأَةً، فَقَالَ النَّبِيُّ صلوات الله عليه: لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ تَمْلِكُهُمْ امْرَأَةً). حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

وَقَالَ الْحَاكِمُ: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ، عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخْرِجَاهُ». فَوَقَعَ عِنْدَ الْحَاكِمِ: «مَلِكٌ ذِي يَزَنِ»، بَدَلَ: «كِسْرَى»، وَهُوَ: وَهُمُ، وَلَمْ يَذْكُرْ: «وَقْعَةَ الْجَمَلِ».

وَهَذَا مِنَ الْاِخْتِلَافِ فِي الْحَدِيثِ الْوَاحِدِ.^(٢)

(١) وَقَدْ جَعَلَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَبْرٍ فِي «طَبَقَاتِ الْمُدَلِّسِينَ» (ص ٣٧)؛ فِي الطَّبَقَةِ: الثَّالِثَةِ مِنَ الْمُدَلِّسِينَ.

* وَهَذِهِ الْمَرْتَبَةُ: مَنْ أَكْثَرَ مِنَ التَّدْلِيسِ، فَلَمْ يَحْتَاجْ إِلَيْهِمْ مِنْ أَحَادِيثِهِمْ، إِلَّا بِمَا صَرَحُوا فِيهِ بِالسَّمَاعِ.

انْظُرْ: «طَبَقَاتِ الْمُدَلِّسِينَ» لِابْنِ حَبْرٍ (ص ١٣).

(٢) وَهَذَا الْاِخْتِلَافُ ذَكَرَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَبْرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِيِّ» (ج ١٣ ص ٥٦).

فَهُوَ: حَدِيثٌ مُضطَرِبٌ.

* فَلَمْ يَسْمَعِ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ، هَذَا الْحَدِيثُ، وَهُوَ مُرْسَلٌ.

* وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: يُرْسَلُ، وَيُدَلَّسُ.

قال الحافظ الدارقطني في «التبيغ» (ص ٣٥٥): (الحسن البصري: لَمْ يَسْمَعْ مِنْ

أَبِي بَكْرَةَ).

قُلْتُ: فَمَنْ قَالَ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ، فَقَدْ أَخْطَأَ، بِلَا شَكَّ.

قال الحافظ ابن سعد في «الطبقات الكبيرة» (ج ٩ ص ١٥٨): عن الحسن

البصري: (وَكَانَ مَا أَسْنَدَ مِنْ حَدِيثِهِ، وَرَوَى عَمَّنْ سَمِعَ مِنْهُ: فَهُوَ حُجَّةٌ، وَمَا أَرْسَلَ،

فَلَيْسَ بِحُجَّةٍ).

قُلْتُ: وَفِي هَذَا الْإِسْنَادِ: أَرْسَلَ، وَدَلَّسَ، وَعَنْعَنَ، فَلَيْسَ بِحُجَّةٍ.

* فَلَمْ يَصِحَّ: عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ: سَمَاعٌ، مِنْ وَجْهٍ، صَحِيحٍ،

ثَابِتٌ.

قال الحافظ الباجي في «التعديل والتجريح» (ج ٢ ص ٤٨٦): (فَلَيْسَ فِي هَذَا

الْحَدِيثِ، مَا يَدْلِلُ عَلَى سَمَاعِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِي الْحَسَنِ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ، وَهُوَ غَيْرُ مُسْلِمٍ).

وقال الحافظ الباجي في «التعديل والتجريح» (ج ٢ ص ٤٨٧): (لَأَنَّ الْحَسَنَ

الْبَصْرِيَّ، عِنْدُهُمْ: لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ).

لِذَلِكَ: الْحَافِظُ ابْنُ الْمَدِينِيُّ، هُوَ نَفْسُهُ، صَرَّحَ، بِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، لَمْ يَسْمَعْ

مِنْ أَبِي بَكْرَةَ.

قالَ الْحَافِظُ الدَّهْبِيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» (ج ٣ ص ٣٦): (قَالَ عَلَيُّ بْنُ الْمَدِينيِّ: لَمْ يَسْمَعْ الْحَسَنُ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ).
وَهَذَا هُوَ الصَّوابُ.

وقَالَ الْحَافِظُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ فِي «التَّارِيخِ» (ج ٤ ص ٣٢٢)؛ بِرِوَايَةِ الدُّورِيِّ، قَالَ: (سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينَ، يَقُولُ: لَمْ يَسْمَعْ الْحَسَنُ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ، قِيلَ لَهُ: فَإِنَّ مُبَارَكَ بْنَ فَضَالَةَ، يَقُولُ: عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرَةَ، قَالَ يَحْيَى: لَيْسَ بِشَيْءٍ).
قُلْتُ: فَالْحَافِظُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ يَرَى، أَنَّ قَوْلَ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرَةَ، إِنَّمَا هُوَ خَطأً، وَعَلَيْهِ لَمْ يَرَ لِلْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، سَمَاعًا، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ.

وَقَدْ نَقَلَ الْحَافِظُ الدَّهْبِيُّ فِي «السِّيَرِ» (ج ٤ ص ٥٦٦)، عَنِ الْحَافِظِ ابْنِ مَعِينٍ: مِثْ هَذَا، فِي عَدَمِ سَمَاعِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ.

وقَالَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ، فِي «سُؤَالَاتِ الْحَاكِمِ لَهُ» (ص ٢٠٨)، قَالَ عَنْ حَدِيثِ (وَفِيهِ إِرْسَالٌ؛ لِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ).

* وَهُؤُلَاءِ الْأَئِمَّةُ: لَمْ يَبْتُ عِنْدَهُمْ بِالْتَّصْرِيحِ الصَّحِيحِ، بِطَرِيقِ صَحِيحٍ ثَابِتٍ.
* لِأَنَّ رِوَايَةَ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، بِالْوَاسِطَةِ، وَهَذَا مَا اعْتَلَ بِهِ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «التَّسْتَعْ» (ص ٣٥٥)؛ حَيْثُ قَالَ: «وَالْحَسَنُ: لَا يَرْوِي؛ إِلَّا عَنِ الْأَحْنَفِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ».

* وَإِنَّمَا قَالَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ، ذَلِكَ، لِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، كَانَ يُرْسِلُ كَثِيرًا عَمَّنْ لَمْ يَلْقَهُمْ، بِصِيغَةِ: «عَنْ».

* وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنَ الصَّحَابَةِ شَيْئًا، فَإِذَا صَرَّحَ بِسَمَاعِهِ مِنْ أَحَدٍ مِنَ الصَّحَابَةِ، فَهُوَ خَطَأً.

* وَحُمَيْدُ بْنُ أَبِي حُمَيْدٍ الطَّوِيلِ، وَهُوَ ثَقَةٌ، لَكِنَّهُ يُدَلِّسُ^(١)، وَقَدْ عَنَّ، وَلَمْ يَرِدْ تَصْرِيْحُهُ بِالتَّحْدِيدِ، فِي أَيِّ مِنْ طُرُقِهِ، فَالإِسْنَادُ مُنْقَطِعٌ.

قَالَ الْحَافِظُ الدَّهْرِيُّ فِي «الْمِيزَانِ» (ج ١ ص ٦١٠)؛ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ: «ثَقَةٌ يُدَلِّسُ».

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَبْرٍ فِي «الْتَّقْرِيبِ» (ج ١ ص ٤٢١)؛ عَنْ حُمَيْدِ الطَّوِيلِ: «ثَقَةٌ يُدَلِّسُ».

وَأَخْرَجَهُ الْبَزَارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٩ ص ١٠٦) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ الْمُشَنَّى، قَالَ: أَخْبَرَنَا خَالِدُ بْنُ الْحَارِثِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا حُمَيْدُ الطَّوِيلُ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ الثَّقَفيِّ تَقْيِيدِهِ، قَالَ: (عَصَمَنِي اللَّهُ بْشَيْءٍ، سَمِعْتُهُ مِنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، يَقُولُ: لَا يُنْلِحُ قَوْمٌ أَسْنَدُوا أَمْرَهُمْ إِلَى امْرَأَةٍ).

حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

هَكَذَا: قَالَ: «أَسْنَدُوا أَمْرَهُمْ إِلَى امْرَأَةٍ».

وَلَمْ يَدْكُرْ: «مَعْرَكَةَ الْجَمَلِ».

* وَهَذَا الاضطِرابُ: مِنَ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ فِي لَفْظِهِ.

(١) وَقَدْ جَعَلَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَبْرٍ فِي «طَبَقَاتِ الْمُدَلِّسِينَ» (ص ٣٧)؛ فِي الطَّبَقَةِ: الثَّالِثَةِ مِنَ الْمُدَلِّسِينَ.

* وَهَذِهِ الْمَرْتَبَةُ: مَنْ أَكْثَرَ مِنَ التَّدْلِيسِ، فَلَمْ يَحْتَاجْ إِلَيْهِ أَيْمَمَةُ مِنْ أَحَادِيثِهِمْ؛ إِلَّا بِمَا صَرَّحُوا فِيهِ بِالسَّمَاعِ.

انظر: «طَبَقَاتِ الْمُدَلِّسِينَ» لابن حَبْرٍ (ص ١٣).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَرَّاُرُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٩ ص ١٠٧): (وَهَذَا الْحَدِيثُ: قَدْ رَوَاهُ أَبُو بَكْرَةَ، وَرَوَاهُ عَنْ أَبِيهِ بَكْرَةَ: جَمَاعَةٌ).

* وَهَذَا الإِسْنَادُ: أَحْسَنٌ إِسْنَادٍ، يُرَوَى فِي ذَلِكَ، مِنْ حَدِيثٍ: حُمَيْدٌ الطَّوَيْلِ).

* فَلَمْ يَسْمَعِ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، مِنْ أَبِيهِ بَكْرَةَ، هَذَا الْحَدِيثُ، وَهُوَ مُرْسَلٌ.

* وَالْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: يُرِسَّلُ، وَيُدَلَّسُ.

قالَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنَيُّ فِي «التَّتَّبِعِ» (ص ٣٥٥): (الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ: لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ بَكْرَةَ).

قُلْتُ: فَمَنْ قَالَ عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، أَنَّهُ سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ بَكْرَةَ، فَقَدْ أَخْطَأَ، بِلَا شَكٍّ.

قَالَ الْحَافِظُ ابْنُ سَعْدٍ فِي «الْطَّبَاقَاتِ الْكُبْرَى» (ج ٩ ص ١٥٨): عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: (وَكَانَ مَا أَسْنَدَ مِنْ حَدِيثِهِ، وَرَوَى عَمَّنْ سَمِعَ مِنْهُ: فَهُوَ حُجَّةٌ، وَمَا أَرْسَلَ، فَلَيْسَ بِحُجَّةٍ).

قُلْتُ: وَفِي هَذَا الإِسْنَادِ: أَرْسَلَ، وَدَلَّسَ، وَعَنْعَنَ، فَلَيْسَ بِحُجَّةٍ.

* فَلَمْ يَصِحَّ: عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِيهِ بَكْرَةَ: سَمَاعٌ، مِنْ وَجْهٍ، صَحِيحٌ، ثَابِتٌ.

قالَ الْحَافِظُ الْبَاجِيُّ فِي «الْتَّعْدِيلِ وَالتَّجْرِيْحِ» (ج ٢ ص ٤٨٦): (فَلَيْسَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ، مَا يَدُلُّ عَلَى سَمَاعِ الْحَسَنِ بْنِ أَبِيهِ الْحَسَنِ، مِنْ أَبِيهِ بَكْرَةَ، وَهُوَ غَيْرُ مُسَلَّمٍ).

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَاجِيُّ فِي «الْتَّعْدِيلِ وَالتَّجْرِيْحِ» (ج ٢ ص ٤٨٧): (لِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، عِنْدُهُمْ: لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِيهِ بَكْرَةَ).

لِذِلِكَ: الْحَافِظُ ابْنُ الْمَدِينِيُّ، هُوَ نَفْسُهُ، صَرَّحَ، بِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ.

قَالَ الْحَافِظُ الدَّهْبَيُّ فِي «تَارِيخِ الْإِسْلَامِ» (ج ٣ ص ٣٦): (قَالَ عَلِيُّ بْنُ الْمَدِينِيِّ: لَمْ يَسْمَعِ الْحَسَنُ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ).
وَهَذَا: هُوَ الصَّوَابُ.

وَقَالَ الْحَافِظُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ فِي «التَّارِيخِ» (ج ٤ ص ٣٢٢); بِرِوَايَةِ الدُّورِيِّ، قَالَ: (سَمِعْتُ يَحْيَى بْنَ مَعِينَ، يَقُولُ: لَمْ يَسْمَعِ الْحَسَنُ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ، قِيلَ لَهُ: فَإِنَّ مُبَارَكَ بْنَ فَضَالَةَ، يَقُولُ: عَنِ الْحَسَنِ، قَالَ حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرَةَ، قَالَ يَحْيَى: لَيْسَ بِشَيْءٍ).
قُلْتُ: فَالْحَافِظُ يَحْيَى بْنُ مَعِينٍ يَرَى أَنَّ قَوْلَ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: حَدَّثَنَا أَبُو بَكْرَةَ، إِنَّمَا هُوَ خَطَأٌ، وَعَلَيْهِ لَمْ يَرَ لِلْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، سَمَاعًا، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ.

وَقَدْ نَقَلَ الْحَافِظُ الدَّهْبَيُّ فِي «السِّيرِ» (ج ٤ ص ٥٦٦)، عَنِ الْحَافِظِ ابْنِ مَعِينٍ: مِثْ هَذَا، فِي عَدَمِ سَمَاعِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، مِنْ أَبِي بَكْرَةَ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ، فِي «سُؤَالَاتِ الْحَاكِمِ لَهُ» (ص ٢٠٨)، قَالَ عَنْ حَدِيثِ (وَفِيهِ إِرْسَالٌ؛ لِأَنَّ الْحَسَنَ الْبَصْرِيَّ، لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي بَكْرَةَ).

* وَهُؤُلَاءِ الْأَئِمَّةُ: لَمْ يُبْتَ عِنْدَهُمْ بِالْتَّضْرِيحِ الصَّحِيحِ، بِطَرِيقِ صَحِيحٍ ثَابِتٍ.
* لِأَنَّ رِوَايَةَ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، بِالْوَاسِطَةِ، وَهَذَا مَا اعْتَلَ بِهِ الْحَافِظُ الدَّارَقُطْنِيُّ فِي «الْتَّسْبِيعِ» (ص ٣٥٥); حَيْثُ قَالَ: (وَالْحَسَنُ: لَا يَرْوِي؛ إِلَّا عَنِ الْأَحْنَفِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ).

* وإنما قال الحافظ الدارقطني، ذلك، لأنَّ الحسن البصري، كان يُرسِلُ كثِيرًا

عَمَّنْ لَمْ يَلْفَهُمْ، بِصِيغَةٍ: «عَنْ».

* والحسن البصري، لم يسمع من الصحابة شيئاً، فإذا صرَحَ بسماعه من أحدٍ

من الصحابة، فهو خطأ.

* وحميد بن أبي حميد الطويل، وهو ثقة، لكنه يدلُّس^(١)، وقد عَنَّ، ولم يرد

تصريحة بالتحديث، في أيٍ من طرقه، فاءلاً سناً مُنقطٌ.

قال الحافظ الذهبي في «الميزان» (ج ١ ص ٦١٠)، عن حميد الطويل: «ثقة:

يَدَلُّسُ».

وقال الحافظ ابن حجر في «التقريب» (ج ١ ص ٤٢١)؛ عن حميد الطويل: «ثقة:

يَدَلُّسُ».

وآخره البزار في «المُسند» (ج ٩ ص ١٠٦) من طريق حبان، قال: أخبرنا جعفر

بن سليمان، عن كثير بن زياد أبي سهل، عن الحسن البصري، عن أبي بكر الثقفي^{توفي}،

عن النبي ﷺ، بنحوه.

قال الحافظ البزار: «وهذا الكلام قد روی، عن النبي ﷺ، من غير وجه، ولا نعلم

أحداً، رواه إلا أبو بكر، من هذا الوجه».

(١) وقد جعله الحافظ ابن حجر في «طبقات المدعسين» (ص ٣٧)؛ في الطبقة: الثالثة من المدعسين.

* وهذه المرتبة: من أكثر من التدليس، فلم يحتج الأئمة من أحداً منهم، إلا بما صرحو فيه بالسماع.

انظر: «طبقات المدعسين» لابن حجر (ص ١٣).

وَعَنْ أَبِي بَكْرَةَ الشَّقَفِيِّ ﷺ قَالَ: (قِيلَ: مَا يَمْنَعُكَ أَنْ لَا تَكُونَ قَاتِلَّ، يَوْمَ الْجَمَلِ؟، قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: يَخْرُجُ قَوْمٌ هَلْكَى، لَا يُفْلِحُونَ)، قَاتِدُهُمْ امْرَأَةٌ، قَاتِدُهُمْ فِي الْجَنَّةِ).

حَدِيثُ مُنْكَرٍ، كَذِبٌ

أَخْرَجَهُ الْبَزَارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٩ ص ١٣٥)، وَالْعَقِيلِيُّ فِي «الضُّعَفَاءِ» (ج ٣ ص ٢٣٢)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي كِتَابِ: «الْجَمَلِ» (ج ١٥ ص ٢٦٥)، وَفِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٥ ص ٤٠)، وَابْنُ الْجَوَزِيِّ فِي «الْمَوْضُوعَاتِ» (ج ٢ ص ١٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي «دَلَائِلِ النُّبُوَّةِ» (ج ٦ ص ٤١٢)، وَابْنُ عَسَاكِرَ فِي «الأَرْبَعِينَ» فِي مَنَاقِبِ أُمَّهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ (ص ٧١)، وَابْنُ الْأَعْرَابِيِّ فِي «الْمُعْجَمِ» (ج ٤ ص ١١٣)، وَالْبُخَارِيُّ فِي «التَّارِيخِ الْكَبِيرِ» (ج ٦ ص ٢٠٥) مِنْ طَرِيقِ عَبْدِ الْجَبَارِ بْنِ الْعَبَّاسِ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الْهَاجَنَّعِ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ الشَّقَفِيِّ ﷺ بِهِ.

قُلْتُ: وَهَذَا إِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، وَلَهُ ثَلَاثُ عَلَلٍ:

الأُولَى: عَبْدُ الْجَبَارِ بْنُ الْعَبَّاسِ الشَّبَامِيُّ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، لَا يُتَابَعُ عَلَى حَدِيثِهِ.^(١)

- (١) وَيَسْتَحِيلُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: عَنْ صَحَابَتِهِ ﷺ: «قَوْمٌ هَلْكَى، لَا يُفْلِحُونَ!».
- * ثُمَّ لَا يُعْقِلُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يَقُولُ: يَخْرُجُ قَوْمٌ هَلْكَى، لَا يُفْلِحُونَ، ثُمَّ يَقُولُ: قَاتِدُهُمْ فِي الْجَنَّةِ، وَهُمْ هَلْكَى!، لَا هُنَّ إِذَا كَانَ قَاتِدُهُمْ فِي الْجَنَّةِ، فَهُوَ لَا بُدَّ أَنَّ يَقُودُهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ بِسِيَاسَتِهِ لَهُمْ.
- (٢) انْظُرْ: «الْطَّبَقَاتُ الْكُبُرَى» لابْنِ سَعْدٍ (ج ٨ ص ٤٨٦)، وَ«الضُّعَفَاءِ» لِلْعَقِيلِيِّ (ج ٤ ص ١٤)، وَ«الْمَجْرُوحَيْنَ» لابْنِ حِبَّانَ (ج ٢ ص ١٥٩)، وَ«الْكَامِلُ فِي الضُّعَفَاءِ» لابْنِ عَدَى (ج ٥ ص ٣٢٦)، وَ«الْأَلَى الْمَصْنُوعَةَ» لِلسُّيُوطِيِّ (ج ١ ص ٤٠٨)، وَ«تَنْزِيهُ الشَّرِيعَةَ» لابْنِ عِرَاقَ (ج ١ ص ٤٢٢).

قالَ عَنْهُ الْحَافِظُ الْعُقِيلِيُّ فِي «الضُّعَفَاءِ» (ج٤ ص٦): «لَا يُتَابَعُ عَلَى حَدِيثِهِ،

وَيُفْرَطُ فِي التَّسْبِيحِ».

فَهَذَا الْحَدِيثُ: يُؤَيِّدُ بِدُعَتَهُ!.

الثَّانِيَةُ: عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ الثَّقفيِّ، وَهُوَ مُخْتَلطٌ، لَا يُحْتَجُّ بِهِ.^(١)

الثَّالِثَةُ: عُمَرُ بْنُ الْهَاجَنَّعَ، حَدَّثَ عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، لَا يُعْرَفُ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ.^(٢)

قالَ الْحَافِظُ ابْنُ حَبْرٍ فِي «مُخْتَصِرِ زَوَائِدِ الْبَرَّارِ» (ج٢ ص١٧٠): «عُمَرُ بْنُ الْهَاجَنَّعَ: مَجْهُولٌ».

وَقَدْ ذُكِرَ الْحَافِظُ الذَّهَبِيُّ فِي «الْمِيزَانِ» (ج٣ ص٢٣٢)، هَذَا الْحَدِيثُ، وَأَنَّهُ: مِنْ مَنَاكِيرِ عُمَرَ بْنِ الْهَاجَنَّعِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْعُقِيلِيُّ فِي «الضُّعَفَاءِ» (ج٣ ص١٩٦)، عَنْ عُمَرِ بْنِ الْهَاجَنَّعِ: «لَا يُتَابَعُ عَلَيْهِ، وَلَا يُعْرَفُ؛ إِلَّا بِهِ»، يَعْنِي: بِهَذَا الْحَدِيثِ.

وَقَالَ الْحَافِظُ الْبَرَّارِ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج٩ ص١٣٥): «لَا نَعْلَمُهُ: بِهَذَا الْفَظِّ؛ إِلَّا عَنْ أَبِي بَكْرَةَ، وَعُمَرَ بْنِ الْهَاجَنَّعَ، لَا نَعْلَمُ رَوَى عَنْهُ؛ إِلَّا عَطَاءً».

* وَقَدْ رَوَاهُ بَعْضُهُمْ عَنْ عَطَاءٍ، فَقَالَ بِلَالُ بْنُ بُقْطَرٍ^(٣): عَنْ أَبِي بَكْرَةَ.

(١) انظر: «الكتاكيب النميرات» لابن الكبيار (ص٣١٩).

(٢) انظر: «الضُّعَفَاءِ» للعقيل (ج٣ ص١٩٦)، و«لسان الميزان» لابن حبّر (ج٤ ص٣٤٢).

(٣) بِلَالُ بْنُ بُقْطَرٍ، رَوَى عَنْ أَبِي بَكْرَةَ الثَّقفيِّ، وَعَنْهُ: عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ، لَمْ يَذْكُرْ فِيهِ الْحَافِظُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي «الْجَرْحِ وَالتَّعْدِيلِ» (ج١ ص٣٩٦)، جَرْحًا، وَلَا تَعْدِيلًا.

* فَهُوَ: مَجْهُولٌ.

* وَلَا نَعْلَمُ أَحَدًا: تَابَعَ عَبْدَ الْجَبَارِ عَلَى رِوَايَتِهِ، وَهُوَ كُوفِيٌّ، رَوَى عَنْ جَمَائِعَهُ). اهـ.

وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ الْجَوْزِيِّ فِي «المَوْضُوعَاتِ» (ج ٢ ص ١٠): (هَذَا حَدِيثٌ مَوْضُوعٌ، وَالْمُتَهَمُ بِوَضْعِهِ: عَبْدُ الْجَبَارِ، فَإِنَّهُ كَانَ مِنْ كِبَارِ الشِّيَعَةِ). اهـ.
وَأَوْرَدَهُ الْحَافِظُ الْهَيْشِمِيُّ فِي «مَجْمَعِ الزَّوَائِدِ» (ج ٧ ص ٢٣٤)، ثُمَّ قَالَ: (رَوَاهُ الْبَزارُ، وَفِيهِ: عُمَرُ بْنُ الْهَاجَنَّعُ، ذَكَرَ الذَّهَبِيُّ، فِي تَرْجِمَتِهِ: هَذَا الْحَدِيثُ، فِي مُنْكَرِهِ، وَعَبْدُ الْجَبَارِ بْنُ الْعَبَاسِ، قَالَ أَبُو نُعِيمٍ: لَمْ يَكُنْ بِالْكُوفَةِ: أَكْذَبُ مِنْهُ). اهـ.
وَأَوْرَدَهُ الْحَافِظُ الْهَيْشِمِيُّ فِي «كَشْفِ الْأَسْتَارِ» (ج ٤ ص ٩٥)، وَالْحَافِظُ ابْنُ حَبْرٍ فِي «مُخْتَصِرِ زَوَائِدِ الْبَزارِ» (ج ٢ ص ١٧٠).

وَذَكَرَهُ الشَّيْخُ الْأَلْبَانِيُّ فِي «الضَّعِيفَةِ» (ج ٢ ص ١٦)، وَقَالَ: (إِنَّهُ مُنْكَرٌ).
وَقَالَ الْحَافِظُ ابْنُ كَثِيرٍ فِي «الْبِدَايَةِ وَالنِّهَايَةِ» (ج ٦ ص ٢١٢): (مُنْكَرٌ جِدًّا).
* وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى ضَعْفِ أَحَادِيثٍ: «مَعْرَكَةُ الْجَمَلِ»، الَّتِي بَيْنَ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ، وَعَائِشَةَ. ^(١)

* وَرَوَاهُ جَمَائِعُهُ: عَنْ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ، عَنْ بَلَالِ بْنِ بُقْطَرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ الثَّقَفِيِّ

بِهِ

أَوْرَدَهُ الْبَزارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٩ ص ١٣٥).

هَكَذَا: قَالَ: عَنْ بَلَالِ بْنِ بُقْطَرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ الثَّقَفِيِّ.

* وَهَذَا مِنَ الْإِخْتِلَافِ، بِسَبَبِ اخْتِلَافِ عَطَاءِ بْنِ السَّائِبِ.

(١) وَانْظُرْ: «الْعِلَلُ الْمُتَنَاهِيَّةُ» لِابْنِ الْجَوْزِيِّ (ج ٢ ص ٨٤٨); بَابُ: حَدِيثٌ فِي قِتَالِ عَلَيِّ، وَعَائِشَةَ.

وَإِسْنَادُهُ مُنْكَرٌ، فِيهِ عَطَاءُ بْنُ السَّائِبِ التَّقْفِيُّ، وَهُوَ مُخْتَلِطٌ^(١)، لَا يُحْتَجُ بِهِ.
* وَبِلَالُ بْنُ بُقْطَرٍ، مَجْهُولٌ.^(٢)

قَالَ الْحَافِظُ البَزَّارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٩ ص ١٣٥): (وَقَدْ رَوَى غَيْرُ عَبْدِ الْجَبَارِ بْنِ الْعَبَّاسِ، عَنْ عَطَاءٍ، فَقَالَ: عَنْ بِلَالٍ بْنِ بُقْطَرٍ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ التَّقْفِيِّ).
وَأَخْرَجَهُ البَزَّارُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٩ ص ١٣٢ و ١٣٣) مِنْ طَرِيقِ أَبِي قُتْيَةَ قَالَ:
أَخْبَرَنَا أَبُو الْمِنْهَالِ الْبَكْرَاوِيُّ، عَنْ عَبْدِ الْعَزِيزِ بْنِ أَبِي بَكْرَةَ، عَنْ أَبِيهِ^{رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ}، قَالَ: (لَمَّا مَاتَ كِسْرَى، قَالَ: مَنْ وَلَّوْا بَعْدَهُ؟، قَالَ: ابْنَتَهُ: بُورَنُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ^{صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ}: لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ أَسْنَدُوا أَمْرَهُمْ إِلَى امْرَأَةٍ).
حَدِيثٌ مُنْكَرٌ

هَكَذَا: رُوِيَ بِدُونِ ذِكْرٍ: «مَوْقَعَةُ الْجَمَلِ».
قُلْتُ: وَهَذَا سَنَدُهُ ضَعِيفٌ، مُنْكَرٌ، فِيهِ: أَبُو قُتْيَةَ الرَّفَاعِيُّ، وَهُوَ لَا يُعْرَفُ.
* وَأَبُو الْمِنْهَالِ عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ مَعَاوِيَةَ الْبَكْرَاوِيُّ، لَا يُعْرَفُ أَيْضًا.^(٣)
* وَسَمَّى الْمَلِكَةُ، الَّتِي تَوَلَّتْ: مُلْكَ الْفُرْسِ: «بُورَانُ»، وَهِيَ: بُورَانُ بِنْتُ شَيْرَوْيَه
بْنِ كِسْرَى بْنِ بَرْوِيزَ، كَمَا قَالَ الْحَافِظُ أَبْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِيِّ» (ج ٨ ص ١٢٨).

(١) انظر: «الْكَوَاكِبُ النَّيْرَاتُ» لابن الكِيَال (ص ٣١٩).

(٢) انظر: «الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ» لابن أبي حاتم (ج ١ ص ٣٩٦).

(٣) انظر: «مَجْمَعُ الزَّوَائِدِ» لِلْهَيْشَمِيِّ (ج ٩ ص ٤٠٠).

* **خلاصة القول**: أنَّ الْحَدِيثَ: ضَعِيفٌ، لَا يَصِحُّ، لِأَنَّهُ تَفَرَّدَ بِهِ الْحَسَنُ الْبَصْرِيُّ، وَهُوَ كَثِيرُ التَّدْلِيسِ، وَالْإِرْسَالِ، بِسَبَبِ رِوَايَتِهِ: عَنِ الْمُضْعَفَاءِ وَالْمَجْهُولِينَ، وَقَدِ اضطَرَّ بِهِ مَنْ تَتَّبَّعُهُ، اضطَرَّ إِلَيْهِ كَثِيرًا، كَمَا أَوْضَحْتُهُ فِي الْبَحْثِ الْمُتَقدِّمِ، مَعَ ضَعْفِ أَسَانِيدِهِ.

* **حتى دَخَلَ عَلَيْهِ**: حَدِيثُ فِي حَدِيثٍ، فَدَخَلَ عَلَيْهِ: حَدِيثُ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدٌ»، مَعَ حَدِيثِ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ، أَسْنَدُوا أَمْرَهُمْ إِلَى امْرَأَةٍ»، وَدَخَلَتْ عَلَيْهِ فِي هَذَيْنِ الْحَدِيثَيْنِ: «مَعْرَكَةُ الْبَجَمَلِ»، وَكَذَا: دَخَلَتْ عَلَيْهِ: «مَعْرَكَةُ صِفَيْنَ»، وَهَكَذَا.



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

ذَكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ثُبُوتِ حَدِيثٍ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ أَسْنَدُوا أَمْرَهُمْ إِلَى امْرَأَةٍ»، وَلَعَلَّ
أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ذَلِكَ: عِنْدَ مَوْتِ كَسْرَى: «مَلِكُ الْفُرْسِ»، وَتَوَلَّي ابْنَتُه مِنْ
بَعْدِه، وَلَا دَخْلَ: «لِمَوْقَعَةِ الْجَمَلِ» فِي هَذَا الْحَدِيثِ.

* هَكَذَا: فِي رِوَايَةِ، وَلَمْ تَصْحَّ، وَلَمْ يُثْبِتْ هَذَا الْحَدِيثُ فِي قَوْلِ أَبِي بَكْرَةَ الثَّقَفِيِّ
تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ ذَلِكَ فِي «مَعْرَكَةِ الْجَمَلِ»، فِي حَرْبِ عَائِشَةَ تَعَالَى عَنْهُ، مَعَ عَلَيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ
تَعَالَى عَنْهُ، وَهُوَ حَدِيثٌ مُضْطَرِبٌ، لَا يَصْحُّ عِنْدَ أَئِمَّةِ الْحَدِيثِ.
عَنْ أَبِي بَكْرَةَ الثَّقَفِيِّ تَعَالَى عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: (لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ أَسْنَدُوا أَمْرَهُمْ إِلَى
امْرَأَةٍ). ^(١)

حَدِيثٌ صَحِيحٌ

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٣٤ ص ٤٣ و ١٢٠)، وَالطَّيَالِسِيُّ فِي «الْمُسْنَدِ»
(٨٧٨)، وَابْنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي «الْمُصَنَّفِ» (ج ١٥ ص ٥٦٦) مِنْ طَرِيقِ الطَّيَالِسِيِّ، وَيَحْيَى
بْنِ سَعِيدٍ، وَمُحَمَّدٌ بْنُ بُكَيْرٍ، وَبَزِيرَدٌ بْنُ هَارُونَ، جَمِيعُهُمْ: عَنْ عُيَيْنَةَ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ،
أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ الثَّقَفِيِّ تَعَالَى عَنْهُ بِهِ.

(١) وَأَنْ يَذْكُرْ أَبُو بَكْرَةَ تَعَالَى عَنْهُ، أَنَّ ذَلِكَ مِنْ أَجْلِ: «مَعْرَكَةِ الْجَمَلِ».

* بَلْ هُوَ حَدِيثٌ عَامٌ، وَأَنَّ النَّبِيَّ ﷺ يُحَذِّرُ مِنْ تَوْلِيهِ الْمَرْأَةِ لِلْدُوَلَةِ.

قُلْتُ: وَهَذَا سَنْدُ صَحِيحٌ، وَعَيْنَةُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ جَوْشَنِ الْقَطْفَانِيُّ^(١)، هُوَ وَأَبُوهُ^(٢): ثَقَانٍ.

هَكَذَا: دُونَ ذِكْرِ قِصَّةٍ: «وَقْعَةُ الْجَمَلِ»، فِي حَرْبِ عَائِشَةَ، وَعَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ.

* وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى نِكَارَةِ قِصَّةٍ: «مَعْرَكَةُ الْجَمَلِ».

* وَرَوَاهُ مُبَارَكُ بْنُ فَضَالَةَ، عَلَى الصَّحِيحِ.

رَوَاهُ عَنْهُ: أَحْمَدُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ يُونُسَ، وَبَيْزِيدُ بْنُ هَارُونَ، وَهَاشِمُ بْنُ الْقَاسِمِ، وَغَيْرُهُمْ؛ جَمِيعُهُمْ: عَنْ مُبَارَكِ بْنِ فَضَالَةَ، عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ، عَنْ أَبِي بَكْرَةَ التَّقْفَيِّ قَالَ:

قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: (لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ تَمْلِكُهُمْ امْرَأَةٌ).

أَخْرَجَهُ أَحْمَدُ فِي «الْمُسْنَدِ» (ج ٣٤ ص ١٢٢ و ١٤٩)، وَابْنُ حِبَّانَ فِي «صَحِيحِهِ» (ج ١٠ ص ٣٧٥)، وَالْقُضايَيُّ فِي «مُسْنَدِ الشَّهَابِ» (٨٦٤)، وَ(٨٦٥)، وَعُمَرُ بْنُ شَبَّةَ فِي «كِتَابِ أَخْبَارِ الْبَصْرَةِ» (ص ١٩٦).

* وَالإِسْنَادُ لِهَذَا، تُوبَعَ فِي لَفْظِ هَذَا الْحَدِيثِ.

. وَأَوْرَدَهُ الْحَافِظُ ابْنُ حَجَرٍ فِي «فَتْحِ الْبَارِيِّ» (ج ١٣ ص ٥٦).



(١) انظر: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لابن حجر (ج ٨ ص ٢١٥)، و«الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ» لابن أبي حاتم (ج ٧ ص ٣١).

(٢) انظر: «تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ» لابن حجر (ج ٦ ص ١٤١)، و«الْجَرْحُ وَالتَّعْدِيلُ» لابن أبي حاتم (ج ٥ ص ٢٢٠).

فِهْرِسُ المَوْضُوعَاتِ

الصَّفَحَةُ

الرَّقْمُ الْمَوْضُوعُ

٥	١) ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ضَعْفِ حَدِيثٍ: «إِنَّ ابْنِي هَذَا سَيِّدُ، وَلَعَلَّ اللَّهُ تَعَالَى، أَنْ يُصْلِحَ بِهِ، بَيْنَ فِتَّيْنِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ»، وَقَدْ وَقَعَ فِيهِ اضْطَرَابٌ وَاخْتِلَافٌ فِي سَيْنِهِ، وَمَتْنِهِ، فَهُوَ: حَدِيثُ ضَعِيفٍ، مَعْلُولٌ.....
٩٥	٢) ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى كَشْفِ عِلْمٍ: «مَوْقِعَةُ الْجَمَلِ»، فِي كُتُبِ الْمَسَانِيدِ، وَالسَّيِّرِ، وَالتَّوَارِيخِ، وَأَنَّهَا لَيْسَتْ؛ إِلَّا خُرَافَةً مِنَ الْخُرَافَاتِ الْأُولَى، وَأُسْطُورَةً مِنَ الْأَسَاطِيرِ الْقَدِيمَةِ، وَالْأَبَاطِيلِ الْوَاهِيَّةِ.....
١٣٦	٣) ذِكْرُ الدَّلِيلِ عَلَى ثُبُوتِ حَدِيثٍ: «لَنْ يُفْلِحَ قَوْمٌ أَسْنَدُوا أَمْرَهُمْ إِلَى امْرَأَةٍ»، وَلَعَلَّ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ ذَلِكَ: عِنْدَ مَوْتِ كِسْرَى: «مَلِكُ الْفُرْسِ»، وَتَوَلَّ إِبْنَتِهِ مِنْ بَعْدِهِ، وَلَا دَخْلَ: «لِمَوْقِعَةِ الْجَمَلِ» فِي هَذَا الْحَدِيثِ.....

